قضايا التطرف
والجماعات المسلحة

دورية دولية محكمة

رقم التسجيل: VR.6328.3373 .B

Journal of
Extremism and Armed Groups
قضايا التطرف والجماعات المسلحة

مجلة قضايا التطرف والجماعات المسلحة

المركز الديمقراطي العربي

Journal of Extremism and Armed Groups

International Scientific Periodical Journal

https://democraticac.de

مجلة

قضايا التطرف والجماعات المسلحة

Journal of extremism and armed groups

مجلة علمية دولية محكمة تعنى بنشر دراسات و أبحاث حول قضايا التطرف والإيديولوجيات المتطرفة والجماعات المسلحة في مختلف مناطق العالم

تصدر عن:
المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
ألمانيا/برلين

أ.عمار شرعان، رئيس المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، برلين
رئيس التحرير:
د. عصام نظام عيروط
نائب رئيس التحرير
د. شيماء سمير محمد حسين
رئيس اللجنة الاستشارية
د. هدير قنديل

المجلد
06
العدد
16
أغسطس / 2024

ISSN :2628-8389

E-mail :j.extremism@democraticac.de Web Site: http://Democraticac.

Journal of extremism and armed groups

Journal of extremism and armed groups

International Scientific Magazine on the Dissemination of Studies and Research on Extremism, Extremist Ideologies and Armed Groups in Various Regions of the World

Issued by:

Democratic Arabic Center

Strategic, political and economic studies

Germany/Berlin

Head of Democratic Arabic Center

Ammar Sharaan

Chief Editor:

Dr. Issam N.F. Iyrot

Deputy Chief Editor

Dr. Shimaa samir Mohamed hussein

Chairman of the advisory committee

Dr. Hadeer Kandeel

Volume

06

Issue

16

August 2024

ISSN :2628-8389

E-mail :j.extremism@democraticac.de Web Site: http://Democraticac.de

أ. عمار شرعان، رئيس المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، برلين

رئيس التحرير

د. عصام نظام عيروط، جامعة نابلس للتعليم المهني والتقني، فلسطين

نائب رئيس التحرير

د. شيماء سمير محمد حسين، جامعة الفاهرة ، مصر

أعضاء هيئة التحرير

د. مجيدي الشرقاوي، جامعة محمد الخامس، الدار البيضاء، المغرب

د.أبو لاه البشير، جامعة القاضي عياض، المغرب

الباحثة: مريم جوهرني، جامعة محمد الخامس، الرباط

التنسيق

الباحثة سناء معوض

رئيس الهيئة الاستشارية

د. هدير قنديل، جامعة طنطا، مصر

أعضاء الهيئة الاستشارية

د. محمد عزت مصطفى سلام، جامعة الإسكندرية، مصر

د.أسماء العلوي، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب

د.هند حموش، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، المغرب

التدقيق اللغوى

اللغة العربية

د. سعد جرجيس سعيد
معاون عميد كلية التربية الأساسية
جامعة تكريت – العراق

سلسبيلا زياد عبد العزيز الجمحاوي
بكالوريوس لغة عربية - الأردن

الزهرة داردار
ماجيستير الاتصال والوسائط الابداع
والمهنية وأسئلة المجتمع - المغرب

أحمد عبد السلام محمد شعبان
بكالوريوس لغة عربية - الأردن

اللغة الإنجليزية

غدير محمد عباس السيد
كلية الإعلام- الجامعة البريطانية
مصر

أمل أنور محمد السعيد
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
الجامعة

هديل أشرف أحمد أبوزيد
كلية الألسن – جامعة عين شمس
مصر

د. فاطمة مصطفى
جامعة عين شمس
مصر

اللغة الفرنسية

الزهرة داردار
ماجيستير الاتصال والوسائط الإبداع
والمهنية وأسئلة المجتمع - المغرب

أعضاء اللجنةالعلمية

رئيس اللجنة العلمية

د هشام خلوق
جامعة محمد الخامس – الدارالبيضاء – المغرب

الإسم	الانتماء الأكاديمى	الدولة
د جهاد مصطفى كرم	كلية الإعلام والعلاقات العامة بالجامعة الاسلامية بمنيسوتا الامريكية	جمهورية مصر العربية
د محمد جلول زعادي	جامعة آكلى محند أولحاج – بالبويرة	الجزائر
د محمد عزت سلام	جامعة الأسكندرية	جمهورية مصر العربية
د جيهان عبد الرحمن على	جامعة القاهرة	جمهورية مصر العربية
د شهلاء رضا	جامعة كربلاء – العراق	العراق
د محمد حمدى	مدرس القانون بمعهد الوادي بالقاهرة	جمهورية مصر العربية
د مرسى عبد الكريم	استاذ مساعد غير متفرغ الكلية العصرية الجامعية ، كلية القانون، رام الله ، فلسطين	فلسطين
د هيام سامى احمد الزعبى	جامعة اليرموك - الأردن	الأردن
د شيماء سمير محمد حسين	كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة	جمهورية مصر العربية
د على عبد الهادى الكرخى	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	العراق
د ندى ناجى	جامعة سيدى محمد بن عبد الله بفاس	المغرب
ا.م.د. خطاب محمد أحمد	كلية الآداب – قسم ترجمة - جامعة تكريت	العراق

أقسام المجلة:

.1قسم دراسات وأبحاث

يخصص لعرض دراسات وأبحاث علمية يقدمها باحثون وأساتذة مهتمون بمواضيع المجلة. قد تكون هذه الابحاث ذات طابع نظري أو دراسة حالة وتجارب دولية...الخ. يكون حجم الدراسة ما بين 5000 إلى 7000 كلمة.

.2ملف العدد

قد تخصص المجلة في كل عدد ملفا يسلط الضوء على قضية معينة أو موضوعا بعينه، ينسجم مع اهتمامات المجلة. يتراوح حجم الدراسة في هذا القسم ما بين 5000 إلى 7000 ألاف كلمة.

.3قسم ترجمات

يخصص هذا القسم لعرض ترجمة نصوص من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، بغرض أن يستفيد منها القارئ العربي. يشترط أن يكون النص منسجما مع مواضيع المجلة،ولا يتجاوز 20 صفحة.

.4قسم تقارير ومؤشرات

يخصص هذا القسم لعرض وتحليل أهم التقارير والمؤشرات العالمية والقطرية ذات العلاقة بالجماعات المسلحة والتطرف مثل مؤشر الإرهاب العالمي، مؤشر السلام العالمي، مؤشر الصراع والعنف السياسي. يكون حجم الورقة العلمية في هذا القسم في حدود 3000 كلمة.

.5قسم مراجعات وعروض كتب:

يخصص لعرض ملخصات وقراءات نقدية ومراجعات يعدها باحثون متخصصون حول كتب منشورة في موضوع الجماعات المسلحة والتطرف والعنف والإرهاب العالمي ..الخ. يكون حجم الملخص في حدود 3000 كلمة، أما حجم المراجعة النقدية فيتراوح بين 3000 إلى 4000 كلمة.

.6قسم ندوات ومؤتمرات علمية:

يخصص لعرض تقرير عرض تقرير حول أنشطة وفعاليات مؤتمر علمي أو ندوة علمية حول موضوعات الجماعات المسلحة والتطرف. يكون حجم التقرير في حدود 3000 كلمة.

قواعد النشر:

1. أن يكون البحث أصيلا معدا خصيصا للمجلة، وألا يكون قد نشر جزئيا أو كليا في أي وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية، أو لدى أي جهة أخرى .
2. تنشر الأبحاث باللغة العربية واللغة الإنجليزية واللغة الفرنسية، وأن تكون مكتوبة بلغة سليمة.ويجب الالتزام بالمعايير الأكاديمية والأمانة العلمية.
3. يرفق البحث بالسيرة العلمية للباحث باللغتين العربية والإنجليزية.
4. تنشر المجلة الأبحاث التي تتعلق بمجال اهتمامها فقط، حيث يتراوح عدد كلمات البحث من 5000 إلى 7000 كلمة بما فيها التهميش وقائمة المراجع والجداول والأشكال والملاحق إن وجدت.
5. تهتم المجلة بنشر قراءات ومراجعات الكتب التي صدرت في مجال اهتماماتها بمختلف اللغات. ويتراوح حجم المراجعة أو القراءة ما بين 3000 – 4000 كلمة، وتخضع لقواعد التحكيم المتبعة في المجلة. كما تخصص المجلة قسما لترجمة الدراسات أو الأبحاث التي تدخل في مجال اهتمامها من لغات أخرى إلى اللغة العربية، شرط أن يكون للمركز الديمقراطي العربي حقوق النشر والترجمة. بالإضافة الى ذلك تهتم المجلة بنشر عروض لتقارير أو ندوات علمية أو مؤشرات تتعلق بمجال اهتمام المجلة مثل: مؤشر الإرهاب العالمي على أن لا يتجاوز حجم العرض 3000 كلمة.
6. **يجب أن يتضمن البحث والدراسة العناصر الآتية:**

- عنوان المقال باللغتين العربية والإنجليزية، اسم ولقب الباحث باللغتين العربية والإنجليزية، الصفة، الدرجة العلمية، المؤسسة التي ينتمي إليها، البريد الإلكتروني.
- ملخص باللغتين العربية والانجليزية بحجم يتراوح ما بين 150-200 كلمة. ووضع كلمات مفتاحية لا تقل عن أربع كلمات باللغتين العربية والانجليزية.
- يتضمن البحث (مقدمة، المتن، خاتمة. يجب توضيح الإشكالية البحثية بدقة، مع ذكر أهمية الموضوع، وصياغة الفرضية العلمية، ووضع إطار مفاهيمي ومنهجي للموضوع والمقاربات النظرية له. وأن يعتمد التحليل والتفسير العلميين في إعداد البحث.
- يجب اتباع الشروط والمعايير الواردة في دليل النشر الخاص بالجمعية الأمريكية لعلم النفس (APA)بما يتعلق بالتوثيق.

0. تتم كتابة البحث في ملف وورد على قياس ، (A4) حيث يعتمد نوع الخط SakkalMajalla حجم 14.
1. **كل بحث أو دراسة:**

- يخضع لتحكيم سري من طرف محكمين ينتمون إلى اللجنة العلمية للمجلة وتلتزم هيئة تحرير المجلة بإبلاغ الباحث بقرار: النشر، أو النشر بعد إجراء تعديلات، أو الاعتذار عن النشر.
- كل مقال يتنافى مع قواعد النشر لا يخضع للتحكيم. تخضع الأولوية في نشر الأبحاث لاعتبارات موضوعية تتعلق بالجودة والأصالة العلمية.

Journal Sections:

1. Studies and Research Department:

It is devoted to displaying scientific studies and research presented by researchers and professors interested in the magazine's topics. This research may be theoretical, a case study, based on international experiences, etc. The size of the study is between 5,000 and 7,000 words.

2. issue topic

The magazine may allocate in each issue a file that sheds light on a specific issue or topic, consistent with the magazine's interests. The size of the study in this section ranges from 5,000 to 7,000 words.

3. Translations section

This section is devoted to presenting the translation of texts from foreign languages into Arabic for the Arab reader's benefit. The text must be consistent with the topics of the journal and not exceed 20 pages.

4. Reports and Indicators Section:

This section is devoted to presenting and analyzing the most important global and country reports and indicators related to armed groups and extremism, such as the Global Terrorism Index, the Global Peace Index, and the Conflict and Political Violence Index. The size of the scientific paper in this section is within the limits of 3000 words.

5. Book Reviews and Offers Section:

It is devoted to presenting summaries, critical readings, and reviews prepared by specialized researchers on books published on the subjects of armed groups, extremism, violence, global terrorism, etc. The size of the abstract is 3000 words, while the size of the critical review ranges from 3000 to 4000 words.

6. The section on seminars and scientific conferences:

It is devoted to presenting a report. presenting a report on the activities and events of a scientific conference or symposium on the issues of armed groups and extremism. The size of the report is 3000 words.

قواعد النشر:

1. أن يكون البحث أصيلاً معدّاً خصيصاً للمجلّة، وألاّ يكون قد نُشر جزئيّاً أو كليّاً في أيّ وسيلة نشر إلكترونيّة أو ورقيّة، أو لدى أيّ جهة أخرى.

2. تنشر الأبحاث باللّغة العربيّة واللّغة الإنجليزيّة واللّغة الفرنسيّة، وأن تكون مكتوبة بلغة سليمة. ويجب الالتزام بالمعايير الأكاديميّة والأمانة العلميّة.

3. يرفق البحث بالسيرة العلميّة للباحث باللّغتين العربيّة والإنجليزيّة.

4. تنشر المجلّة الأبحاث التي تتعلّق بمجال اهتمامها فقط، حيث يتراوح عدد كلمات البحث من 5000 إلى 7000 كلمة بما فيها التهميش وقائمة المراجع والجداول والأشكال والملاحق إن وجدت.

5. تهتمّ المجلة بنشر قراءات ومراجعات الكتب التي صدرت في مجال اهتماماتها بمختلف اللّغات. ويتراوح حجم المراجعة أو القراءة ما بين 3000 – 4000 كلمة، وتخضع لقواعد التحكيم المتّبعة في المجلّة. كما تخصّص المجلّة قسما لترجمة الدراسات أو الأبحاث التي تدخل في مجال اهتمامها من لغات أخرى إلى اللّغة العربيّة، شرط أن يكون للمركز الديمقراطيّ العربيّ حقوق النشر والترجمة. بالإضافة الى ذلك تهتمّ المجلة بنشر عروض لتقارير أو ندوات علميّة أو مؤشرات تتعلّق بمجال اهتمام المجلّة مثل: مؤشّر الإرهاب العالميّ. على أن لا يتجاوز حجم العرض 3000 كلمة.

6. يجب أن يتضمن البحث والدراسة العناصر الآتية:

- عنوان المقال باللّغتين العربيّة والإنجليزيّة، اسم ولقب الباحث باللغتين العربية والإنجليزية، الصفة، الدرجة العلمية، المؤسسة التي ينتمي إليها، البريد الإلكتروني.
- ملخّص باللّغتين العربيّة والانجليزيّة بحجم يتراوح ما بين 150-200 كلمة. ووضع كلمات مفتاحيّة لا تقلّ عن أربع كلمات باللغتين العربيّة والانجليزيّة.
- يتضمن البحث (مقدّمة، المتن، خاتمة. يجب توضيح الإشكاليّة البحثيّة بدقّة، مع ذكر أهميّة الموضوع، وصياغة الفرضيّة العلميّة، ووضع إطار مفاهيميّ ومنهجيّ للموضوع والمقاربات النظريّة له. وأن يعتمد التحليل والتفسير العلميّين في إعداد البحث.
- يجب اتبّاع الشروط والمعايير الواردة في دليل النشر الخاصّ بالجمعيّة الأمريكيّة لعلم النفس (APA) بما يتعلّق بالتوثيق.
- تتمّ كتابة البحث في ملف وورد على قياس(4A) ، حيث يعتمد نوع الخط SakkalMajalla حجم 14.
- كلّ بحث أو دراسة:
- يخضع لتحكيم سريّ من طرف محكمين ينتمون إلى اللّجنة العلميّة للمجلّة وتلتزم هيئة تحرير المجلة بإبلاغ الباحث بقرار: النشر، أو النشر بعد إجراء تعديلات، أو الاعتذار عن النشر.
- كل مقال يتنافى مع قواعد النشر لا يخضع للتحكيم. تخضع الأولويّة في نشر الأبحاث لاعتبارات موضوعيّة تتعلق بالجودة والأصالة العلمية.
- لا تدفع المجلة مكافآت مالية عن الأبحاث والمقالات التي تنشرها، ولا تتلقى أيّ مقابل ماليّ لنشر الأبحاث العلميّة.
- تعبّر المضامين الواردة في الأبحاث عن أراء أصحابها، ولا تعبّر بالضرورة عن أراء المجلّة أو اتّجاهات يتبناها المركز الديمقراطيّ العربيّ. كما ترفض المجلة نشر أيّ مادة علميّة تمسّ بالأخلاقيّات أو الأديان أو المعتقدات أو كرامة الأشخاص أو تشيد بالتطرف والعنف.
- يرسل البحث على شكل ملف وورد، إلى البريد الإلكتروني:j.extremism@democraticac.de

Submission guidelines:

1. The research paper must be original, written specifically for the magazine, and never been published in whole or in part in any physical and/or electronic publication and/or platform.

2. Research papers may be submitted in Arabic, English, or French language, and findings must be communicated as clear as possible while adhering to the highest academic standards and best practices of scientific integrity.

3. The research should be accompanied by a brief biography of the author in both Arabic and English.

4. Only research papers related to the field of interest of the magazine will be accepted, must.

5. The research paper should adopt the following format guidelines:

• Title of the article, first and last name of the author, professional title, highest degree achieved, affiliated institution, and e-mail, in both Arabic and English.

• A minimum of 5000 and maximum of 7000 words (including references, tables, figures, and appendices), in addition to a summary of 150 to 200 words, and at least four keywords, all in Arabic and English.

• The research is written in a Word file in page size (A4) and font Times New Roman size 14.

• The structure must include the following manner: introduction, body, and conclusion.

• The research question and problem, theoretical framework, hypothesis, methodology and relevance must be clearly stated, and must display a mastering of scientific analysis.

• The requirements and standards in the American Psychological Association's (APA) Publication Guidelines for documentation must be followed.

• All submissions must be sent via e-mail to j.extremism@democraticac.de

6. All submissions may be subject to:

• blind peer review by referees belonging to the journal's scientific committee and editorial board

• a reply to inform the researcher one of the following: publication, deferred publication pending review of comments, or rejection.

• automatic rejection when found in violation of publishing guidelines.

• deferred publication due to objective considerations related to quality and scientific originality.

• no financial rewards.

7. The magazine accepts books reviews about books related to the field of interest and published in any language, range between 3000 - 4000 words.

8. Also, the magazine accepts translations of research that falls within the field of interest, published in a language other than Arabic (if the Arab Democratic Center is granted copyright and translation rights).

9. More, the magazine is interested in publishing analysis of reports, seminars or indexes related to the magazine's field of interest, e.g. The Global Terrorism Index. The submission should not exceed 3000 words.

10. The journal is not responsible for the contents of the article of the opinions expressed by the author(s), and the research published does not reflect the opinion of the magazine or those of the Arab Democratic Center.

11. The magazine also refuses to publish any scientific material that harms ethics, religions, beliefs, the dignity of people, or praises extremism and violence.

فهرس المحتويات

الصفحة	عنوان المقال	الباحث
11	كلمة العدد	د.عصام نظام عيروط
12	أهميّة تدريس مادة التربية على المواطنة في ترسيخ قيم السِلم والتسامح والتعايش	أ.د عبد الصمد الزو
29	الأصول والمنطلقات الدينية الفكرية للإرهاب؛ الآثاروالوقاية: دراسة استقرائية تحليلية	د.عادل حرب بشير اللصاصمة
48	" Hacking For A Cause: Understanding The Tactics and Strategies of Digital Terrorists "	الباحثة غدير محمد عباس
79	فلسفة العنف والسياسة والثورة في فكر حنا أرندت	الباحث كمال العماري
93	نموذج الحرب السيبرانية:التوظيف السلبي للذكاء الاصطناعي	الباحثة ريم عكريمي
115	الجدل المستديم حول مفهوم الإرهاب	د. الفاهم عزيز
141	Fundamentalism and Democratization Process in North African Countries	د. هشام قدري
166	صحافة الذكاء الاصطناعي: تحديات الإدماج وآليات التصدي لمحتوى التطرف	د. محمد وهاب عبود
185	الأناشيد الإسلامية كوسيلة للبروباغندا الجهادية	د. ندى ناجي
194	"Shattered Innocence: The Gendered Impact of Boko Haram Attacks in Nigeria."	الباحثة أمل أنورمحمد
208	صعود اليمين المتطرف و أثره على المسلمين في الغرب.	د. أحمد عبد الصادق
229	التطرف، عوامله الخفية وخطاباته الفكرية وجهود المملكة المغربية للحد منه	الباحث يحيى بن عبد الوهاب
-		
-		

كلمة العدد

يطيب لنا في مجلة قضايا التّطرف والجماعات المُسلحة أن نضع بين أيديكم العدد العاشر من المجلة، وقد جاء هذا العدد ليحمل دراسات علمية متنوعة ضمن اختصاص المجلة شارك في تحكيمها ثُلّة من الباحثين الخبراء في مجال قضايا التطرف من مختلف جامعات الوطن العربي، وبإشراف مباشر من رئيس المركز العربي الديمقراطي أ.عمار شرعان.

مجلة قضايا التّطرف والجماعات المسلحة هي مجلة علمية دولية مُحَكّمة تصدر في ألمانيا-برلين من خلال المركز العربي الديمقراطي باللغتين العربية والإنجليزية كل ثلاثة شهور. تُعنى بِنشر دِراسات وأبحاث حَول قضايا التّطرف والإيديولوجيات المتطرفة والجماعات المُسلحة في مختلف مناطق العالم، وتَرتبط هذه المجلة بِمجالات بَحثية وفُروع عِلمية مُتعددة تَنحصر ضمن تخصصات العلوم الاجتماعية والإنسانية ذات العَلاقة بِدراسة الإيديولوجيات المُتطرفة ونشاط الجماعات المُسلحة، وأبرز هذه الفروع: العلوم السّياسية والعلاقات الدّولية، والقانون، وعِلم الاجتماع، وعِلم النفس، والفَلسفة، والإعلام، والاقتصاد السّياسي، والفكر الإسلامي، والأنثروبولوجيا، بالإضافة إلى التاريخ.

تُعتبر هذه المجلة من المجلات الرائدة والمتخصصة في موضوع التّطرف السّياسي العَنيف الذي تُمارسه الجماعات المُسلحة في على المستوى الإقليمي والمستوى الدولي على حد سوا. إنّ إصدار "مجلة قَضايا التطرف والجَماعات المُسلحة" سيفتح أبواباً أمام الباحثين والمتخصصين لنشر أبحاثهم العلمية المتعلقة بظاهرة التّطرف والأيديولوجيات المتطرفة، من حَيث خلفياتها التّاريخية والسّياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والنّفسية والدينية والإيديولوجية، وكذلك دراسة الجماعات المُسلحة التي تأخذ عدّة أشكال أصولية ودينية، منها الجَماعات الانفصالية والمُتمردة، والجَماعات العرقية والإثنية، وأيضاً أبعاد التطرف الفكري، والأيديولوجي، والسِياسي، والديني، والاقتصادي، والعِلماني، ..إلخ).

كما تَهدف المجلة إلى البحث والتقصي في أسبابِ تصاعد نَشاط الجماعات المُسلحة والتيّارات المُتطرفة في الدول المختلفة على اختلاف أنماطها، ديمقراطية أو تسلّطية، مُتطورة أو متخلفة. ومن المواضيع التي تُركز عليها المجلة وتشجع على الكتابة فيها بهدف نَشرها هي المواضيع التي تتعلق بالتّطرف والجماعات المُسلحة، هذا وتستند المجلة في عملها إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النّشر وإلى لائِحة داخلية تُنظم آليات التحكيم، كما تعتمد المجلة في اختيار مُحتويات أعدادها المواصفات الشّكلية والموضوعية للمجلات الدّولية المحكّمة.

وفي النهاية نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساهم في صدور هذا العدد بأبحاثه الرصينة المتميزة، خاصة اللجنة العلمية والاستشارية وهيئة التحرير للمجلة والتي تُمثل الدعامة الأساسية للمجلة ولها الدور الأكبر في استمرارها نحو الرقي والتميز.

دعصام عيروط، جامعة نابلس للتعليم المهني والتقني، فلسطين

أهميّة تدريس مادة التربية على المواطنة في ترسيخ قيم السِلم والتسامح والتعايش حالة السلك الثانوي الإعدادي بالمغرب

The importance of teaching citizenship education in consolidating the values of peace, tolerance, and coexistence.

Case of Morocco's junior high schools

إعداد

أ د. عبد الصمد الزو:

أستاذ حاصل على الدكتوراة في الجغر افيا، وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، المغرب.

الملخّص

تهدف هذه الدراسة إلى تناول أهميّة تدريس مادة التربية على المواطنة بالمدرسة المغربية في ترسيخ قيم السلم والتسامح والتعايش، وأهم الإكراهات التي تواجه تدريس هذه المادة، وذلك من خلال الإجابة عن السؤال الإشكالي: أين دور التربية على المواطنة في ترسيخ قيم السلم والتسامح والتعايش؛ وما الإكراهات التي تعيق تدريس هذه المادة .

اعتمدت هذه الدراسة على عدّة مقاربات، كالمقاربة السوسيولوجية والتحليلية وكذا الاستقرائية، لتخلُص هذه الدراسة إلى أنّ مجال القيم هو أحد المرتكزات الثابتة في النظام التربوي المغربي، كما أنّ منهاج مادة التربية على المواطنة ينبني على مدخل القيم. لكن تدريس مادة التربية على المواطنة يواجه عدة إكراهات، مثل كثافة وطول المقرر الدراسي خاصة بالسنة الثانية ثانوي إعدادي وضيق الحيز، إضافةً إلى ضعف تكوين المدرّسين في هذه المادة.

الكلمات المفتاحية:

التربية على المواطنة، القيم، السِلم، التسامح، التعايش، المغرب.

Abstract

This study aims to address the importance of teaching the subject of citizenship education in Moroccan schools to consolidate the values of peace, tolerance and coexistence, The most important constraints facing teaching in this subject, answering the problematic question: What role does citizenship education play in the rooting of values of peace, tolerance and coexistence? What constraints hinder the teaching of this subject?

This study is based on various approaches, such as sociological and analytical approaches, as well as induction. This study concludes that the area of values is one of the pillars of the Moroccan education system. The citizenship education program is based on the introduction of values. However, citizenship education is faced with several constraints, The main factors of this situation are the intensity and length of the curriculum for the second year of preparatory secondary school and lack of space, The Commission has also been working on a number of proposals for the creation of a European Training Agency.

Keywords: citizenship education, values, peace, tolerance, coexistence, Morocco.

المقدّمة

شهد التعليم تحولًا من حيث الخطاب والممارسة، وهذا التحوّل يعترف بجدوى التعليم والتعلم ودورهما في فهم وحل القضايا العالمية في المجالات الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية والبيئية. وقد أخذ التعليم يتجاوز دوره في تنمية وتطوير المعارف والمهارات إلى تزويد المتعلمين بالقيم والمهارات الشخصية والاجتماعية والسلوكيات، إذ ينتظر من التعليم تيسير التعاون الدولي وتعزيز التحول الاجتماعي بطريقةٍ مبتكرة من أجل عالم مستدام وشامل للجميع يسوده العدل والسلام والتسامح والأمن.

وفي عالم يزداد ترابطًا وتكافلًا، تبرز الحاجة إلى تربية تحويلية تمكّن المتعلمين من التصدي للتحديات المستمرة المرتبطة بالتنمية المستدامة والسلام والعيش المشترك والتسامح، والتي تهم البشرية جمعاء. وتتمثل هذه التحديات بالآتي: النزاعات والحروب، العنصرية، الإسلاموفوبيا، التطرف والإرهاب، تغير المناخ.

وتشكّل التربية على المواطنة تعبيرًا عن نموذجٍ فكريٍ جامع لأوجه ٍمتعدّدة ،تتلخص في دور التعليم في تنمية وتطوير المعارف والمهارات والمواقف اللازمة للأفراد، كي يقوموا ببناء عالم مستدام وشامل للجميع يسوده العدل والسلام والتسامح والأمن. وتمثل التربية على المواطنة تحولًا من حيث المفهوم، إذ يعترف بدور التعليم في فهم وحل قضايا عالمية بأبعادها الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية والبيئية، ويعترف أيضًا بقدرة التعليم على تجاوز دوره في تنمية وتطوير المعارف والمهارات، إلى تزويد المتعلمين بالقيم والمهارات والسلوكيات التي من شأنها تيسير التعاون الدولي وتعزز التسامح والعيش المشترك.

إنّ أهمية التربية على المواطنة تتجلّى في كونها تتناول مجالات ومواضيع مختلفة، ويشمل ذلك: مجال حقوق الإنسان، مجال القيم كالسِلم والتسامح والتعايش والتضامن، التنمية المستدامة، والتفاهم الدولي. من هنا ستحاول دراستنا هذه الوقوف على أهمية هذه المادة في تشكيل جيلًا واعيًا بحقوقه وواجباته، ومتشبع بالقيم الوطنية والإسلامية والإنسانية، وذلك من خلال تطرقنا للمحاور التالية:

- الإطار المفاهيمي للدراسة.
- مجال القيم أحد المرتكزات الثابتة في النظام التربوي المغربي.
- مدخل القيم في منهاج التربية على المواطنة.
- قيم السلم والتسامح والتعايش في برنامج مادة التربية على المواطنة.
- إكراهات تكبح مادة التربية على المواطنة في ترسيخ القيم.

إشكالية الدراسة:

التربية على المواطنة مادة تعليمية استراتيجية من بين المواد المدرجة في المنهاج التعليمي المغربي. وتهدف أساسًا إلى تنمية الإحساس بالمصلحة العامة واحترام القانون وحقوق الإنسان والهوية القومية الوطنية، كما تقوم على تكوين الفرد تكوينًا اجتماعيًا وحضاريًا يؤهله للعيش كمواطنٍ صالح، يشعر بمسؤوليته ويكون واعيًا بالتزاماته.

إنّ التربية على المواطنة تساهم في بناء المواطن المتشبع بحبه لوطنه والمتفتح على القيم العالمية، والقادر على التكيّف مع الوضعيات ومجابهة المشاكل التي تواجهه في حياته اليومية. إنّ مضامينها وسيلةً فعّالةً لمناهضة العنف والتحلي بقيم السِلم والتسامح والتعايش.

من هنا تتلخّص الإشكالية المركزية للبحث كما يلي:

أين دور التربية على المواطنة في ترسيخ قيم السلم والتسامح والتعايش؛ وما الإكراهات التي تعيق تدريس هذه المادة؟

- **فرضيات الدراسة:**

سينطلق هذا البحث من الفرضيات التالية:

- ✓ يعتبر مجال القيم أحد المرتكزات الثابتة في النظام التربوي المغربي وفي منهاج مادة التربية على المواطنة.
- ✓ تسهم مادة التربية على المواطنة في ترسيخ قيم السلم والتسامح والتعايش.
- ✓ يواجه تدريس مادة التربية على المواطنة مجموعةً من الإكراهات والعراقيل.

- **منهجية الدراسة:**

سنعتمد في هذا البحث على مجموعةٍ من المناهج: المنهج السوسيولوجي، المنهج الإحصائي التحليلي، المنهج الاستقرائي... وذلك بهدف دراسة الإشكالية من كل جوانبها.

- **أهمية الدراسة:**

تتمثل أهمية هذا البحث فيما يلي:

- إبراز المرتكزات والمرامي التي يقوم عليها منهاج مادة التربية على المواطنة.
- دراسة أهمية مادة التربية على المواطنة في ترسيخ قيم السلم والتسامح والتعايش.
- المساهمة في اقتراح بعض الإجراءآت والتدبر لتطوير تدريس المادة حتى تقوم بالدور المنوط بها على أكمل وجه .

هدف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح أهمية تدريس مادة التربية على المواطنة في محاربة العنف والتطرف، وبالمقابل ترسيخ قيم السلم والتسامح والتعايش.

1-الإطار المفاهيمي للدراسة:

– التربية على المواطنة

المواطنة هي الانتماء والعضوية الكاملة والمتساوية للأفراد في المجتمع بما يترتب عليها من حقوقٍ وواجبات، وهو ما يعني أنّ كافة أبناء الشعب الذين يعيشون فوق تراب الوطن سواسية بدون أدنى تمييز قائم على أية معايير، مثل الدين أو الجنس أو اللون أو المستوى الاقتصادي أو الانتماء السياسي والموقف الفكري.[1]

وتعرّف المواطنة أيضًا بأنها مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين شخص طبيعي وبين مجتمع سياسي(الدولة)، ومن خلال هذه العلاقة يقدّم الطرف الأول الولاء للوطن، ويتولى الطرف الثاني الحماية، وتتسم هذه العلاقة بين الشخص والدولة بالمساواة أمام القانون. وهكذا يمكن أن نعتبر المواطنة هي المشاركة الواعية والفاعلة لكل شخص دون استثناء ودون وصاية في تنمية وطنه وبناء الإطار الاجتماعي والسياسي والثقافي للدولة.[2]

وإذا كان الإنسان يولد مواطنًا بالانتماء، فإنه لا يصبح مواطنًا فاعلًا نشيطًا ومسؤولًا إلا بفضل التربية والتعلم وأساسًا بالممارسة، ومن ثمة أصبحت التربية على المواطنة تستجيب لحاجيات المجتمع، باعتبارها أداةً من أدوات البناء الديمقراطي، فضلًا عن كونها سياقًا فكريًا ووجدانيًا لتنمية قدرات تتداخل وتتفاعل فيما بينها لتؤسس للمواطنة النشيطة.

إنّ التربية على المواطنة باعتبارها مجال من مجالات الحياة المدرسية، تعتبر أحد المتطلبات الأساسية للتنشئة التربوية والاجتماعية، وضرورةً أساسية لتطوير الكفايات المستهدفة في الأنشطة الفصلية للرفع من مستوى التحصيل لدى المتعلمين. وتعبيرًا عن رغبة كبرى في جعل المدرسة مفعمة بالحياة من خلال تعزيز البعد الحقوقي عبر مختلف مكونات الحياة المدرسية.

وإذا كان هذا الموضوع قد قطع شوطًا كبيرًا في الإنجاز والتحقيق وفق المعايير الكونية، فإن عددًا من التحديات لازالت تنتظره خصوصًا فيما يتعلق بدرجة تغيير سلوك هذه القيم في مختلف نواحي الحياة المدرسية. ومنه فإنّ النهوض بثقافة حقوق الطفل والإنسان عامة، يتلائم مع النفَس الجديد ومع مكتسبات الإصلاح التربوي التي تترسّخ تدريجيًا وبوتيرةٍ تصاعدية، سواءً على مستوى البرامج والمناهج والكتب المدرسية، أو على مستوى تنمية الحياة المدرسية، أو النهوض بالفضاءات المدرسية. وهو توجه ما فتئ يواكب العمل المستمر الذي يقوم به القطاع، من أجل أن تصبح برامج التربية

[1] المجلس الوطني لحقوق الإنسان، التربية على المواطنة وحقوق الإنسان فهم مشترك للمبادئ والمنهجيات (المغرب: 2015)، ص 8.

[2] نفس المرجع، ص 9.

على المواطنة وحقوق الإنسان والنهوض بثقافتها نواة أساسية لكل المبادرات والمشاريع التربوية، التي تعرفها المدرسة المغربية.[1]

الشكل 1: مكونات التربية على المواطنة.

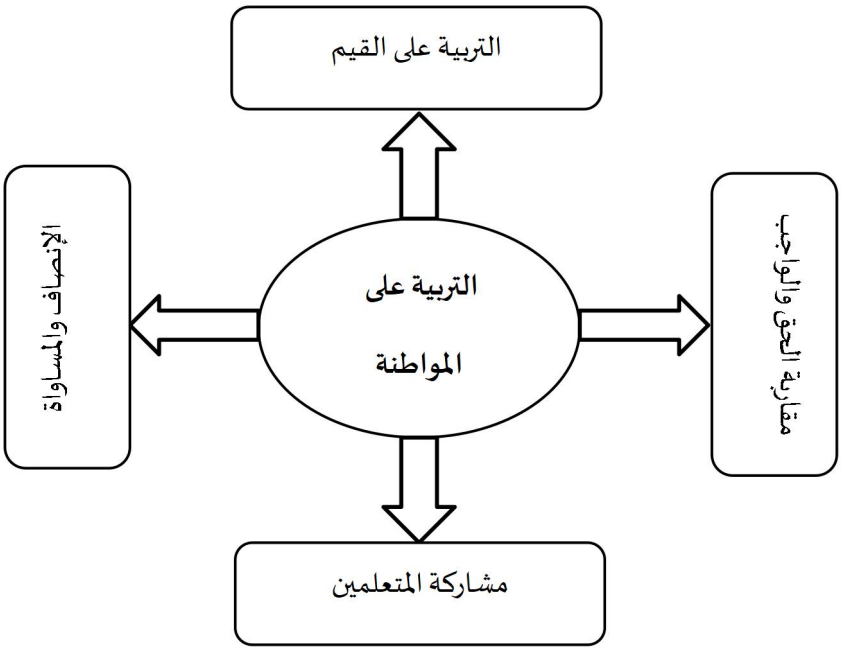

وتمثل هذه المكونات حقل الأنشطة التي يساعد إنجازها داخل الفضاء المدرسي على المساهمة في تعزيز المكتسبات التي تم تحقيقها من طرف المنظومة التربوية، على مستوى الشأن التربوي من مدخله الحقوقي، وعلى مستوى الشأن الحقوقي من مدخله التربوي.[2]

- **القيم:**

هي مجموعةً من المبادئ والمقاييس والمعايير الحاكمة على أفكار الإنسان ومعتقداته واتجاهاته، وتؤثر في حياته لتمثّلها في سلوكياته العملية وتصرفاته، ومن هذه المبادئ نذكر: العدل، السلم، التسامح، المساواة، واحترام الاختلاف والتعايش مع الآخر ...وغيرها من القيم التي تساهم في بناء الإنسان الذي يعتبر اللبنة الأساس في بناء المجتمع.

والتربية على القيم هي عملية تنشئة الأفراد على أسس ومعايير تجعل منهم مواطنين صالحين، فاعلون متشبّعون بهذه الأسس والمعايير. وتعتبر التربية على القيم أحد الأدوار الأساسية للمدرسة وأحد المداخل الأساسية للتربية والتكوين، إضافةً إلى الأدوار الأخرى كنقل المعرفة الإنسانية وإعداد الأفراد للمجتمع الحالي والمجتمعات المستقبلية. وهي ليست مهمة المدرسة وحدها، بل لا بد ّمن تظافر جهود عدّة مؤسّسات في مقدّمتها الأسرة ووسائل الإعلام، والمجتمع المدني، والأحزاب والنقابات...[3]

---

[1] وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، دليل الحياة المدرسية (المغرب: 2019)، ص 20.

[2] نفس المرجع، ص 21.

[3] مريمي سعاد، "التربية على القيم دعامة أساسية في التنمية البشرية"، مجلة سوسيولوجيا، المجلد 05، العدد الأول(2021)، ص 47.

وتهتم المدرسة باعتبارها إحدى هذه المؤسسات بالتنشئة الشاملة لشخصية المتعلم، وذلك بواسطة أنشطة تفاعلية متنوّعة تُشرف عليها هيئة التدريس والإدارة، ويسهم فيها مختلف الشركاء، حيث يقوم تحقيق التربية على تعدد الأبعاد والأساليب والمقاربات والمساهمين في إطار رؤيةٍ شموليةٍ وتوافقيةٍ بين جميع الفاعلين والمتدّخلين في المنظومة التربوية على مستوى المؤسسة، منفتحة على محيطها الخارجي باعتباره امتدادًا طبيعيًا لها ،يساهم إلى جانبها في التنشئة التربوية وتحقيق المواصفات المحدّدة في المنهاج الدراسي في شخصية المتعلمين، وتنمية الكفايات والقيم التي تؤهلهم للاندماج الفاعل في الحياة.

- **السِلم:**

السلم والسلام في اللّغة مصدر، وهو اسمٌ مشتقٌّ من الفعل سَلِمَ، ويأتي بمعنى الأمان والنجاة مما لا يُرغب فيه؛ فيقال: سَلم من الأمر أي نجا منه. ويعرّف السلم كمصطلحٍ ضد الحرب، أي غياب الاضطرابات وأعمال العنف والحروب، مثل: الإرهاب، النزاعات الدينية أو الطائفية، أو المناطقية، وذلك لاعتبارات سياسية أو اقتصادية أو عرقية. كما يأتي تعريف السِلم بمعنى الأمان والاستقرار والانسجام، وبناءً على هذا التعريف فإنّ السِلم يكون حالة إيجابية مرغوبة، تسعى إليه الجماعات البشرية أو الدول، في عقد اتفاق فيما بينهم للوصول إلى حالةٍ من الهدوء والاستقرار. فالسلام في هذا التعريف لا يعني عدم وجود الاضطرابات بكافة أشكالها، وإنما يعني السعي في الوصول إلى المظاهر الإيجابية.

وتعرّف منظّمة الأمم المتحدة العنف بأنه الحوار والتعايش والتفاهم بين الشعوب والحضارات، لذلك ينبغي للشعوب أن تعمل على إنعاش ثقافة السلم بينها. وتعمل المنظمة على حفظ السلم والأمن الدوليين، وتحقيقًا لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعّالة لمنع الأسباب التي تهدّد السِلم وإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرّع بالوسائل السلمية، وفقًا لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.[1]
ويقتضي السلم منّا أن نتعلم كيف نعيش بوصفنا مجموعةٍ واحدة مثل الإخوة، وإلا فالموت يتهدد الجميع.
إذن الخلاصة: فالسلم خلاف العنف ويعرّف بأنه التجانس المجتمعي والتكافؤ الاقتصادي والعدالة السياسية، وهو أيضًا اتفاق متعدد بين الأفراد والحكومات وغياب القتال والحروب، وقد يعبّر عن حالة من الاستقرار الداخلي أو الهدوء في العلاقات الخارجية.

- **التسامح:**

يعرّف جون لوك التسامح بأنّه سياسة عامة تتبعها الحكومات، فتسمح لمواطنها بممارسة معتقداتهم الدينية بحرية وعلنية، ما دامت هذه الممارسات لا تلحق الأذى بالمجتمع والسلطات وحريات الآخرين. أما إيمانويل كانط فقد عرّف مفهوم التسامح بأنه فضيلة تتخذ شكلين أوّلهما فضيلة شخصية مدنية، وثانيهما فضيلة سياسية يختصّ بها المسؤولون عن وضع القوانين الديموقراطية.

[1] منظمة الأمم المتحدة، الدورة 55 للجمعية العامة للأمم المتحدة، 2000.

وفي الفلسفة المعاصرة، يرى فريدريك نيتشه بأنّ التسامح برهان يستدلّ به على شعور الفرد بالشكّ والارتياب تجاه المثل والمبادئ التي يتبنّاها، بينما يرى برتراند راسل أنّ التسامح ضروري لحياة الإنسان، فهو يعلّمه تقبّل ما لا يعجبه من أمور، والتعايش مع الآخرين من بني البشر.

إذن فالتسامح هو الاعتراف بالحقوق العالمية للشخص وبالحرّيات الأساسية للآخرين، وهو وحده الكفيل بتحقيق العيش المشترك بين شعوب يطبعها التنوع والاختلاف. والتسامح ليس هو التنازل أو التساهل أو الحياد تجاه الغير، بل هو الاعتراف بالآخر. إنه الاحترام المتبادل المتولّد من التفاهم الجماعي المشترك.

والتسامح قيمةً كبرى في الإسلام، فهو نابِعٌ من السماحة بكل ما تعنيه من حرية ومن مساواة في غير تفوق جنسي أو تمييز عنصري.[1]

- **التعايش:**

التعايش في اللّغة يعني العيش على المحبة والأُلفة، وتعايش الأشخاص إذا وُجدوا في نفس المكان والزمان، والتعايش أيضًا هو مجتمع متعدد الطوائف ويعيشون فيما بينهم بانسجامٍ ووئام، على الرغم من كل الاختلافات من حيث الأديان أو الأعراق أو اللغات، والتعايش السلمي يعني بيئةً يسود فيها التفاهم بين فئات المجتمع المختلفة دون اللجوء إلى استخدام القوة، ويأتي التعايش على وزن (تفاعل) ممّا يدلّ على وجود العلاقة المتبادلة بين الأطراف المتعايشة.

ويعرّف التعايش كذلك بأنه حالة تعيش فيها مجموعتان أو أكثر معًا في نفس المنطقة الجغرافية، مع احترام كلًّا منهم لاختلافات بعضهم البعض وحل نزاعاتهم بطريقةٍ سلمية، والميل إلى التسامح والتعاون دون اللجوء إلى العنف، حيث يعتبر التعايش من القيم المهمة التي تحتاج إليها المجتمعات خاصّة في عصرنا الحديث.[2]

كما أنّه اجتماع مجموعة من الناس في مكان واحد، حيث تربطهم وسائل العيش من الطعام، والشراب، وأساسيات الحياة، بغض النظر عن الدين أو الانتماءات الأخرى، حيث يَعرف كلًّا منهم حقوقه وواجباته دون اندماجٍ أو انصهارٍ تام.[3]

وتتعدد أنواع التعايش:

- التعايش الديني
- التعايش المذهبي
- التعايش العرقي واللغوي

---

[1] الجراري عباس، مفهوم التعايش في الإسلام (الرباط: مطبوعات الإيسيسكو، 1996)، ص ص 8-9.

[2] ngela Nyawira Khaminwa, is a state in,and resolving their conflicts nonviolently. "Coexistence", beyond intractability, Retrieved 4/6/2021. Edited.

[3] رونجيه حسين، "التعايش: المفهوم والأهمية وأكثر"، بنيان(2021)، ص 1.

1-مجال القيم أحد المرتكزات الثابتة في النظام التربوي المغربي.

حددت الاختيارات العامة لإصلاح النظام التربوي ومراجعة المناهج بالمغرب، انطلاقًا من الفلسفة التربوية والمرتكزات الأساسية المتضمنة في الميثاق الوطني للتربية والتكوين الصادر سنة 1999، وكذا في المداخل الواردة في وثيقة الإطار الصادرة عن لجنة الاختيارات والتوجّهات سنة 2002. وتتوزّع هذه الاختيارات على ثلاثة مجالات: مجال القيم، مجال الكفايات، مجال المضامين.

واعتبارًا للحاجات المتجدّدة للمجتمع المغربي على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي من جهة، وللحاجات الشخصية والدينية والروحية للمتعلمين والمتعلمات من جهةٍ أخرى، فإنّ نظام التربية والتكوين يتوخّى تربية النشوء على القيم الحميدة، والانخراط الفاعل والمسؤول لأفراده في المجتمع. وفي هذا الإطار، يحدّد الميثاق الوطني للتربية والتكوين المرتكزات الثابتة في هذا المجال كالآتي:[1]

- اهتداء نظام التربية والتكوين للمملكة المغربية بمبادئ العقيدة الإسلامية وقيمها الرامية لتكوين المواطن المتّصف بالاستقامة والصلاح والمتّسم بالاعتدال والتسامح...
- يهدف النظام التربوي إلى تربية مواطنين متشبّعين بروح الحوار وقبول الاختلاف وتبنّي الممارسة الديمقراطية في ظل دولة الحق والقانون.
- يتأصّل النظام التربوي في التراث الحضاري والثقافي للبلاد، بتنوع روافده المتفاعلة والمتكاملة ...
- جعل المجتمع المغربي يتفاعل مع مقومات هويته في انسجامٍ وتكامل، وفي تفتحٍ على معطيات الحضارة الإنسانية العصرية وما فيها من آلياتٍ وأنظمةٍ تكرّس حقوق الإنسان وتدعم كرامته.
- يروم نظام التربية والتكوين الرقي بالبلاد ... في عهد يطبعه الانفتاح على العالم.

وفي مجال القيم، يحدد الميثاق الوطني للتربية والتكوين المرتكزات الثابتة في هذا المجال كالآتي:

- قيم العقيدة الإسلامية.
- قيم الهوية الحضارية ومبادئها الاخلاقية والثقافية.
- قيم المواطنة.
- قيم حقوق الإنسان ومبادئها الكونية.

وانسجامًا مع هذه القيم، يخضع نظام التربية والتكوين للحاجات المتجددة للمجتمع المغربي على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي من جهة، وللحاجات الشخصية للمتعلمين من جهةٍ أخرى. وتوخى من أجل ذلك الغايات التالية:[2]

- ترسيخ الهوية المغربية الإسلامية والحضارية والوعي بتنوع وتفاعل وتكامل روافده.

---

[1] اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين، الميثاق الوطني للتربية والتكوين (المغرب: 1999)، ص 8.

[2] وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي، التوجيهات التربوية والبرامج الخاصة بتدريس مادة الاجتماعيات بالسلك الثانوي الإعدادي(المغرب: 2009)، ص ص 4-5.

- التفتح على مكاسب ومنجزات الحضارة الإنسانية المعاصرة...
- التشبّع بروح الحوار والتسامح وقبول الاختلاف.
- ترسيخ قيم المعاصرة والحداثة والتمكّن من التواصل بمختلف أشكاله وأساليبه.
- الثقة بالنفس والتفتح على الغير.
- الاستقلالية في التفكير وممارسة التفاعل الإيجابي مع المحيط الاجتماعي على اختلاف مستوياته.
- التحلي بروح المسؤولية والانضباط.
- ممارسة المواطنة والديموقراطية.

2.مدخل القيم في منهاج التربية على المواطنة:

يعتمد المنهاج الدراسي على الكتاب الأبيض والتوجيهات التربوية ودليل المدرّس وكتاب التلميذ، وبالنسبة إلى كل مستويات التعليم الابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي في أغلب المواد الدراسية. وتتضمن المناهج التربوية مواصفات المتعلمين في نهاية كل مرحلة تعليمية، وما يرتبط بها من مداخل تشمل الكفايات والتربية على القيم وعلى الاختيار. وهي مواصفات ومداخل يتم تعزيزها وإثراؤها داخل الفصل والمؤسسة في إطار الحياة المدرسية.

ويتمحور منهاج التربية على المواطنة في المرحلة الإعدادية على مفهوم المواطنة، وذلك استنادًا على مكانة قيم هذه الأخيرة وقيم حقوق الإنسان في إصلاح المنظومة التربوية المغربية. وتعتمد عملية اكتساب هذه القيم في المنهاج الحالي على دورة تعلّم قوامها والممارسة النشيطة من خلال مبادرات ومشاريع يقوم التلاميذ بتخطيطها وتنفيذها وتقويمها وليس على التلقين. كما يقوم المنهاج أيضًا على اعتبار المتعلم(ة) هو قبل كل شيء إنسان له حقوق وعليه مسؤوليات، مما يقتضي احترامه وصيانة كرامته على الدوام، انسجامًا مع ما يتعلّمه داخل المدرسة والظروف المحيطة بذلك التعلم، علمًا بأنّ أفضل بيداغوجيا هي بيداغوجيا القدرة، بحيث لا يمكن مرافقة المتعلم لاكتشاف القيم والتعامل معه ومع غيره في نفس الوقت بقيم مضادّة.

كما يندرج منهاج مادة الاجتماعيات عمومًا والتربية على المواطنة بالخصوص، في سياق المقاربة الجديدة التي اعتمدها إصلاح نظام التربية والتكوين، والتي تم بمقتضاها إعادة تحديد مهام المدرسة ومكانة المتعلم، ووظيفة المواد اجتماعيًا وتربويًا باعتبارها مواد تلعب دورًا حاسمًا في التكوين الفكري والمدني للمتعلمين. هدا التكوين الذي يجعلهم يطوّرون تمثلهم وإدراكهم للقيم الإنسانية والحقوق والمسؤوليات، مما يساعدهم في حياتهم اليومية سواءً الشخصية أو المهنية أو الاجتماعية.

إنّ الإصلاح الجاري الذي يؤطّره الميثاق الوطني للتربية والتكوين ووثيقة الإطار الصادرة عن لجنة الاختيارات والتوجّهات واللجنة البيسلكية متعددة التخصّصات، يستحضر في عمقه الحاجيات الفردية والجماعية للمجتمع المغربي، ومتطلبات التنمية المستدامة لبلادنا لتحتل مكانتها في عالم سريع التطور. لقد مكّنت مختلف التقويمات التي طالت البرامج والكتب المدرسية واستثمار تقارير المجالس التعليمية من الوقوف عند العديد من المكتسبات الإيجابية التي تم استحضارها في بناء هذا المنهاج.

واعتبارًا للتوجه الجديد الذي أتى به الميثاق الوطني للتربية والتكوين، فقد تم الانتقال من اختيار البرامج إلى اختيار المناهج كخطط عملٍ بيداغوجية متكاملة تحكمها المرجعيات والمبادئ التالية:[1]

- الميثاق الوطني للتربية والتكوين ووثيقة الإطار الصادرة عن لجنة الاختيارات والتوجهات واللجنة البيسلكية.
- المرجعيات الديداكتيكية للتربية على المواطنة.
- مدخل الكفايات والتربية على القيم.
- القدرة على الفعل بنجاعة في وضعية معينة والقدرة على توظيف المكتسبات في وضعيات جديدة.

وتتحدد المرتكزات الثابتة في مجال القيم بالنسبة لمنهاج مادة التربية على المواطنة فيما يلي:[2]

- قيم العقيدة الإسلامية.
- قيم الهوية الحضارية ومبادئها الأخلاقية والثقافية.
- قيم المواطنة.
- قيم حقوق الإنسان ومبادئها الكونية.

واعتبارًا لكون التربية والتعليم والتكوين والتنشئة الاجتماعية والتربية على القيم والإسهام في الترقي الاجتماعي تعد من الوظائف الأساسية للمدرسة، فهي بذلك وظيفة أفقية تهم مختلف الأسلاك والأطوار، ومقومًا أساسيًا من مقومات المناهج والبرامج التربوية والتكوينية وأحد مؤشرات تقييم جودتها. وعلى الرغم من الاهتمام الذي أولته المدرسة المغربية للتربية على القيم وحقوق الإنسان والمواطنة، لاسيما منذ اعتمادها البرنامج الوطني للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان وثقافة المساواة بين الرجال والنساء وقيم التسامح، استمرت السلوكيات اللامدنية في الانتشار، كالغش والعنف والإضرار بالبيئة وبالملك العام داخل المؤسّسات التعليمية والتكوينية وفي محيطها.

من هذا المنطلق، يتعين جعل التربية على القيم الديمقراطية والمواطنة الفاعلة وفضائل السلوك المدني، والنهوض بالمساواة ومحاربة كل أشكال التمييز خيارًا استراتيجيًا لا محيدَ عنه، يتم تصريفه على عدّة مستويات:[3]

فعلى مستوى النهج التربوي يتم إدماج المقاربة القيمية والحقوقية في صلب المناهج والبرامج والوسائط التعليمية، مع العمل على التجسيد الفعلي للقيم المتقاسمة ثقافةً وسلوكًا والسلوك المدني والممارسة الديمقراطية داخل البيئة المدرسية والجامعية والتكوينية، وكذا حس الانتماء إلى الوطن في تلاحمِ وتنوّع مقوّمات هويته ومكوناتها كما ورد في تصدير الدستور. إضافةً إلى تعزيز التربية على ثقافة المساواة ومحاربة التمييز والصور النمطية السلبية عن المرأة في البرامج

---

[1] نفس المرجع، ص 10.

[2] مجموعة مؤلفين، التجديد في الاجتماعيات للسنة الثالثة ثانوي إعدادي دليل الأستاذ والأستاذة، ط 1(الرباط: دار التجديد للنشر والتوزيع، 2005)، ص17.

[3] المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، من أجل مدرسة الجودة والإنصاف والارتقاء رؤية استراتيجية للإصلاح 2015-2030، (المغرب: 2015)، ص 55.

والكتب المدرسية، والحرص على تحقيق التوازن بين التمتع بالحقوق والالتزام بالواجبات الفردية والجماعية. مع تدقيق أهداف التربية على المواطنة وتنمية السلوك المدني في ضوء المستجدات التي يعرفها هذان المفهومان على صعيد المجتمع المغربي.

وعلى مستوى الفضاءات التربوية والآليات المؤسساتية، توفير فضاءات مدرسية من شأنها تجسيد وتنمية الممارسات الديمقراطية والمدنية داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية من قبيل: تعزيز مراكز الإنصات للتلاميذ والطلبة والمتدربين، وإرساء آليات للوساطة لفض النزاعات والتوترات، وتمكين المتعلمون من المشاركة الفعلية في تدبير الحياة المدرسية، مع وضع صيغٍ محفّزة على الخدمة التطوّعية للتلاميذ في إطار مشروع المؤسسة، من قبيل الانخراط في برامج التربية البيئية أو الطرقية، والمبادرات ذات الطابع الاجتماعي والتضامني، مع احتسابها في تقييم مردودهم الدراسي والتكويني. وأيضًا إحداث آليات من قبل مراصد وطنية تعمل على رصد وتتبّع قضايا السلوك المدني داخل المدرسة وفي محيطها، ومواكبة مناهج وبرامج التربية على المواطنة وتقييم آثارها على مستوى الفاعلين التربويين والمتعلمين وشركائهم في محيط المدرسة.

أمّا على مستوى الفاعلين التربويين، فمن خلال إدماج تكوينات جديدة للفاعلين التربويين في مجال تدبير التربية على المواطنة وحقوق الإنسان وتنمية الحس المدني وبعيدًا عن الصيغ العقابية، ومراعاة لمقتضيات الديمقراطية والاستحقاق والتميز الإيجابي ومبدأ المناصفة.

1.2. الوظيفة المجتمعية والفكرية لمادة التربية على المواطنة:

تستمدّ التربية على المواطنة وظيفتها المجتمعية من مساهمتها في تكوين المتعلم الإنسان والمواطن الواعي والممارس لحقوقه وواجباته تجاه الجماعة التي ينتمي إليها. والتربية على المواطنة هي بالأساس تربية على المبادرة والمسؤولية والاستقلالية، وتستهدف توعية المتعلم بالحقوق والمسؤوليات الفردية والجماعية والتدرّب على ممارستها في المدرسة ومحيطها في المجتمع.

2.2. المرجعية الديدكتيكية لمادة التربية على المواطنة:

يتمحور منهاج التربية على المواطنة في المرحلة الإعدادية على مفهوم المواطنة، وذلك استنادًا على مكانة قيم هذه الأخيرة وقيم حقوق الإنسان في إصلاح المنظومة التربوية المغربية. وتعتمد عملية اكتساب هذه القيم في المنهاج الحالي على دورة تعلّم قوامها الممارسة النشيطة، من خلال مبادراتٍ ومشاريع يقوم التلاميذ بتخطيطها وتنفيذها وتقويمها وليس على التلقين. كما يقوم أيضًا على اعتبار المتعلم هو قبل كل شيء إنسان له حقوق وعليه مسؤوليات، مما يقتضي احترامه وصيانة كرامته على الدوام، انسجامًا مع ما يتعلمه داخل المدرسة والظروف المحيطة بذلك التعلم.

1.2.2 مجالات التربية على المواطنة:

تشمل مجالات التربية على المواطنة الحقوق والمسؤوليات وما يرتبط بها من قيمٍ ومبادئ وسلوكيات. وترتبط التربية على المواطنة بثلاثة مستويات تشكّل المجالات التي تتجسد فيها مختلف مظاهر ترسيخ ثقافة الحق والواجب والديمقراطية، هي المستوى البيداغوجي، والمستوى التربوي، والمستوى الثقافي المجتمعي:

- المستوى البيداغوجي: يتجاوز مستوى المادة الدراسية إلى إدراج مفاهيم وقيم التربية على المواطنة في مختلف المواد الحاملة لقيم الكرامة والمساواة والحرية والمواطنة ... على أساس ترسيخ هذه القيم في سلوك المتعلم وفي مواقفه.
- المستوى التربوي: تتولى كل المؤسسات المهتمة بمجال التربية: الأسرة، المدرسة، ووسائل الأعلام والجمعيات وغيرها بث قيم المواطنة في نفوس الناشئة.
- المستوى الثقافي المجتمعي: تنفتح مادة التربية على المواطنة من خلال امتداداتها على مختلف هيئات المجتمع، للمساهمة في تنشئة المتعلم على مبادئ ومفاهيم المواطنة وحقوق الانسان.

2.2.2 دورة التعلم في التربية على المواطنة:

منهاج التربية على المواطنة في المرحلة الثانوية الإعدادية مهيكل حول أنشطة يتعيّن أن تُراعي دورة التعلم، عمليًا وليس نظريًا: اكتشاف -رد فعل – فعل.[1]

- الاكتشاف: مرحلة معرفية تحسيسيّة، بحيث يقوم التلاميذ بالتعرف على مفاهيم وأحداث ومعطيات ثم تحليلها وتركيبها. وينتهي الاكتشاف بالفهم والتحسيس كأساسٍ لمرحلة رد الفعل.
- رد الفعل: تقوم على المرحلة السابقة في اتجاه البحث عن زوايا لتناول الموضوع، وبناء إجابة شخصية على المشكلة المطروحة، أي تكوين رأي على أساس البعد الحقوقي والمدني للموضوع وبناء مواقف. وتشكّل مرحلة للوعي بالأبعاد الحقوقية للمشكلة كخطوةٍ نحو الالتزام.
- الفعل: مرحلة تقوم على سابقتها في اتجاه البحث عن مسالك للفعل بشكلٍ ملموس وعملي داخل المجتمع المحلي، وإيجاد حلول للمشكلة والعمل على تنفيذها على المستوى الفردي والجماعي. وهي بذلك نهاية طبيعية لمسلسل التعلم، وأداةً لتقوية المكتسبات المعرفية والوجدانية والمهارية.

الشكل رقم 2: دورة التعلم في التربية على المواطنة:

[1] وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي، مرجع سابق، ص 18.

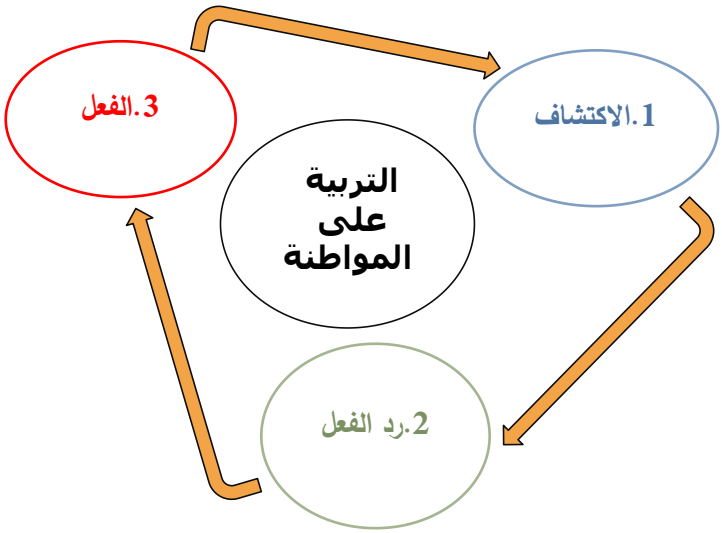

في ضوء هذه الدورة التعليمية، يتبين أنّ المعرفة في مجال قيم المواطنة وحقوق الإنسان تبقى ضرورية، لكن يتعين التأكيد باستمرار على أنّ المعرفة وحدها لا تكفي، بل ينبغي جعل المتعلم في وضعيات تحسّسه بأنه معنيٌّ شخصيًا بالقضية المتعلقة بإحدى معاني ومفاهيم المواطنة، ثم جعله ينخرط في العمل على ترجمة تلك المعاني إلى سلوكياتٍ إيجابية في محيطه المحلي.

وتأسيسًا على ذلك جاءت المقاربة المنهجية المعتمدة في بناء دروس التربية على المواطنة خاضعة للمسار متعدد الجوانب.

3-قيم السِلم والتسامح والتعايش في برنامج مادة التربية على المواطنة:

تتجلّى الوظيفة المجتمعية للتربية على المواطنة في كونها تشكّل ركنًا أساسيًا في التكوين الفكري والمدني والاجتماعي للناشئة، كما تساهم إلى جانب المواد الأخرى في تثبيت وتقوية قيم الانفتاح والتعايش ومعرفة الآخر من أجل توطيد دعائم التضامن والتعاون والتكتل والسلم والتسامح. وهي بذلك تهدف إلى تكوين الإنسان المواطن المتشبع بروح المواطنة، وتكريس حب الوطن وتعزيز الرغبة في خدمته. والنهوض بقيم المواطنة النشيطة عن طريق تنمية الوعي بالحقوق والواجبات الفردية والجماعية، والتدريب على ممارسة المواطنة النشيطة والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، والانفتاح على الآخر والتسامح والتعايش معه.

فما مدى حضور قيم السِلم والتسامح والعيش المشترك في برنامج مادة التربية على المواطنة؛

الجدول رقم 1: حضور القيم المدروسة في برنامج مادة التربية على المواطنة

	إجمالي عدد الدروس المقررة في البرنامج الدراسي	عدد الدروس التي تتناول القيم المدروسة
السنة الأولى إعدادي	10	2
السنة الثانية إعدادي	14	0
السنة الثالثة إعدادي	12	3

يتّضح أنّ الدروس التي تتناول قم السلم والتسامح والتعايش تبقى لا بأس بها بالبرنامج الدراسي لمدة التربية على المواطنة، فمن بين 10 دروس في مقرر السنة الأولى نجد درسين هما: "السلم" و"التسامح". أما مقرر السنة الثالثة فيضم 3 دروس من أصل 12 وهي: "نحن والعالم نتقاسم الكرة الأرضية" و"المغرب وحوار الأديان" وكذا "المغرب والسلم العالمي".

كما أنّ برنامج المادة بالمستويات الثلاثة تتضمن دروسًا تنهل من هذه القيم وتتطرّق لها بشكلٍ أو بآخر. فبالرغم من غياب القيم المدروسة بشكلٍ مباشر في برنامج السنة الثانية مثلًا، إلّا أنها حاضرةً في بعض الدروس ك "الدستور" و" الحقوق المدنية والسياسية" والحريات العامة بالمغرب" وغيرها من الدروس.

4-إكراهات تكبح مادة التربية على المواطنة في ترسيخ القيم:

لا يمكن إنكار دور وأهمية مادة التربية على المواطنة في تنمية القيم والمبادئ التي تنمّي روح المواطنة لدى المتعلم. لكن يجب التأكيد على دور المناهج الدراسية وتكوين مدرسي المادة في غرس هذه القيم ومن ثمّة الامتثال للسلوك الإيجابي في جميع المواقف الحياتية. وفي هذا الإطار يواجه تدريس هذه المادة جملةً من الإكراهات والمعيقات:

- كثافة وطول المقرّر الدراسي خاصّة بالسنة الثانية ثانوي إعدادي.
- ضيق الحيّز الزمني المتمثل في ساعة واحدة أسبوعيًا.
- اكتفاء المدرسين في الغالب بالجانب النظري ربحًا للوقت، وهو ما يحولُ دون تحقيق الأثر اللازم.
- ضعف تكوين المدرّسين في هذه المادة، فأغلب هؤلاء المدرّسون لهم تكوين أكاديمي في الجغرافيا أو التاريخ، مع أقليّة لها تكوين في القانون ولجنة التربية والتعليم عبر التوظيف المباشر (العرضيون سابقًا مثلًا).
- عدم إيلاء هذه المادة الاهتمام اللازم، فعددًا لا بأس به من المدرسون يعتبرها غير ذات جدوى، وإنّما هي فرصة لتزجية الوقت، لهذا يتم برمجتها في نهاية الإسبوع عوض توزيعها بشكلٍ متكافئ مع مادتي التاريخ والجغرافيا.
- غياب المفتش التربوي المتخصص في مادة التربية على المواطنة، أو الذي سبق له تدريسها إلّا ما ندر، فبحكم أنّ ولوج إطار المفتش التربوي ظل حكرًا على أساتذة الثانوي التأهيلي، فإنّ هذه الوضعية غير السوية تجعل التأطير التربوي قاصرًا في معظمه.
- أحيانًا كثيرةً تتعارض مخرجات التربية على المواطنة مع مخرجات الأسرة والمجتمع، ممّا يجعل المتعلم يقع في تناقضٍ بين ما يجب أن يكون وما هو كائن.

الخاتمة:

يشكّل موضوع التربية على المواطنة إحدى المسائل الأساسية التي يركّز عليها برنامج التربية والتعليم التابع لليونسكو (2014-2017)، كما يعتبر من بين الأولويات الثلاث المنصوص عليها في مبادرة التربية أولًا التي أطلقها أمين عام الأمم المتحدة في شهر سبتنمبر سنة 2012. إذ تزود التربية على المواطنة المتعلمون على اختلاف أعمارهم بالقيم والمعرفة والمهارات المتجذّرة التي تعتمد على حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والتنوع والمساواة بين الجنسين والاستدامة البيئية، والتي تمكّن المتعلمون من أن يصبحوا مواطنين عالميين مسؤولين. كما توفّر التربية على المواطنة فرصًا للمتعلمين وتزودهم بالكفاءات المطلوبة حتى يتعرفوا على حقوقهم وواجباتهم، إضافةً إلى إكسابهم مناعةً ضد التطرّف والتعصّب والعنصرية، وهو ما يمهّد الطريق نحو بناءَ عالم ومستقبل أفضل للجميع.

وبالمغرب فإنّ التربية على المواطنة مشروعًا مجتمعيًّا غايته الارتقاء بالإنسان في سلم القيم، من خلال تكوينه تكوينًا علميًا عمليًا تستوعب بموجبه الذات ذاتها، من خلال تحكّمها في جوهر المعرفة التي يمدّها به تواصلها الإيجابي مع المحيط الذي تعيش فيه، فيترتب عن ذلك وعيًا بوجودها الإنساني تترجمه سلوكيات مواطنية. وتلك مهمة المدرسة الحالية عساها أن

تربي الأجيال على القيم الإنسانية الخالدة، ولن يتأتّى لها ذلك إلّا من خلال تطويرها للمناهج والمواد والأساليب التعليمية المدرسية، وعصرنتها لتستجيب إلى حاجيات المجتمع المُلح، ولتواكب تطوّرات العلوم الاجتماعية والتربوية في العالم.[1]

وفي هذا الإطار، يتوجّب ضرورة تضافر الجهود من أجل العناية بالإنسان عامّةً وفق مبادئ التنمية البشرية من جهة، وعلى ضرورة ربط القيم بانعكاساتها العملية على صعيد شخصية المتعلم من جهةٍ أخرى، على اعتبار أنه إنسان الغد. هذا الأمر لن يتأتّى إلّا من خلال العمل على تجاوز المفاهيم التربوية التقليدية، واعتماد بديلًا عنها مفاهيم حديثة أساسها التفاعل الذي من شانه تنمية شخصية المتعلم في انسجامٍ تام وواقعها السيكو بيداغوجي، إذ من شأن ذلك أن يعطي متعلمًا مواطنا مناصرًا للقيم في معاملته نظريًا وعمليًا.[2] ومن أجل ذلك ينبغي تفعيل العلاقة ما بين جميع مؤسّسات التنشئة الاجتماعية: البيت، المدرسة، المسجد، دور الشباب...

انطلاقًا من دراستنا للدور الذي يلعبه تدريس مادة التربية على المواطنة بالمغرب في نشر قيم السلم والتسامح والتعايش، فقد خلصنا إلى مجموعة من النتائج:

- يشكّل مجال القيم أحد المرتكزات الثابتة في النظام التربوي المغربي.
- ينبني منهاج مادة التربية على المواطنة على مدخل القيم، إذ تحتلّ هذه الأخيرة مكانةً مهمّةً في البرامج الدراسية بالسلك الثانوي الإعدادي.
- يواجه تدريس مادة التربية على المواطنة عدّة إكراهات، مثل كثافة وطول المقرّر الدراسي خاصّةً بالسنة الثانية ثانوي إعدادي وضيق الحيز، إضافةً إلى ضعف تكوين المدرسين في هذه المادة.

[1] المركز المغربي للتربية المدنية، دليل منهاج التربية المدنية (المغرب: منشورات المركز المغربي للتربية المدنية، 2009)، ص 91.

[2] نفس المرجع.

وكي تقوم مادة التربية على المواطنة بدورها على أكمل وجه في بناء المواطن الصالح المتفاعل مع قضايا بلده وقضايا العالم، يتوجب ما يلي:

- تعزيز أخلاقيات الاحترام والاستيعاب والتفاعل في قاعة الدرس.
- اعتماد نهج في التعليم والتعلم يركز على المتعلم كالتعلم التعاوني والحوار التداولي وحل المشكلات والمحاكاة...
- التركيز على مبادرات المتعلمون وإنتاجاتهم كالعروض والمجلّات الحائطيّة والمسرحيّات والإبداعات الأدبية.
- استخدام استراتيجيات تقييم متجدّدة ومتنوّعة كالتقييم الذاتي والتقييم من طرف الأقران.
- توفير فرص لممارسة التعلّم في سياقات متنوعة، تشمل قاعات الدرس وفضاء المؤسّسة التعليمية والمجتمعات المحلية التي ينتمي إليها الفرد.
- ضرورة التكوين الجيد للمدرّسون خاصّة فيما يتعلق بالحقوق والواجبات والقانون والقيم الكونية...
- أن يكون المدرّس قدوةً من خلال مواكبته للأحداث الجارية والمشاركة الاجتماعية والممارسة البيئية والعدل والمساواة والتسامح والإنصاف.

لائحة المراجع العربية:

أولا: الكتب

- الجراري عباس، مفهوم التعايش في الإسلام، مطبوعات الإيسيسكو، 1996، المغرب.
- باحو عبد العزيز وآخرون، التجديد في الاجتماعيات للسنة الثالثة ثانوي إعدادي دليل الأستاذ والأستاذة، دار التجديد للنشر والتوزيع، 2005، المغرب.

ثانيًا: الدوريات

- مريمي سعاد، التربية على القيم دعامة أساسية في التنمية البشرية، مجلة سوسيولوجيا، المجلد 05، العدد الأول، 2021، الجزائر.
- رونجيه حسين، التعايش: المفهوم والأهمية وأكثر، بنيان، 2021، لبنان.

ثالثًا: الدلائل والتقارير

- المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، من أجل مدرسة الجودة والإنصاف والارتقاء رؤية استراتيجية للإصلاح 2015-2030، 2015، المغرب.
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، التعليم من أجل المواطنة العالمية: إعداد المتعلمين لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، 2014.
- المركز المغربي للتربية المدنية، دليل منهاج التربية المدنية، منشورات المركز المغربي للتربية المدنية، 2009، المغرب.
- منظمة الأمم المتحدة، الدورة 55 للجمعية العامة للأمم المتحدة، 2000.

رابعا: المنشورات الحكومية الرسمية

- وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، دليل الحياة المدرسية، 2019، المغرب.

- وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي، التوجيهات التربوية والبرامج الخاصة بتدريس مادة الاجتماعيات بالسلك الثانوي الإعدادي، 2009، المغرب.

لائحة المراجع الإنجليزية:

- ngela Nyawira Khaminwa, is a state in,and resolving their conflicts nonviolently. "Coexistence", beyond intractability, Retrieved 4/6/2021. Edited.

الأصول والمنطلقات الدينية الفكرية للإرهاب؛ الآثار والوقاية: دراسة استقرائية تحليلية

The religious and intellectual origins and foundations of terrorism; effects and prevention: an inductive analytical study

إعداد

د عادل حرب بشير اللصاصمة

أستاذ مشارك في الحديث النبوي الشريف وعلومه

جامعة البلقاء التطبيقية، كلية الزرقاء الجامعية، الأردن.

الملخص :

يمتاز الدين الإسلامي بالرحمة واللين، ويرفض القسوة والغلظة، وتحقيق مبدأ التعايش بين الأديان، والدعوة للحق بالحكمة والموعظة الحسنة، وتتمثل مشكلة الدراسة: بمجيء نابتة تغذوا بفكر مخالف لجوهر الإسلام، واستدلوا بمجموعة من النصوص الدينية، فهموها على ظاهرها، فسلكوا منهج القسوة والتكفير وتظليل الآخرين؛ مما دفعهم للسلوك العدواني والتدميري، في التعامل مع أطياف الناس وخاصة المخالفين لهم، ومن أهداف الدراسة: بيان هذه النصوص المقطوعة عن سياقها، ومناقشتها وبيان صواب فهمها وانعكاساته على الفرد والمجتمع، وهدفت الدراسة للوقوف على المنطلقات الدينية للفكر الإرهابي واستقرائها، وتحليلها بتجرد وموضوعية، واشتملت الدراسة على مبحثين.

أولهما: يناقش الأدلة والمنطلقات الدينة للفكر الإرهابي، وبيان صواب تفسيرها وتقعيدها، وثانيهما: بيان آثار الفكر الإرهابي المبني على الفهم السقيم للنصوص الشرعية، وبيان سبل الوقاية للمجتمعات، وتحقيق مبدأ التعايش السلمي، ومنهج الدراسة استقرائي: من خلال جمع النصوص المعتمدة لدى أصحاب هذا الفكر المنحرف الإرهابي، وتحليلها؛ ببيان وجه الاستدلال الصحيح منها على الوجه الشرعي، والمتوافق مع روح الإسلام السمحة، ومن نتائج الدراسة: أن هذه المنطلقات الاستدلالية مشوهة، ودخيلة على الإسلام، ولها وجوه معتبرة في التوجيه والتطبيق، وتوصي الدراسة بالتوسع في استقراء الاعتمادات النصية لهذه الفئة، وبيان الوجه الصحيح للاستدلال، وتفعيل منابر التوجيه الحكومية والخاصة، لبيان رسالة الإسلام المبنية على الفهم الصحيح، والنقل الصريح؛ لئلا تتخذ ذريعة لهتك الأعراض وسلب الأموال.

الكلمات المفتاحية: المنطلقات، الأصولية، الإرهاب، الآثار، الوقاية.

Abstract :

The Islamic religion is characterized by mercy and softness, and rejects cruelty and cruelty, and the achievement of the principle of coexistence between religions, and the call for the right to wisdom and good advice, and the problem of the study is: the advent of a plant fed by a thought contrary to the essence of Islam, and they cited a set of religious texts, they understood them on the face of it, so they took the approach of cruelty, atonement and shading others, which prompted them to aggressive and destructive behavior, in dealing with the spectrums of people, especially those who violate them, and the objectives of the study: Statement of these texts cut from the context, and discuss and indicate the correctness of understanding and its repercussions on the individual and society, and the study aimed to find out the religious premises of terrorist thought and extrapolated, and analyzed impartially and objectively, and the study included two sections.

The first is to discuss the evidence and religious premises of terrorist thought, and to explain the correctness of their interpretation and validation, and the second: to explain the effects of terrorist thought based on a poor understanding of legal texts, and to explain ways of prevention for societies, and to achieve the principle of peaceful coexistence, and the study methodology is inductive: through collecting and analyzing the texts adopted by the authors of this deviant terrorist ideology, by indicating the correct inference from them in a legitimate manner, which is compatible with the tolerant spirit of Islam, and the results of the study include: The study recommends expanding the extrapolation of textual credits for this category, and indicating the correct face of inference, and activating governmental and private guidance platforms, to clarify the message of Islam based on correct understanding, and explicit transmission, lest it be used as a pretext for indecent assault and theft of money.

Keywords: Premises, fundamentalism, terrorism, effects, prevention. .

المقدمة :

يختلف الناس في ميولهم وتفكيرهم؛ فمنهم الهين السهل، ومنهم الشديد الصعب، والإنسان خليط أمشاج متباينة، فالطبيعي يتأثر سلوكه بمعتقده وتفكيره، قال الله ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا * إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ {الإنسان:الآية:2-3}؛ فظهر عند البعض السلوك المتمرد نحو التشدد والعنف، والفطر مكامن نوازع الخير والشر، قال الله ﴿قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ {البقرة:الآية:30}، والقتل أول جريمة سجلت وصارت سنة متوارثة الوزر؛ عندما قتل أبناء الرحم الواحدة بعضهم، فسطرها القرآن﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْأَخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ {المائدة:الآية:27}؛ وتعدت عنفوانية الإنسان طبائع الحيوانية؛ فتعلم الإنسان المكرم، من الغراب! وهذه مظاهر الرحمة والقسوة.

ولقد حثت الشريعة على الرحمة، وعززت خلق الرفق واللين، ونفرت من الغلظة، وكرهت الجريمة وأوصدت منافذ العدوان، وعدت قتل النفس بغير ذنب، قتل للناس جميعا، وجعلت جزاء إزهاق روح قطة، سبب لدخول النار، وفي الحديث:"عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ. لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا. وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ من خشاش الأرض"[1]، والإنسان أجل وأكرم، وجعلت دخول الجنة بسبب سقاية كلب؛ وفي الحديث:"أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ الْمَاءَ حَتَّى أَرْوَاهُ، فَشَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ"[2].

وإشكالية الفهم المجازف للحقيقة الناشئ عن النص الشرعي، سبب الشطط للسلوك العدواني الإنتقامي ودوافعه، وطامة كبرى لصفحات من المعاناة؛ فجاءت هذه السطور لبيان صحيح الفهم من عقيمه، وتنقية الوحي المقدس من براثن الشبهات، وحماية الأفراد والمجتمعات من الفكر المبتور، الذي اكتوى بِحَرِّ لظاه العالم لسنوات، ورمي الدين الرحيم جزافا "بالإرهاب الإسلامي"، وأنه مدعاة للعنف والغلو والقتل؛ ولئلا يتخذ ذلك الفكر الأجذم حجة لترويع الأبرياء وقتلهم وتشريدهم، وذريعة لحماية الأمن القومي، وتطبيق مبدأ الدفاع هو الهجوم، وتراكض العالم لتشريع القوانين، وتدشين الحروب وتجهيز الجيوش، لمحاربة الإسلام بحجة الدفاع والوقاية، وإزهاق الأرواح البريئة، كل ذلك نتيجة الفهم المتسرع المجافي للحقيقة، قال الإمام علي ﷺ:" قصم ظهري رجلان: عالم متهتك، وجاهل متنسك"[3].

مشكلة الدراسة: تكمن في الإجابة على التساؤلات الآتية:

1- ما هي المنطلقات الأصولية والفكرية للفكر الإرهابي المتشدد من القرآن والسنة؟

2- ما هي التأويلات الفاسدة، والمبررات الخاطئة التي جنحت نحو السلوك التدميري والتخريبي؟

3- ما هي أوجه التفسير الصحيحة للنصوص الدينية وضوابطها؟

4- ما هي الآثار المترتبة على الفهم الخاطئ للنصوص الشرعية في العلاقة مع المخالفين؟

5- ما هي الوسائل الوقائية والعلاجية لفرائس الفكر المتشدد وضحاياه، وتحقيق مبدأ التعايش؟

6- ما هي جوانب الصورة الحية للفكر والمنطلق الأصولي الديني في التعامل مع الآخرين؟

أهداف الدراسة: ترجو الدراسة تحقيق الآتي:

1- بيان الأصول والمنطلقات الفكرية "القرآنية والسنية" التي اعتمدها أصحاب الفكر المتشدد.

2- بيان التأويل الفاسد، والتفسير المجانب للصواب لتلك المنطلقات، واستبدالها بالصحيح الموافق لرسالة عالمية الإسلام وإيجابيته.

3- بيان التفسير الصحيح للنصوص الشرعية، الموافقة للنص العام، والجوهر الحقيقي للدين.

---

[1] – أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، رقم (2236)، ومسلم، الجامع الصحيح، رقم (2242).

[2]– أخرجه البخاري، رقم (2363)، ومسلم، رقم (2244).

[3]– محمد بن عمر بن الحسن الرازي، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط/3، 1420، (488/3).

4- بيان الآثار السلبية وانعكاساتها الصادمة، لتبني الفكر المتشدد، نتيجة التفسير المنفلت عن قواعده، لمجموعة الآثار والأخبار الدينية.

5- بيان الوسائل الوقائية والعلاجية لمن تلوث عقله وانطمست فطرته، بمخالفة كمال الإسلام وشموليته، وقصر عن إدراك عالميته.

أهمية الدراسة: تكمن أهميتها في الوقوف على المنطلقات الأصولية الدينية للفكر الإرهابي، مما يولد العنف والغلو في فهم رسالة الإسلام، فتدفع صاحبها نحو الجنوح للسلوك العدواني، ومعرفة ملابسات وجذور الفكر المتشدد، وما نتج عنه من تصرفات أساءت للدين، وقللت فرص تعرف الآخرين على محاسنه؛ بل أدى ذلك لسن تشريعات وقوانين تصد عن انتشار الإسلام، وأعطت صورة قاتمة مشوهة لرحابة الإسلام وروحانيته، وبيان النصوص التي اعتمدوا عليها، وبيان الفهم الغالط في تفسيرها وتأويلها، وتصحيح فهمها ضمن المنهج العلمي الصحيح، وبيان الوسائل المعينة للتخلص من سوء الفهم، وبيان صحيح التفسير والتأويل من سقيمه.

الدراسات السابقة: بعد الاطلاع والتحري لم أجد عنوانا يحمل هذه الدراسة، من الرسائل الجامعية في الدكتوراه والماجستير، ولا الأبحاث العلمية المحكمة، وهناك دراسات لها علاقة بمناقشة أخطار وآثار الفكر الإرهابي وجذوره؛ وتتميز دراستي بالبحث في أصول الفكر الإرهابي، والنصوص الدينية عند مروجي هذا الفكر، ومنها:

1- الإرهاب الفكري الأسباب الآثار العلاج دراسة في ضوء القرآن الكريم، عبد الصبور أحمد محمود الأنصاري، المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، المجلد:2، العدد:1، 2019.

2- سبل حماية المجتمع من الفكر التكفيري، إسماعيل محمد علي عبد الرحمن، بحث مقدم لمؤتمر: خطورة الفكر التكفيري، والفتوى بغير علم على المصالح الوطنية، والعلاقات الدولية، مؤتمر القاهرة 24-25، مارس، 2014.

3- التطرف في الدين دراسة شرعية، محمد بن عبد الرزاق الطبطبائي، بحث مؤتمر عالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، 2004.

منهج الدراسة: يصلح للدراسة المنهج الاستقرائي؛ بجمع النصوص الشرعية والأصولية، التي تبناها دعاة الفكر المتشدد، والنظرة المغالية للتعامل مع المخالف، وتوظيفها الخاطئ للسلوك العدواني مع الغير، والمنهج التحليلي؛ ببيان التفسير الصحيح، والموافق لروح الشرع، وعموم رسالته، وعرضه بالطريقة العلمية المنضبطة بالمنهج العلمي، ومعرفة آثار الفكر المتشدد على الفرد والمجتمع، والوقوف على الوسائل التي تحد من الجنوح نحو الغلو والعنف والتطرف.

خطة الدراسة: تتضمن المباحث والمطالب الآتية:

المبحث الأول: الأصول والمنطلقات الدينية للفكر الإرهابي (القرآن والسنة).

المطلب الأول: النصوص القرآنية وبيانها.

المطلب الثاني: النصوص الحديثية وبيانها.

المبحث الثاني: الآثار السلبية للفهم الغالط، والوسائل الوقائية لحماية الأفراد والمجتمعات.

المطلب الأول: الآثار الناجمة عن الفكر الغالط.

المطلب الثاني: الوسائل الوقائية لحماية الأفراد والمجتمعات.

النتائج والتوصيات.

الخاتمة.

خطة الدراسة:

المبحث الأول: الأصول والمنطلقات الدينية للفكر الإرهابي "قرآنا وسنة

تكمن الصعوبة في تأطير منهج ديني وعلمي مستقيم، مع طرف يستمد سلوكه العدواني من فهمه الخطأ من نص شريف مكلل بالقدسية والعظمة، ويحسب أنه يحسن ويستقيم على أمر ربه، ويقيم شرع الله، وهو منحرف عن الجادة، ومعطل ومشوه لشرع الله، ولا وجود لنص قرآني ينهى المسلمين عن الغلو؛ لأنه دين رحمة ورفق؛ بل النهي وارد في حق أهل الكتاب[1]، قال الله ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ {النساء:الآية:171}، والغلو طارئ في ديننا لا متجذر وفيه التهلكة، وقد نهى النبي ﷺ عنه، فقال:" إياكم والغلوَّ في الدِّين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغُلُوِّ في الدين"[2].

المطلب الأول: النصوص القرآنية وبيانها.

استدل أصحاب الفكر الظلامي بمجموعة من النصوص الشرعية، محاولا لي أعناقها؛ لتخدم تشوه فكره، وتبرر عوج سلوكه، مخالفا الجوهر النقي والحقيقي لروحانية الدين، فعمى نور الفيض المبارك، وأساس ذلك حصر العلم بيد الخاصة دون العامة، قال عمر بن العزيز:" إذا رأيت الناس يناقشون أمر دينهم باستثناء العوام؛ فاعلم أنهم يؤسسون لضلالة"[3]. مستدلا لا مستوعبا؛ لإجلاء الحقيقة وطرد الوهم، على النحو الآتي:

أولا: الآية الكريمة ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ {الأنفال:الآية:60}.

قلت: من بلاء الأمة اليوم الفهم العقيم للنص الشرعي، والسلوك الأعمى النابع من قصور في تصور عالمية رسالة الإسلام، ففهمت الآية على مبدأ الترويع والتخويف للغير، وإلحاق الأذى بهم والتعدي عليهم، فأباحت الدماء والتعدي على الأموال والأعراض، وما عُبِدَ الله بشيء أشر من الهوى[4].

---

[1]– عبد الرحمن عبد المحسن، التطرف الديني عند بني إسرائيل، مجلة الفيصل، عدد 134، سنة:1408، ص:87، 91، ومحمد الشويعر، الإلحاد وعلاقته باليهود والنصارى، مجلة البحوث، عدد:14، سنة:1405، ص:309.

[2]– أخرجه أحمد، المسند، رقم (1850)، وابن ماجه، السنن، رقم (3029)، والنسائي، السنن الكبرى، رقم (4049)، وابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، رقم(2867)، وابن حبان، صحيح ابن حبان، رقم (5470). ينظر: إسماعيل محمد علي عبد الرحمن، سبل حماية المجتمع من الفكر التكفيري، مؤتمر القاهرة 24–25، مارس، 2014، ص:2 وما بعدها.

[3]– هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة – السعودية، ط/8، 2003، (251/153/1) بتصرف.

[4]– علي بن عبد العزيز الشبل، الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب، ص:23، وأحمد بن سليمان أيوب، موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، إشراف: سليمان الدريع، دار إيلاف – الجهرا، ط/1، 2015، (351/3).

قلت: فهم النص الصحيح؛ يفترض بالأمة الأخذ بكل أسباب الحيطة والمنعة، وامتلاك كل أشكال القوة التي يمتلكها غيرها[1]، حتى يخافها عدوها، فيحذر من الاعتداء عليها؛ ولذا فهي مهابة الجانب، وعلى الأمة المسلمة حيازة كل أنواع السلاح، ولو كان محرما؛ للردع والتخويف لا للاستخدام[2]، وحتى لا يتجرأ العدو على انتهاك حرماتها، وتدنيس مقدساتها، وإزهاق أرواحها، وشتان بين الفهمين[3].

قال الإمام الطبري:"أيها المؤمنون بالله ورسوله؛ أعدوا للذين كفروا من المشركين، ما استطعتم من قوة، تخيفون بها أعداء الله وأعداءكم، وكان بينكم وبينهم ميثاق؛ إن خفتم غدرهم وخيانتهم"[4].

وقال محمد رشيد رضا:"القصد الأول يكون بإعداد هذه القوى والمرابطة؛ إرهاب الأعداء وإخافتهم من عاقبة الاعتداء على بلاد الأمة ومصالحهم، وعلى بعض أفرادها، أو أمتعتهم حتى في غير بلادها؛ لأجل كونها آمنة في عقر الدار، مطمئنة على أهلها ومصالحها وأموالها، والمسمى بعرف العصر "بالسلم المسلح"، وتدَّعيه الدول العسكرية زورًا وخداعًا"[5].

ثانيا: الآية الكريمة ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ {التوبة:الآية:29}.

قلت: الفهم الخاطئ للآية يخَيَّل لصاحبه أن القرآن يدعو لقتال أهل الكتاب، وإجبارهم على اعتناق الإسلام عنوة، وإرغامهم على ترك معتقدهم، والانصياع لسلطان الإسلام جبرا، وأنه دين دموي قائم على السيف، وقاتم في نظرته لأهل المعتقدات الأخرى بمعاملة ندية[6].

يقول ابن مسعود:" لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ إذا أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ الْأَكَابِرِ وَالأُمَنَاء وَالعُلَمَاء، فَإِن أَخَذُوهُ مِنْ الأَصَاغِرِ وَأَشْرَارِهِمْ هَلَكُوا"[7].

قلت: الفهم السوي للآية وضعها في مناسبتها، وإناطتها بحادثتها ونسقها الخاص؛ فهي خاصة بحالة الحرب والقتال، وبمعاملة أهل الكتاب ممن اعتدى على المسلمين، ونازعوهم الملك والملكية على الأرض، التي أرادوا نشر الإسلام فيها، ومن أوجب واجبات الإسلام؛ دعوة الناس طوعا لا كرها، فلا يعارض القرآن نفسه فيتهم بالتناقض، فيجبر الناس على ترك

---

(1)– الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين، دار مكتبة الحياة – بيروت، ط/1983، ص:41. وسيد سابق، عناصر القوة في الإسلام، مكتبة وهبة – القاهرة، ص:223.

(2)– منير محمد الغضبان، فقه السيرة النبوية، جامعة أم القرى – مكة، ط/2، 1992، ص:462، 597، والمنهج الحركى للسيرة النبوية، مكتبة المنار – الزرقاء، ط/6، 1990، (287/2).

(3)– عبد الكريم بن هوازن القشيري، لطائف الإشارات "تفسير القشيري"، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط/3، بدون تاريخ، (635/1)، وأبو القاسم سعد الله، رائد التجديد الإسلامي محمد بن العنابي، صاحب كتاب السعي المحمود في نظام الجنود، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط/2، 1990، ص:112.

(4)– محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر – القاهرة، ط/1، 2001، (274/6) بتصرف.

(5)– محمد رشيد رضا القلموني، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/بدون، ١٩٩٠، (125/10) بتصرف.

(6)– يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، دار الشروق، ط/1، 2001، ص:24.

(7)– أخرجه البزار، كنز العمال، رقم (29427)، والنسائي، ص:145، والبيهقي، المدخل إلى السنن الكبرى، رقم (275). وينظر: يوسف بن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي – السعودية، ط/1، 1994، (1057/616/1) بتصرف.

معتقدهم، والدخول في الإسلام عنوة والرضوخ لسلطانه[1]، وبذات الوقت ما قام الإسلام إلا على منهج الحوار، والوصول للقناعة، لقول الله ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾{البقرة:الآية:256}، وقوله ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾{يونس:الآية:99}، ومتواتر الآيات مبني على السماحة ودعوة الآخر، وحرية اختيار المعتقد، والشخص حر في اختيار دينه، وربه يتولى حاسبه، مع تمتعه بامتيازاته، وأخذ جميع حقوقه، والتعامل معه على أساس بشريته لا معتقده وبشرته، لقول الله ﴿وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ {الإسراء:الآية:70}[2].

قلت: فرضية الدعوة لله، ومحاربة الأنظمة التي تصد الإسلام، وتأبى عرضه على الشعوب، وبيننا وبينهم صولات قتالية، وفي الحديث:" مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ خَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَ سَائِرِ الْعَرَبِ، فَإِنْ هُمْ أَصَابُونِي كَانَ الَّذِي أَرَادُوا، وَإِنْ أَظْهَرَنِي اللَّهُ عَلَيْهِمْ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَافِرِينَ"[3]، وفوائد الدعوة كانت لصالحهم ففي الحديث:"ما جئت أريد ملككم، ولا الشرف فيكم، ولا أموالكم؛ ولكنني جئت أدعوكم لكلمة واحدة تدين لكم بها العرب، وتخضع لكم بها العجم"[4]، ومن سبر الدعوة الإسلامية ونشأتها، يجد بأن النبي ﷺ لم يرغم أقاربه، ولا أجبر أهل بلدته على الإسلام عنوة[5].

قلت: لم يؤثر عن الفتح الإسلامي أنه أجبر أهل بلد على تغيير ديانتهم ولغتهم ومنع ندائهم، وأذلهم وحقَّرهم وازدرى معتقداتهم؛ بل رأوا عدل الإسلام وسماحته، دخلوا فيه طواعية، وقبلوا سلطانه، والآيات استمرار لحكم التعامل مع أرض فتحت عنوة، تحت حكم القتال المبتدئ، وسبر لحال قوم اعتدوا على المسلمين، وكانوا هم البادئون بالعدوان، وبيان لأحكام التعامل مع الكفار والمنافقين[6].

---

[1]– ابن العربي، أحكام القرآن (943/2).

[2]– عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط/9، 2001، ص:273.

[3]– أخرجه أحمد، المسند، رقم (18930)، والطبراني، المعجم الكبير، رقم (14)، وابن هشام، السيرة االنبوية، (309/2)، والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (249/22).

[4]– أخرجه أحمد رقم (2008)، والترمذي، الجامع الكبير، رقم (3232) وقال:"حسن صحيح". والنسائي في "الكبرى"، رقم (8716)، وابن حبان، رقم (6686)، وفي إسناده ضعف لجهالة أحد رواته، وله شاهد عند الطبري (481/9) من حديث السُّدِّي عن أشياخه بنحوه وفيه:"ودانت لكم بها العجم بالخراج". وينظر: محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، دار عطاءات العلم – الرياض، ط/2، 2019، (181/3)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (150/15).

[5]– محمد بن علي ابن الشاشي "القفال الكبير"، محاسن الشريعة في فروع الشافعية، عناية: محمد علي سمك، دار الكتب العلمية – بيروت، ط/1، 2007، ص:187 وما بعدها.

[6]– محمد بن عبد الرزاق الطبطبائي، التطرف في الدين دراسة شرعية، مؤتمر عالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، 2004، ص: 23 وما بعدها.

ثالثا: الآية الكريمة ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ﴾ {البقرة:الآية:191}، وقوله ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ﴾ {التوبة:الآية:5}.

الآيات تنص صراحة على القتال والقتل، ويستدل المنتمي للفكر المتشدد بها، ويقطعها عن سياقها الموضوعي، ويجتزء النص من نسقه العام، ويبني تصرفاته على فهم مستوحى ظاهره يؤيد العمل التخريبي، والسلوك العدواني؛ فصارت بلية الأمة، ووصفا لدموية الدين[1]، وتناقل الأفكار بين الشباب، من خلال المنصات التواصلية الحديثة[2].

قلت: حقيقة فهمها في مقام الرد على عدوان مسبق، وواقع لحال خاص لا يعمم، فالآية خاصة بالتعامل مع العدو المقاتل وهو الصيال، ولم يثبت في القرآن أنه البادئ بالقتال أو الاعتداء غير المبرر[3]؛ بل رسالة الإسلام ناطقة بالسماحة والتودد، ومثاله في التعامل مع الكافر الذي يطلب الحق وينشد الحقيقة، لقوله تعالى﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ﴾ {التوبة:الآية:6}[4]، وقيل:" من أعطي الأمان وتحرى القتال، فقد ابتغى طلب الرئاسة وعرض الدنيا"[5]، فغاية الرحمة واللين بجنبات الكتاب العظيم، ولم يتعامل مع الناس بمنطق الغلظة والسيف والتخويف؛ وترك لهم حرية السماع وحسن التبليغ، والسماح بالوصول لمنطقة يأمن على حياته، وكل موجوداته وخواصه، ويقرر اتجاهه بدون إرغام ولا قهر، ومن لم يفهم الإسلام على وضوحه وجوهره، يحرم عليه التمثل بفهم الإسلام، ول ادعاء تبعيته؛ لأنه يشوه حقيقته الناصعة، وينفر الناس منه، ويعطي صورة سوداوية تزيد أعداءه وتقلل أتباعه[6].

قال الإمام الشافعي:"يقال: نزل هذا بحق أهل مكة، وهم من أشد الأعداء على المسلمين، وفرض في قتالهم ما ذكر الله، ثم يقال: نسخ كل هذا، والنهي عن القتال حتى يقاتلوا، وعن القتال بالشهر الحرام، بقول الله عز وجل ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ {البقرة:الآية:139}، ونزول الآية بعد فرض الجهاد، وهي موضوعة بموضعها[7].

---

[1]– إبراهيم بن عامر الرحيلي، التكفير وضوابطه، دار الإمام أحمد، ص:173، وعبد الرحمن بن عبيد الرفدي، التطرف الفكري عبر برامج التواصل الاجتماعي وضرورة حماية الشباب من خطره دراسة حالة لحقائقه ومشاهداته توتير، ص:204.

[2] – أمينة حمزة الجندي، التطرف بين الشباب، كيف يفكر قادة طلاب الجامعة المصرية؟، مكتبة المنار – القاهرة، 1989، ص:8، ومحمد علي يحيى الحدادي، أثر وسائل التواصل الاجتماعي على عقيدة المسلم، رسالة ماجستير، جامعة الملك خالد، منشور في مجلة جامعة المدينة العالمية، عدد:15، 2016، ص:77.

[3]– أحمد بن الحسين الخسروجردي البيهقي، أحكام القرآن، تحقيق: أبو عاصم الشوامي، دار الذخائر – القاهرة، ط/1، 2018، ص:278.

[4]– ابن جرير الطبري في تفسيره، (292/3).

[5]– الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب – جامعة طنطا، ط/1، 1999، ص:405.

[6]– عبد الملك بن عبد الله الجويني "إمام الحرمين"، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج – السعودية، ط/1، 2007، (155/17)، وأسماء بنت عبد العزيز الحسين، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، ص:9.

[7]– محمد بن إدريس الشافعي، الأم، دار الفكر – بيروت، ط/2، (169/4)، وتفسير الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد بن مصطفى الفرّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية – السعودية، ط/1، 2006، (300/1) بتصرف.

المطلب الثاني: النصوص الحديثية وبيانها.

هناك العديد من نصوص النبوية فهمت خطأ؛ بسبب عقول سطحية، وأنفس حسبت الدين مأثرة، فشوهت صورة في عقول العامة، فرفضوا الإسلام، وقاموا بحملات التشويه والرسوم المسيئة؛ - حاشاه - فكانوا ضحية سفراء ﷺالنبي سيئون، أجرموا في حق دينهم ونبيهم وأنفسهم وحق الناس؛ وأغلقوا أبواب الدعوة في وجوه التائهين.

أولا: الحديث النبوي:"أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ"[1].

هذا الحديث بمنطوقه وحسب الفهم الضيق، والفكر الإقصائي، يدعو للقتل وإرغام الناس على اعتناق الإسلام بالقوة، وأن الله أمر النبي ﷺ بقتال الناس؛ فإذا أسلموا؛ تحققت لهم عصمة الدم والمال، وبخلافه فحرمة الدم مستباحة، وحقوق المال مباحة[2].

قلت: الفهم المتوافق مع منهج الإسلام الأولي القائم على الرحمة، يناقض ذلك ويعارضه، ويتناقض مع حركته التاريخة، فلم يجبر النبي ﷺ أحدا على اعتناق الإسلام تحت طائلة التهديد، وبقي يدعو للدين بالأسلوب المقنع والمشفق على الناس، خوفا من مصيرهم في الآخرة؛ فلا فائدة من عمل الإنسان وتعبده مكرها، وكون المرء لا يؤاخذ بفعل الحرام مكرها، فلا يصح أن يؤجر مرغما، ولقد كانت سيرة النبي ﷺ طوال سنوات دعوته المكية والمدنية والسرية والجهرية، خالية من أشكال الإرغام والإكراه؛ وكانت الدعوة بالأسلوب الهين والحكمة والموعظة الحسنة، ولا يتفق هذا بحال مع القتال والإكراه والعنف[3].

قال الشافعي:"ليس القتال بسبيل للقتل، فقد يحل قتال الرجل، ولا يحل قتله"[4].

قلت: معنى الحديث النبوي فرضية الدعوة لله، وإيصال الحق لجميع الناس، وهو نوع من الجهاد والقتال والإصرار، وتحقيق حماية للمسلمين الذين اختاروا دينا لهم، كي لا يبغي عليهم أحد، والقتال لمن قاتل فقط، ولم يثبت عن النبي ﷺ طوال حياته أنه كان هو البادئ في القتال، ولو استطردنا بالاستقراء أول واقعة بينه وبين كفار مكة ومشركيها، بما نصت عليه المصادر والأصول في القرآن والسنة[5]؛ فغزوة بدر كان خروج النبي ﷺ ومن معه للقافلة، لسلب أموال قريش مقابلة بما فعلوه بالمستضعفين من مسلمي مكة لا للقتال؛ وغزوة أحد خرجوا للقتال لرد طلب ثأر قريش في بدر، وغزوة الخندق للتصدي للأحزاب، وخيبر لنقض العهد، ومماألأة الأحزاب، ومثلها حنين وتبوك وفتح مكة؛ فالخلاصة رد عدوان بالتكتل ونقض العهد، والنبي ﷺ يدعوهم لخير الدنيا، وسعادة الآخرة، وهم يريدون هلاكه وموته، وأما صد العدون كفلته

---

[1]– أخرجه البخاري، رقم (25)، ومسلم، رقم (21).

[2]– سمير بن أحمد عبد الخالق الصباغ، **طرد الوسواس عن حديث:" أمرت أن أقاتل الناس"**، شبكة الألوكة، 1443هـ، ص:10 وما بعدها.

[3]– حمود بن عبد الله بن حمود التويجري، **الصارم البتار للإجهاز على من خالف الكتاب والسنة والإجماع والآثار**، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض، ط/1، 1409، ص:106.

[4]– **فتح الباري** (76/1)، والبيهقي، **السنن الكبرى** (326/8).

[5]– سعيد بن علي بن وهف القحطاني، **الجهاد في سبيل الله تعالى**، مطبعة سفير – الرياض، ص:33.

الشرائع السماوية والقوانين الأرضية، لقوله ﴿يَٰحَسۡرَةً عَلَى ٱلۡعِبَادِۚ مَا يَأۡتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ {يس:الآية:30}[1].

قال ابن تيمية:"المراد قتال المحاربين المأذون بقتالهم، وليس المعاهدين المأمور بالوفاء بعهودهم[2]".

ثانيا: الحديث:" أَنَا نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ"[3].

قلت: مما يخالف المنهج العلمي، ويشوه معالم الدين، ويبغض الإسلام للناس؛ اجتزاء النصوص وبترها، فلا يصح المعنى ولا يستقيم الفكر، ويطير طائر الشؤم، بخراب بيوت أناس لهم حرمة الدم والعرض والمال؛ ففهم الحديث بهذا الشكل المقطوع، يوحي بالدموية وانتهاز فرصة الإنتقام، وتذكية غوائل القتل[4].

قلت: حقيقة النص الشريف بوجهه الكامل هو قوله ﷺ:"نَبِيُّ التَّوْبَةِ، نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ"[5]؛ وعليه لا بد من فهم السياق الذي جاء به الحديث بصورته الصحيحة، فالنبي ﷺ قاله عندما كان في فتح مكة، بعد أن نقضت قريش عهدها وصلحها؛ بالاعتداء على أحلاف المسلمين من بني خزاعة، والتي بقيت على كفرها، وهذا يدحض الافتراء السابق، أنه قاتل الناس حتى يشهدوا ويدينوا بالإسلام؛ بل حالف الكفار ودافع عنهم، وسيَّر جيشا لنصرة المظلوم الكافر، وكانت قريش البادية بنقض الصلح، وإنهاء الاتفاق، والمعنى إن كان هناك من أراد أن أعامله بالرحمة؛ فعليه أن لا يحاربني عند دخولي مكة، وهو لا يريد فرض سلطانه عليها ولا أهلها، وإنما له حق كما للناس حق، في ممارسة طقوسه وتعبداته، ولكنهم صدوه ومنعوه من دخولها، فهنا يعاملهم بالمثل، وأمَّن أهل مكة ولم يرغمهم على الإسلام، لكنه شرع أمورا عامة، وهذا حق في الشرائع الوضعية؛ فالمنتصر يفرض إملاءاته فيما لا علاقة له بالدين؛ بل قال لهم ﷺ:"من دخل دار أبي سفيان فهو آمن؛ ولأنه البيت صغير ولا يتسع لكل الناس، "ومن دخل داره فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن"[6]، فلا دموية في وقت كانت فرصة الانتقام مسببة، وهذا الموقف تجلت فيه أعظم صور العفو في تاريخ البشرية كلها، والمنتصر اليوم يقتل ويشرد وينكل ليستقر له الحكم، ويخضع له الجمهور، وقوله ﷺ": أنا نبي الملحمة"، أي: من أراد القتال فسوف أقاتله وأقتله؛ إن قدرت عليه، وهو تهديد لا تطبيق؛ للحد من الأنفس التي ستزهق، فله السطوة والغلبة، وكانت كفته هي الراجحة، فلا يفهم النص إلا في سياقه، ولا يقبل موتورا عن نطاقه؛ لأنه يشوه الحقيقة، ويطمس معالم مبادئ الدين القائمة على القناعة والعفوية والرحمة[7].

---

[1]– محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة النبوية، دار الفكر – بيروت ودمشق، ط/1، 1991، ص:155 وما بعدها، وراغب السرجاني، أسباب غزوات الرسول ﷺ، طريق الإسلام، 2014، ص:77، https://ar.islamway.net/articl e/26593

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوى (20/19).

[3]– أخرجه أحمد، رقم (19525)، وأبو داود الطيالسي، رقم (494)، وأبو يعلى، رقم (7244)، وابن حبان، رقم (6314) وقال شعيب:" إسناده صحيح على شرط الشيخين"، والطبراني، في الكبير، رقم (1564)، والبزار، رقم (3022)، والبيهقي، شعب الإيمان، رقم (1406) وإسناده صحيح. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (1473)، وينظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، السياسة الشرعية، وزارة الأوقاف – السعودية، ط/1، 1418، ص:17

[4]– يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، ص:40.

[5]– تقدم تخريجه.

[6]– رواه مسلم، رقم (1780).

[7]– محمد بن عيسى بن محمد القرطبي، الإنجاد في أبواب الجهاد وتفصيل فرائضه وسننه وذكر جمل من آدابه ولواحق أحكامه، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الإمام مالك – مؤسسة الريان، ط وسنة/ بدون، ص:46، ومحمد ابن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، الفروسية المحمدية، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الأندلس – حائل، ط/1، 1414، ص:187.

ثالثا: الحديث الشريف:"جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي"[1].

قلت: هذا النص ناطق للوهلة الأولى بكل معاني الغلظة والقسوة، والحث على إعمال السيوف، وتمكينها من الرقاب، واستلاب الغنائم، وأخذ ممتلكات الآخرين، تحت غطاء الغلبة والظفر[2].

وقلت: المعنى الحقيقي للحديث، وروده في سياق القتال والحروب، والحث على الغلبة والاستبسال وتحقق الظفر، داخل ساحات المعركة؛ فالحق للسيف والقوى وموازينها، حتى في عصرنا الحاضر، فالمنتصر يضع المعاهدات، ويشترط شروط قاسية تقصم ظهر الطرف الخاسر[3]، والناظر بتجرد يعمل عقله، بأن هذا قانون الحروب والمعارك؛ فمن حق المنتصر أخذ مال المهزوم، وإرغامه وإخضاعه للقبول بنتيجة المعركة، ومن حق المنتصر والباذل جهده أن يكافئ بأخذ الغنائم، ولم يفترض القبول بالهزيمة ولا الاستسلام، وله حق الدفاع واسترجاع حريته وحقوقه، وفي نفس الوقت لم نجد أعظم إشراقا من الإسلام؛ فمن أسلم ترد له ودائعه، ولا يعتدى عليه، بل كان رد الغنائم طمعا في إسلامه، كما حدث في غنائم حنين؛ ومع عوف بن مالك، وحسابه على الله[4].

المبحث الثاني: آثار الفهم الغالط للنصوص الدينية والمنطلقات الفكرية، والوسائل الوقائية لحماية الأفراد والمجتمعات.

المطلب الأول: الآثار الناجمة عن الفهم الأصولي الخاطئ الفكر الإرهابي.

العقلية الحاملة للفكر السلبي، لها انعكاسات كارثية على الفرد والمجتمع، وتحيي داخله دوافع القسوة للتعامل مع الناس، وانبعاث كوامن معززات الانتقام والعدوانية، وتأصيل سلوكه الإجرامي، بالنصوص الدينية والأصول الشرعية؛ فيكون ضحية لجهله، ويقع في شَرَكِ تفكيره السلبي، فيكون ضرره وبالا عليه، وخطرا على الدين، وشبهة للطاعنين، وحرمانها من الهداية والتوبة، ومن هذه الآثار الآتي:

1- تشويه صورة الإسلام الحية، وطمس معالمه الجميلة، وانسجامه العقلي، ووضع وصمة عار لروعته، وجعله مثار السخرية، وسببا للإنتقام والفعل المضاد العنيف، واتهام الشرع الحنيف بالجمود والإقصاء، وإلغاء عالميته وإنسانيته، وتشويه صورة الرسول الإنسان، وتشجيع محاولة الصد والمجابهة، وإغلاق الأبواب أمام الناس لمعرفة محاسنه، وإنقاذ النفوس من التيه والكفر، وما قتل النبي ﷺ إلا شخصا واحدا، كان هو الحريص على قتله ﷺ؛ وحتى الذين أباح دماءهم، نتيجة كثرة شرورهم وتطاولهم على شخصه ﷺ، وغلوهم في الصد عن الإسلام، عفى عن أكثرهم، وَقَبِلَ إجارتهم، ورضي منهم إسلامهم، ولم يثبت عنه ﷺ أنه قتل من جاءه مسلما[5].

---

[1]– رواه البخاري معلقا، رقم (1067)، وأحمد، رقم (5114)، والبيهقي، شعب الإيمان، رقم (1199)، والطبراني في الكبير، رقم (216)، وعبد بن حميد، رقم (848)، وابن أبي شيبة، المصنف، رقم (33016)، وينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد (267/5)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (2831).

[2]– عبد الله بن عبد الرحمن الوطبان، الغلو في الدين بين التفسير والتبرير، دار المحتسب – الرياض، ط/1، 1438، ص:16.

[3]– علي بن خلف بن عبد الملك "ابن بطال"، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – الرياض، ط/2، 2003، (103/5).

[4]– سليمان عبد الرحمن الحقيل، موقف الإسلام من التطرف والإرهاب، ط/1، 2001، ص:46.

[5]– محمد عللوه، عالمية الإسلام وقضايا العصر، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية – طرابلس، ط/1، 1399، ص:46.

2- اقتراف العديد من الأفعال القبيحة باسم الدين، والبؤ بالإثم والخسران والتعدي، على حقوق الآخرين المكتسبة؛ كحق الحياة، وعصمة الدم، وحماية المال، وقداسة العرض، وحق التدين؛ فله أن يدين بما يقتنع به، ولا يكون عليه سلطان، إلا بالحوار والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، والتعدي على الأرواح واعتياد العنف والقسوة، واستحصال المبررات لارتكاب الأفعال ذات النوازع الإجرامية، واقتراف الكبائر ليقنع نفسه بأحقية وصواب مسلكه، ولم يكره النبي ﷺ أحدا، أو يمارس عليه الضغط النفسي والجسدي، أو ابتزه بمغرم أو أغراه بمغنم، وإنما كان يقول:"لا يجهل الإسلام مثل فلان"، وقوله ﷺ:" اللَّهُمَّ أَعِزَّ الدين بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِأَبِي الحكم بن هشام أَوْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب"[1]، وهما من أشد الناس عداوة للإسلام؛ وعذبوا الناس وأرغموهم على ترك الإسلام، والعودة لاعتقاد الأباء[2].

3- تضييع حق الاستفادة من الأموال والمنافع التي تذهب هدرا، وتصرف لإصلاح الأعطاب الناجمة عن السلوك الإرهابي، والمدعم بالفهم الخاطئ، وتوظيف النصوص التي ظاهرها العنف والقسوة والغلظة، وإقامة العقوبات التي حرمت الناس من الملكيات العامة والخاصة، كإنفاق الأموال على مصلحة السجون والديات، وتخريب الممتلكات، نتيجة التفجيرات، وإحداث الأعطال في الجوارح والأعضاء، وإنفاق المال على الشُّرط، وإنشاء الحواجز المانعة من الخيرات والثروات الممنوحة من الله ومن الدولة[3].

4- تكوين تكتلات وأحزاب وأفراد يحملون الفكر الإرهابي، والمؤدي لتعميم تلك الظاهرة، مما يخلق بيئات خصبة لنشوء فكر أكثر دموية، وحدوث الإنشقاقات الداخلية، الموصلة للإقتتال الداخلي، والخراب العالمي، وشيوع الفوضى وعموم الاضطراب، وتكوين بيئة مناسبة للتسابق في صراع صناعة السلاح وتسويقه، وما يؤول للويلات والجوائح، ونقل المعارك للفضاء؛ كالأقمار الصناعية الحربية والتجسسية[4].

5- حرمان الناس من الهداية، ووقوعهم ضحية الضلال والهلاك، وفريسة الإجرام والإفساد، وتكوين عصابات مارقة الثوابت، وتعطيل حركة المجتمعات نحو البناء والأمل، والإساءة إلى الله الذي خلق الناس ليعبدوه عن بصيرة، وتجرؤ المخلوق على المعصية، وجعل مصائر الناس بأيدي المخربين[5].

المطلب الثاني: الوسائل الوقائية للجنوح للفهم الخاطئ من الأصول، والمنطلقات الفكرية للإرهاب:

1- العطف والإشفاق على طائفة وقعت ضحية الافتراس الفكري، والضلال الكفري المغطى بلبوس التدين، والمنطوي على منهج علمي مخالف لأصل الدين وضوابطه؛ فلا يعطى حق التكفير إلا للعلماء الربانيين وأهل الرسوخ، حتى لا يكون وسيلة للفكر الهدامي التكفيري، وتوكيل الأمر لأهل الاختصاص لبيان الحق ووضوحه[6].

2- مناقشة ومحاورة من اعتقد ذلك المنهج الأعمى، لإرجاعه لجادة الصواب، فليس من المنطقي محاورة المخالفين لأصل الإسلام، وقمع المسلم الذي وقع فريسة الجهل والتعمية، وإنشاء معاهد للتوجيه، وتوسيع رسالة منابر الحكمة، وتأليف

---

(1)– أخرجه الترمذي، رقم (3684) وقال:" حسن صحيح غريب"، وأحمد، رقم (5696) وصححه، والطبراني في الأوسط، رقم (4752)، وابن حبان، رقم (2179) وصححه، والبزار، رقم (2119) ينظر: الهيثمي، رقم (14404).

(2)– عباس محمود العقاد، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، نهضة مصر – القاهرة، ط وسنة بدون، ص:166.

(3)– يوسف القرضاوي، ظاهرة الغلو في التكفير، مكتبة وهبة – القاهرة، ط/3، 1990، ص:21 وما بعدها.

(4)– صالح بن غانم السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، ص:9.

(5)– محمد فارس الجابري، الغلو والتطرف، ص:12.

(6)– محمد علي إبراهيم، الإرهاب والعنف والتطرف، ص:10.

الكتب في مناقشة الفكر الإرهابي، والتعامل مع المخالفين، وتقوية صلة الناس بربهم، ومناقشة الأدلة التي يفهم من ظاهرها، تقوية نوازع الشر والإرهاب، وبيانها للعوام[1].

3- تفعيل رسالة ودور المؤسسات الدينية، المعنية بمعالجة هذه الظاهرة، حتى لا تنشأ منذ البداية، من خلال البرامج الدينية المعنية بتفسير كتاب الله، وبيان آيات الأحكام، وتفويض الأمر للجهات الدينية، والمؤسسات العلمية القائمة على المنهج الرباني، القائم على القبول بالآخر، والتعددية الدينية[2]، وتفعيل منصة الحوار؛ وهو أصل المنهج الرباني القائم على الحجة والبرهان ﴿قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ {البقرة:الآية:111}، وبيان الأحكام المتعلقة بالتكفير، واستحلال الدماء، وتشجيع الدروس الدينية الممنهجة، وإقامة صالات الحوار، وإحياء المساجلات العلمية، والمناظرات المنهجية الفكرية[3].

4- التواصل مع الغرب، وإيصال رحابة وعالمية الإسلام وواقعيته وإيجابيته، وتنقية الفكر الغربي من الرواسب العالقة ضد الإسلام؛ حتى لا تتولد ردة الفعل عند التيار المتشدد في المسلمين، وهذا يذكرنا بعصور الانتقام، وتذكيته كالحروب الصليبية، وحروب الإبادة العرقية، والتصفيات الدينية، والجرائم ضد الإنسانية، والنزاعات العرقية والقومية والدينية وغيرها[4]

5- بيان وجوه التعايش المشترك كالإنسانية؛ فنحن أبناء أصل واحد من الطين، وإخوة في الأب والأم، لقول الله ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ {النساء:الآية:1}، وهذا لا يلغي وجود الفوارق وحتى [5]المعارك؛ لكن ضمن الضوابط الشرعية والقانونية، للتعامل مع المخالف والمعتدي، وبيان جوانب الرحمة في الإسلام، والنصوص الشرعية المنظمة لسلوك المسلم وتعامله مع أفراد المجتمع، والإسلام مليئ بأصول التعامل الحاوية للرفق واللين سلما وحربا"[6]

6- الإسلام يتعامل مع الظاهر، فلو أسلم الإنسان كذبا أو خوفا؛ وكان يبطن عكس ما يظهر، فالله يتولى محاسبته وهو أعلم بسريرته، وحسابه على الله، وتتضمن حالتين الأولى: إن زعم إسلامه وهو عكس ذلك، فالله يعذبه، ونجري عليه أحكام الظاهر المسلمة، ودليله حديث:" حتى لا يقال بأن محمدا يقتل أصحابه"[7]. والثانية: لو قتل في المعركة غيلة أو خطأ وهو يبطن الإسلام، فحسابه على الله؛ فيكافئه ويعوضه خيرا يوم القيامة[8].

---

(1)– عبد الصبور أحمد محمود الأنصاري، الإرهاب الفكري الأسباب الآثار العلاج دراسة في ضوء القرآن الكريم، المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، المجلد:2، العدد:1، 2019، ص:77 وما بعدها.

(2)– عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، فقه الدعوة إلى الله، دار القلم – دمشق، ط/1، 1996، ص:620.

(3)– عبد الله بن حسين الموجان، الحوار في الإسلام، مركز الكون – طرابلس، والقاهرة، ط/1، 2006، ص:184.

(4)– منى أبو الفضل، وأميمة عبود، وسليمان الخطيب، الحوار مع الغرب آلياته وأهدافه ودوافعه، دار الفكر – دمشق، ط/1، 2008، ص:67 وما بعدها.

(5)– عبد العظيم المطعني، مبادئ التعايش السلمي في الإسلام، دار الفاروق – القاهرة، ط/1، 2005، 34.

(6)– سلطان بن علي محمد شاهين، مفهوم التعايش من منظور إسلامي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مجلة العلوم الشرعية، عدد:46، سنة:2020.

(7)– أخرجه البخاري، رقم (3330)، ومسلم، رقم (2584).

(8)– يوسف القرضاوي، دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، دار الشروق – بيروت، ط/3، 2008، ص:135 وما بعدها.

7- إيجاد الحلول البديلة، والطرق الشرعية السليمة، لاسترجاع الحقوق المسلوبة، والثروات المنهوبة، ومقارنة منهج الإسلام، مع غيره من الشرائع والقوانين، في نظرتهم العدوانية، والاعتماد على نصوص يعتقدون قدسيتها، تقوي نوازع الإجرام والانتقام[1].

8- بيان وسطية الإسلام، ودين ليس غلو فيه وتطرف، وليس فيه تسيب وتحايل على الثوابت والقيم، وأنه كامل شامل لجميع نواحي الحياة، وغاية التمام والكمال، ويحوي عنصري الثبات والتطور؛ قال الله ﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ {المائدة:الآية:3}[2].

النتائج:

1- هدف الإسلام إنقاذ أرواح الناس، وتحقيق مبدأ الرفق والشفقة، والحرص على هدايتهم، طمعا في نجاتهم في الدنيا والآخرة؛ وتحرير الإنسان أولى من تحرير العمران، ووصية النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب؛ أن يكون هدفه دعوة الناس للإسلام، وحرصه على هدايتهم، لا قتلهم، بقوله ﷺ:" على رسلك؛ لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم"[(3)]، والهدف التقرب لله بالقلوب المهتدية، لا بالرؤوس المهترئة، وأنه دين يصنع العظماء، وسطر الصفحات المشرقة في التاريخ البشري الدموي[(4)].

2- ليس للإسلام هدف مبطن في سلب ثروات الناس، والتسلط على خيراتهم؛ لأن مبادئ الإسلام قائمة على رد الخيرات والمكتنزات المجتمعية المحلية، بأخذها من الأغنياء وردها في الفقراء، فالوسيلة مشروعة تتمثل بالرحمة، والغاية عظيمة وشريفة، تغذي مبادئ الرحمة والرفق، وحتى لا يتغول أفراد المجتمع على بعضهم؛ فيستخفوا بحرمة الدماء، ويصبح مجتمعا دمويا يميل للعنف والقسوة.

3- إظهار الوجه المشرق للشخصية النبوية، الممثله للتشريع؛ فالعديد من الأشخاص الذين دبروا مكايد للنبي ﷺ، وأطلعه الله على تلك المؤامرات، فأخبرهم بذلك وقبلوا الدخول في الإسلام، قبل منهم إسلامهم، وأوكل أمرهم لله، ولو كان دمويا لأخذهم بالجرم، وتخلص من مناوئه بالشكوك، وأخذهم بالظنون.

4- شاع في الإسلام مصطلح الحرب الأخلاقية؛ وعدم الخروج عن قاعدة الإسلام؛ باستحلال الدم، وهذا موقف الدولة، وليس الأفراد والجماعات؛ بأن يقيموا تكتلا يستبيحون فيه العظائم والمحرمات، لقوله ﷺ:" لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة"[(5)]، بضوابطها الشرعية.

5- خطورة الخلط بين التكفير والتفجير واستحلال الدم، فقد يُكفر الإنسان بالأسباب المبررة؛ وهذا لا يعني استباحة دمه وماله وعرضه، وحماية حقه الموهوب في الحياة، وحسابه على الله ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ

[(1)]– عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير، الاستِشراق، الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه، (ودراسة منهجية شاملة للغزو الفكري)، دار القلم – دمشق، ط/8، 1420، ص:120

[(2)]– حسن الهضيبي، دعاة لا قضاة، دار الطباعة والنشر الإسلامية – القاهرة، ط/1977، ص:33، وعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، الوسطية في الحسنات، مؤسسة الريان – بيروت، ط/1، 1996، ص:68.

[(3)]– أخرجه البخاري، رقم (2847)، ومسلم، رقم (2406).

[(4)]– خالد عبد الرحمن العك، عوامل التطرف والغلو والإرهاب وعلاجها في ضوء القران والسنة، دار المكتبي – الشارقة، ط/1، 1997، ص: 123.

[(5)]– أخرجه البخاري، رقم (6484)، ومسلم، رقم (1676).

فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ {آل عمران:الآية:128}، وبيان حرمه الدماء وعظمتها، بالقوانين والتشريعات، كسقوط الحد بالشبهة، وعدم إزهاق الأرواح بغطاء حماية أمن الدولة والأمن القومي.

6- إذا تحققت المصلحة بغير قتال فهو واجب، ويؤكده الجهر بالأذان والإقامة بداية المعركة، وعدم البدء بالقتال إلا إذا هم قوتلوا، وتحقق المصلحة في القتال، على قدر الحاجة، ولا يكون إنهاكا وإسرافا، لقوله تعالى ﴿فَلَا يُسۡرِف فِّي ٱلۡقَتۡلِۖ﴾ {الإسراء:الآية:33}.

***- التوصيات:**

1- العودة لمشارب الدعوة الإسلامية الصحيحة النقية النقلية والعقلية، واستقاء الدين وعقيدته الحقيقية مما عم واستقر عليه التشريع، والمتوافق مع روح الشرع، ورسالة الإسلام القائمة على الإقناع والإيمان الجوهري، والهادف لتحرير الإنسان وعبودية لله.

2- نبذ الفكر المبني على أسس غالطة، المبنية على الفهم المنحرف للدين، والمغذي لأشكال العنف والتطرف والمغالاة، والنظر الضيق في حدود النصوص الدينية، في التعامل مع الغير، والتي لها مناسبتها الخاصة، أو البناء الموضوعي حول القتال، واستخدام الغلظة والقسوة في مجالها؛ فهي خاصة لا عامة من حيث الزمان، ورد الاعتداء.

3- استيعاب الأشخاص الذين يتبنون الفكر الأصولي الإرهابي، ومحاورتهم بالحكمة ومجادلتهم بالأحسن، لإرجاعهم للفكر الوسطي، وبيان المرتكزات التي اعتمدوها، واقناعهم لتخليصهم من وهن الفكر، وضحالة الاقتباسات، والشريعة مصونة بالنقل الصحيح والفهم الصريح.

4- إحياء دور المؤسسات الدينية، وإذكاء منابر التوجيه، من مراكز الفتيا والأوقاف والمساجد؛ لطرد الفكر الدخيل والغريب عن طبيعة الشريعة الإسلامية، وإيلاء مهمة الظهور للأشخاص النجباء، الذين يتصفون بالفكر المعتدل، المبني على الأدلة والأحكام، بدون مغالاة ولا تحايل، لتحقيق الثقة بينهم وبين الجمهور.

5- تنقية أصول المصادر والمراجع الدينية، من الأفكار المحرضة على التطرف والغلو، وانقطاع سبل التعايش بين أتباع الأديان، وتحرير المسائل الجدلية، وتشريع التدمير والتخريب، والوقوف على سيرة الرسول ﷺ في المغازي والعهود، وتعامله مع الناس، وخاصة العهد المكي، والدعوة السرية، وبيان أحواله مع مخالفيه، ودراسة المواثيق والذمم النبوية، في باكورة الدولة الإسلامية، في دولة المجتمع المدني.

6- تفعيل دور الرقابة الحكومية، وتقوية المتابعة الأمنية للبؤر المعنية بتدريس الفكر الظلامي، والتضييق على أعلام الفكر التكفيري، وتشديد الرؤية على إعلامهم الترويجي، والوقوف في وجه حملات الاستعمار الفكري والعسكري، وحماية مقدرات البلاد لئلا تتخذ ذريعة للسلوك العدائي، والوصول للحقوق بالتخريب.

7- تعميم نتائج الدراسة على مراكز صنع القرار، ومؤسسات الوعظ والإرشاد، ووسائل التعليم، وأندية الحوارات، ومصحات السجون، ومراكز الرعاية والتأهيل لإصلاح الأفكار والأفراد، بالحجج البينة، لقوله تعالى ﴿بَلۡ نَقۡذِفُ بِٱلۡحَقِّ عَلَى ٱلۡبَٰطِلِ فَيَدۡمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٞۚ﴾ {الأنبياء:الآية:18}.

الخاتمة:

حرم الإسلام الظن، وحارب الوهم، والقول على الله بغير علم، وأخطر مشكلة تواجه الدين اليوم؛ تأويل النصوص، وتحريف فهمها؛ لتخدم مشروعا معينا، أو تتخذ ذريعة من الأعداء لإزهاق الأرواح، والتعدي على الأموال والأعراض، ووذلك الاستدلال بالصحيح من النصوص، لتبرر السلوك السقيم، وتشوه معالم الدين، لذا أمر الإسلام بالعلم، والأخذ من العلماء الراسخين.

قائمة المصادروالمراجع:

- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري، أحكام القرآن، عناية: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط/3، 2003.

- ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخارى، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط/2، 2003.

- ابن تيمة، أحمد بن عبد الحليم، السياسة الشرعية، وزارة الأوقاف - السعودية، ط/1، 1418.

- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، ط/ بدون، سنة: 2004.

- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري، دار المعرفة - بيروت، عناية: محمد فؤاد عبد الباقي، ط وسنة بدون.

- ابن عبد البر، يوسف، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي – السعودية، ط/1، 1994.

- أبو الفضل وعبود والخطيب، منى، وأميمة، وسليمان، الحوار مع الغرب آلياته وأهدافه ودوافعه، دار الفكر – دمشق، ط/1، 2008.

- الأنصاري، عبد الصبور أحمد محمود، الإرهاب الفكري الأسباب الآثار العلاج دراسة في ضوء القرآن الكريم، المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، المجلد:2، العدد:1، 2019.

- البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ودار اليمامة – دمشق، ط/5، 1993.

- البستي، محمد بن حبان بن أحمد، صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، تحقيق: محمد علي سونمز، دار ابن حزم – بيروت، ط/1، 2012.

- البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة النبوية، دار الفكر – بيروت ودمشق، ط/1، 1991.

- البيهقي، أحمد بن الحسين الخسروجردي، أحكام القرآن، تحقيق: أبو عاصم الشوامي، دار الذخائر - بيروت، ط/1، 2018.

- الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط/1، 1996.

- التويجري، حمود بن عبد الله، الصارم البتار للإجهاز على من خالف الكتاب والسنة والإجماع والآثار، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض، ط/1، 1409.

- الجندي، أمينة حمزة، التطرف بين الشباب، كيف يفكر قادة طلاب الجامعة المصرية؟، مكتبة المنار – القاهرة، 1989.
- الجوزية، محمد ابن أبي بكر بن أيوب بن قيم، الفروسية المحمدية، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الأندلس – حائل، ط/1، 1414.
- الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، دار عطاءات العلم – الرياض، ط/2، 2019.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله "إمام الحرمين"، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج - السعودية، ط/1، 2007.
- الحدادي، محمد علي يحيى، أثر وسائل التواصل الاجتماعي على عقيدة المسلم، رسالة ماجستير، جامعة الملك خالد، منشور في مجلة جامعة المدينة العالمية، عدد:15، 2016.
- الحقيل، سليمان عبد الرحمن، موقف الإسلام من التطرف والإرهاب، ط/1، 2001.
– الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط/3، 1420.
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط/1، 1999.
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين، دار مكتبة الحياة – بيروت، ط/1983.
- الرحيلي، إبراهيم بن عامر، التكفير وضوابطه، دار الإمام أحمد – بيروت، ط وسنة بدون.
- الرفدي، عبد الرحمن بن عبيد، التطرف الفكري عبر برامج التواصل الاجتماعي وضرورة حماية الشباب من خطره دراسة حالة لحقائقه ومشاهداته توتير.
- السدلان، صالح بن غانم، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف،
https://ncys.ksu.edu.sa/sites/ncys.ksu.edu.sa/files/Terrorism%20007
- السرجاني، راغب، أسباب غزوات الرسول ﷺ، طريق الإسلام، 2014.
- السلمي، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مراجعة: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت.
- الشاشي، محمد بن علي "القفال الكبير"، محاسن الشريعة في فروع الشافعية، عناية: محمد علي سمك، دار الكتب العلمية – بيروت، ط/1، 2007.
- الشافعي، تفسير الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية – السعودية، ط/1، 2006.
- الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، دار الفكر – بيروت، ط/2، 1990.
- الشبل، علي بن عبد العزيز، الجذور التاريخية لحقيقة الغلو والتطرف والإرهاب.
- الشويعر، محمد، الإلحاد وعلاقته باليهود والنصارى، مجلة البحوث، عدد:14، سنة:1405.
- الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط/1، 2001.
- الصباغ، سمير بن أحمد عبد الخالق، طرد الوسواس عن حديث:" أمرت أن اقاتل الناس"، شبكة الألوكة، 1443.

- الطبراني، سليمان بن أحمد اللخمي، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط/2، بدون تاريخ.

- الطبري، محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر - القاهرة، ط/1، 2001.

- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار التربية والتراث - مكة المكرمة، ط/ بدون.

- الطبطبائي، محمد بن عبد الرزاق، التطرف في الدين دراسة شرعية، مؤتمر عالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، 2004.

- العقاد، عباس محمود، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، نهضة مصر- القاهرة، ط وسنة بدون.

- العك، خالد عبد الرحمن، عوامل التطرف والغلو والإرهاب وعلاجها في ضوء القرآن والسنة، دار المكتبي- الشارقة، ط/1، 1997.

- الغضبان، منير محمد، المنهج الحركى للسيرة النبوية، مكتبة المنار – الزرقاء، ط/6، 1990.

- الغضبان، منير محمد، فقه السيرة النبوية، جامعة أم القرى – مكة، ط/2، 1992.

- القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، الجهاد في سبيل الله تعالى - مفهومه، وحُكْمه، ومراتبه، وضوابطه، وأنواعه، وأهدافه، وفضله، وأسباب النصر على الأعداء في ضوء الكتاب والسنة، مطبعة سفير- الرياض، ط وسنة بدون.

- القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، دار الشروق - بيروت، ط/1، 2001.

- القرضاوي، دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، دار الشروق – بيروت، ط/3، 2008.

- القرضاوي، ظاهرة الغلو في التكفير، مكتبة وهبة – القاهرة، ط/3، 1990.

- القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط/2، 1988.

- القرطبي، محمد بن عيسى بن محمد، الإنجاد في أبواب الجهاد وتفصيل فرائضه وسننه وذكر جمل من آدابه ولواحق أحكامه، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الإمام مالك، مؤسسة الريان- بيروت، ط وسنة/ بدون.

- القزويني، محمد بن يزيد بن ماجه، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط/1، 2009.

- القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك، لطائف الإشارات "تفسير القشيري"، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط/3، بدون تاريخ.

- القلموني، محمد رشيد بن علي رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/بدون، ١٩٩٠.

- اللاكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد ابن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة – السعودية، ط/8، 2003.

- المطعني، عبد العظيم، مبادئ التعايش السلمي في الإسلام، دار الفاروق – القاهرة، ط/1، 2005.

- المعافري، عبد الملك بن هشام بن أيوب، سيرة ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا ورفاقه، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر، ط/2، 1955.

- الموجان، عبد الله بن حسين، الحوار في الإسلام، مركز الكون -طرابلس، ط/1، 2006.

- الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير، الاستِشراق، الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه، (ودراسة منهجية شاملة للغزو الفكري)، دار القلم – دمشق، ط/8، 1420.

- الميداني، الوسطية في الحسنات، مؤسسة الريان – بيروت، ط/1، 1996.

- الميداني، فقه الدعوة إلى الله، دار القلم – دمشق، ط/1، 1996.

- النبتيتي، محمد أحمد صبري، شبهة حديث:" أمرت أن أقاتل الناس"، والرد عليها، شبكة الألوكة، 2022.

- النسائي، عبد الرحمن بن أحمد، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط/1، 2001.

- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه- القاهرة، ط/1955.

- الهضيبي، حسن، دعاة لا قضاة، دار الطباعة والنشر الإسلامية – القاهرة، ط/1977.

- الوطبان، عبد الله بن عبد الرحمن، الغلو في الدين بين التفسير والتبرير، دار المحتسب – الرياض، ط/1، 1438.

- أيوب، أحمد بن سليمان، موسوعة محاسن الإسلام ورد شبهات اللئام، إشراف: سليمان الدريع، دار إيلاف - الجهرا، ط/1، 2015.

- زيدان، عبد الكريم، أصول الدعوة، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط/9، 2001.

- سابق، سيد، عناصر القوة في الإسلام، مكتبة وهبة – القاهرة.

- سعد الله، أبو القاسم، رائد التجديد الإسلامي محمد بن العنابي، صاحب كتاب السعي المحمود في نظام الجنود، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط/2، 1990.

- شاهين، سلطان بن علي محمد، مفهوم التعايش من منظور إسلامي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، مجلة العلوم الشرعية، عدد:46، سنة:2020.

- عبد الرحمن، إسماعيل محمد علي، سبل حماية المجتمع من الفكر التكفيري، مؤتمر: خطورة الفكر التكفيري والفتوى بغير علم على المصالح الوطنية والعلاقات الدولية، القاهرة 24-25، مارس، 2014.

- عبد المحسن، عبد الرحمن، التطرف الديني عند بني إسرائيل، مجلة الفيصل، عدد 134، سنة:1408.

- عللوه، محمد، عالمية الإسلام وقضايا العصر، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية – طرابلس، ط/1، 1399.

- محمد، محمد السيد حسن، نبي الرحمة ورسول الملحمة، شبكة الألوكة، 2021.

" القرصنة من أجل قضية: فهم تكتيكات واستر اتيجيات الإرهابيين الرقميين "

" Hacking For A Cause: Understanding The Tactics and Strategies of Digital Terrorists "

إعداد

غدير محمد عباس

منسق اول بمكتب العميد المساعد للدراسات العليا بالجامعة الأمريكية بالقاهرة

Abstract:

The problem of digital terrorism involves the use of digital technologies and the internet by terrorist organizations to execute attacks, spread extremist ideologies, recruit operatives, and coordinate activities. The objective of this research is to analyze the tactics and strategies employed by digital terrorists, with a focus on cyber-attacks such as Distributed Denial of Service (DDoS) attacks, malware dissemination, and ransomware. The primary hypothesis is that digital terrorists use advanced cyber tactics and social media strategies to maximize their impact and reach, posing significant threats to global security.

The study employs a comprehensive secondary data collection and analysis approach, leveraging academic journals, scholarly books, and official reports to test this hypothesis. The results indicate that digital terrorists indeed use sophisticated cyber tactics and social media platforms extensively for propaganda and recruitment, significantly amplifying their operational reach and influence. This poses substantial threats to global security, economic stability, and social cohesion.

In conclusion, the research underscores the need for enhanced cybersecurity measures, international cooperation, and continuous adaptation to emerging technological threats. Recommendations include investing in advanced cybersecurity technologies, fostering public-private partnerships, and promoting cybersecurity education and awareness to mitigate the risks posed by digital terrorism.

Keywords: (Digital Terrorism, Cybersecurity, Propaganda, Recruitment Strategies)

Hacking for a Cause: Understanding the Tactics and Strategies of Digital Terrorists

I. Introduction

Digital terrorism, also known as cyber-terrorism, involves the use of digital technologies and the internet by terrorist organizations to execute attacks, spread extremist ideologies, recruit operatives, and coordinate activities. Unlike traditional terrorism, which relies on physical violence, digital terrorism exploits cyberspace to cause harm and incite fear. According to Weimann (2015), activities associated with digital terrorism include cyber-attacks like Distributed Denial of Service (DDoS) attacks, malware deployment, hacking critical infrastructure, and disseminating extremist content.

Definitions and Examples:

Digital terrorism can be defined as "the convergence of terrorism and cyberspace." It is generally understood to mean unlawful attacks and threats of attacks against computers, networks, and the information stored therein when done to intimidate or coerce a government or its people in furtherance of political or social objectives" (Denning, 2000). For instance, cyber-terrorists might launch DDoS attacks to paralyze government websites or critical infrastructure, leading to widespread disruption and fear (Weimann, 2015).

Another definition by Conway (2007) describes digital terrorism as the "intentional use of computers, networks, and the public internet to cause destruction and harm for personal objectives." A notable example is the 2012 cyber-attack against Saudi Aramco, attributed to a group named "Cutting Sword of Justice," which involved the use of a computer virus that damaged over 30,000 computers and disrupted oil production (Perlroth, 2012).

Factors Contributing to the Rise of Digital Terrorism:

The rise of digital terrorism can be attributed to several factors. Digital technologies lower entry barriers for terrorist groups, enabling sophisticated cyber-attacks with minimal resources. For example, ransomware can cripple essential services and demand hefty ransoms (Nakashima, 2021). The internet and social media platforms allow terrorist organizations to reach a global audience instantaneously and anonymously for propaganda and recruitment (Awan, 2017). Digital terrorism poses unique challenges to national and international security, as cyber-attacks can be launched remotely, making it difficult to trace and hold perpetrators accountable (Lewis, 2018). Encryption and the dark web further complicate detection and prevention efforts (Huang, Siegel, & Madnick, 2018).

Recent Examples and Challenges:

In recent years, cyber-attacks by groups like ISIS have become a critical security concern. These groups use cyber capabilities for propaganda and disruptive attacks on critical infrastructure and sensitive information systems (Jones, 2020). For example, ISIS has used encrypted messaging apps and social media to recruit members and coordinate attacks across different countries (Awan, 2017). The evolution of cyber-terrorism highlights a shift in tactics where digital platforms are crucial for coordination, recruitment, and operational planning. This necessitates enhanced cybersecurity measures and international collaboration to mitigate the impact of cyber-attacks by terrorist entities (Rid, 2019). Addressing these challenges requires understanding the technological and strategic adaptations of terrorist groups in the digital era.

Research Question:

What are the primary tactics and strategies utilized by digital terrorists, and how can understanding these methods enhance the effectiveness of cybersecurity measures?

Problem Statement:

The increasing sophistication of cyber-attacks by digital terrorists poses a significant threat to global security. These groups employ advanced hacking techniques to disrupt critical infrastructure and steal sensitive data. However, there is a lack of comprehensive understanding of their specific tactics and strategies, which hampers the development of effective cybersecurity defences

Thesis Statement:

This research aims to analyze the tactics and strategies of digital terrorists, focusing on their exploitation of cybersecurity vulnerabilities. By gaining a deeper understanding of these methods, the study seeks to inform the creation of more effective cybersecurity measures to protect against digital terrorism.

II. Theoretical Framework

Cyber Terrorism Theory:

Cyber terrorism theory provides a framework for understanding the use of digital attacks by terrorist groups to achieve their goals. It is defined as the deliberate use of disruptive activities, or the threat thereof, against computers, networks, and the information stored therein, with the intent to cause harm, further ideological objectives, or intimidate societies (Lewis, 2002). The scope of cyber terrorism extends beyond traditional physical attacks, encompassing actions like hacking, dissemination of malware, and denial-of-service attacks that target critical infrastructure and data (Denning, 2001). Key concepts include the asymmetrical nature of cyber terrorism, which allows relatively small groups to cause significant disruption; the anonymity provided by the internet, which complicates attribution; and the psychological impact of cyber-attacks, which can create widespread fear and uncertainty (Weimann, 2004). Understanding these elements is crucial for developing comprehensive strategies to counteract and mitigate the threats posed by cyber terrorists.

Routine Activity Theory:

Routine Activity Theory (RAT) posits that crime occurs when three elements converge: motivated offenders, suitable targets, and the absence of capable guardians (Cohen & Felson, 1979). This theory can be applied to digital terrorism to explain how these factors facilitate cyber-attacks. Motivated offenders are terrorist groups with ideological goals and the technical skills to conduct cyber-attacks (Holt & Bossler, 2014). Suitable targets include critical infrastructure, financial systems, and sensitive data, all of which are increasingly interconnected and accessible via the internet (Yar, 2005). The lack of capable guardians reflects the often insufficient cybersecurity measures and the rapid evolution of technology, which can outpace security protocols (Choi, 2008). By examining digital terrorism through the lens of RAT, it becomes evident that enhancing cybersecurity measures and increasing digital guardianship are essential to disrupting the convergence of these elements and reducing the risk of cyber-attacks.

Social Network Theory:

Social Network Theory (SNT) provides valuable insights into the recruitment and propaganda strategies of digital terrorists by examining the structures and dynamics of their online networks. Digital terrorists utilize social networks to disseminate propaganda, recruit members, and coordinate activities (Krebs, 2002). These networks facilitate the spread of extremist ideologies by connecting individuals through nodes (users) and edges (relationships), allowing for rapid information dissemination and peer influence (Borgatti & Halgin, 2011). By targeting specific nodes with high connectivity, terrorists can efficiently recruit individuals and amplify their message (Sageman, 2004). Furthermore, the anonymity and reach of online platforms enable terrorists to bypass traditional geographical and social barriers, reaching a global audience (Conway, 2017). Understanding these network dynamics is crucial for disrupting terrorist

activities, as it allows for the identification of key influencers and the development of strategies to counteract their propaganda and recruitment efforts.

III. Hypothesis

Primary Hypothesis:

- Digital terrorists use advanced cyber tactics and social media strategies to maximize their impact and reach, posing a significant threat to global security.

Secondary Hypotheses:

- H1: The use of encrypted communication channels by digital terrorists complicates detection and prevention efforts.

- H2: Social media platforms play a critical role in the recruitment and radicalization of individuals by digital terrorist groups.

- H3: Digital terrorism has a significant economic impact on targeted organizations and nations.

IV. Methodology

Research Design:

The methodology for this research on digital terrorists' use of advanced cyber tactics and social media strategies involves a comprehensive secondary data collection and analysis approach. This approach is chosen due to the availability of extensive existing literature and data on the subject, allowing for a robust examination of the research hypotheses.

Data Collection:

The data collection process focuses on sourcing information from reputable secondary sources, including academic journals, scholarly books, official reports, and case studies.

1. **Academic Journals:** Peer-reviewed articles from journals provide empirical studies, theoretical discussions, and case analyses pertinent to digital terrorism.
2. **Scholarly Books:** Comprehensive books on cybersecurity and digital terrorism, such as Dorothy E. Denning's "Cybersecurity and Cyberwar" and Bruce Schneier's "Click Here to Kill Everybody," offer in-depth insights into the historical context, theoretical frameworks, and practical case studies.
3. **Official Reports:** Reports from government agencies, international organizations, and cybersecurity firms provide statistical data and detailed accounts of cyber-attacks by terrorist groups. These reports are essential for understanding the scale, frequency, and economic impact of digital terrorism.

Data Analysis:

The analysis involves both qualitative and quantitative methods to ensure a comprehensive understanding of the collected data.

Qualitative Analysis: Thematic analysis is employed to identify recurring themes and patterns in the qualitative data. Coding is used to categorize data into relevant themes such as "encryption use," "social media recruitment," and "economic impact." This analysis helps in understanding the broader strategies and tactics of digital terrorists.

Quantitative Analysis: Descriptive and inferential statistics are used to analyze quantitative data from reports and studies. Descriptive statistics summarize the data, providing an overview of the frequency and

scale of cyber-attacks. Inferential statistics, such as regression analysis, test the relationships between variables, such as the impact of encrypted communication on detection efforts.

Data Synthesis: Integrating findings from qualitative and quantitative analyses to construct a comprehensive narrative that addresses the primary and secondary hypotheses. This synthesis highlights common tactics, key strategies, and significant trends in digital terrorism, providing actionable insights for enhancing cybersecurity measures.

This methodology ensures a thorough examination of the research topic, leveraging existing knowledge and data to address the research hypotheses effectively.

V. Motivations Behind Hacking for a Cause

Ideological Motivations:

The ideological motivations behind hacking by terrorist groups are deeply rooted in their broader goals of promoting their political, religious, or social agendas. These groups utilize cyber-attacks as a means to further their ideological causes, aiming to spread their beliefs, disrupt societal norms, and incite fear (Weimann, 2004). For instance, jihadist groups such as ISIS have leveraged cyber capabilities to conduct propaganda campaigns, recruit members, and execute attacks that align with their vision of establishing a caliphate and opposing Western influence (Conway, 2017). Additionally, nationalist and separatist groups employ cyber-attacks to challenge state authority and gain international attention for their causes (Gartenstein-Ross & Barr, 2016). The anonymity and global reach of the internet make it an attractive platform for these groups to disseminate their ideologies without geographical constraints. Understanding these ideological motivations is crucial for developing strategies to counteract the influence and effectiveness of digital terrorism.

Political and Social Motivations:

Political and social motivations are significant drivers behind the hacking activities of terrorist groups. Politically, these groups aim to undermine state authority, influence policy decisions, and disrupt governmental operations to further their agendas (Jarvis et al., 2015). For instance, hacktivist groups like Anonymous have conducted cyber-attacks to protest against political corruption, censorship, and human rights violations. Similarly, nationalist and separatist movements use cyber-attacks to gain international attention and legitimacy for their causes, challenging the status quo and promoting their independence or autonomy.

Socially, terrorist groups exploit cyber-attacks to propagate their ideologies, recruit followers, and mobilize support for their causes. These actions are often driven by perceived social injustices, economic disparities, or cultural conflicts (Conway, 2017). For example, groups advocating for environmental causes or social justice may resort to cyber-attacks to draw attention to their issues and compel action from authorities or corporations. Understanding these political and social motivations is essential for developing comprehensive strategies to counteract the influence and impact of cyber terrorism.

Economic motivations play a crucial role in the hacking activities of terrorist groups, as financial incentives can significantly bolster their operations and influence. Cyber-attacks offer lucrative opportunities for these groups to generate revenue through various means, such as ransomware, theft of financial data, and cryptocurrency mining (Holt & Bossler, 2014). For instance, ransomware attacks, where victims must pay a ransom to regain access to their data, have become a prevalent method for terrorist groups to secure funds quickly and anonymously (Richardson & North, 2017).

Additionally, stealing financial information from banks and other institutions allows these groups to siphon funds directly, which can then be used to finance further terrorist activities, purchase weapons, or

support recruitment efforts. Cryptocurrency also provides a relatively untraceable means of transferring and storing illicit gains, making it an attractive option for financing operations. Understanding these economic motivations is essential for developing effective countermeasures to disrupt the financial lifelines of digital terrorist groups.

VI. Tactics and Strategies Employed by Digital Terrorists

Cyber Attacks:

Types of Attacks:

Cyber-attacks by terrorist groups typically include Distributed Denial of Service (DDoS) attacks, malware dissemination, and ransomware. DDoS attacks overwhelm a target's online services with excessive traffic, rendering them inaccessible (Mirkovic & Reiher, 2004). Terrorist groups use DDoS attacks to disrupt critical infrastructure and spread panic. Malware, which includes viruses, worms, and trojans, infiltrates systems to steal data, sabotage operations, or provide remote control to the attackers (Baker et al., 2012). Ransomware encrypts the victim's data, demanding a ransom for decryption and effectively paralyzing the affected systems (Richardson & North, 2017).

Case Studies:

One notable example is the 2012 cyber attack by the pro-Iranian hacker group "Cutting Sword of Justice," which targeted Saudi Aramco, the world's largest oil company. They used Shamoon malware to wipe out data on over 30,000 computers, significantly disrupting the company's operations (Bronk & Tikk-Ringas, 2013). Another significant case is the 2017 WannaCry ransomware attack, attributed to the North Korean group Lazarus. It affected numerous organizations worldwide, including the UK's National Health Service (NHS), leading to substantial operational disruptions and financial losses (Kharraz et al., 2018). These

examples illustrate the severe impact of cyber-attacks orchestrated by terrorist groups and underline the importance of robust cybersecurity measures.

Propaganda and Recruitment

Online Propaganda:

Terrorist organizations have increasingly turned to the internet as a potent tool for spreading their propaganda. The internet offers a broad and easily accessible platform to disseminate extremist ideologies, recruit new members, and coordinate attacks. This digital transformation has allowed groups such as ISIS, Al-Qaeda, and others to reach a global audience more effectively than traditional methods (Conway, 2017).

The primary strategy for online propaganda involves creating and distributing content that resonates emotionally with potential recruits. This includes videos, articles, social media posts, and even online magazines that glorify terrorist activities and present them as noble causes (Ingram, 2016). For instance, ISIS has been particularly effective in producing high-quality, professionally edited videos that showcase their military successes, martyrdom operations, and daily life in the territories they control. These materials are designed to attract and radicalize individuals by appealing to their sense of belonging, adventure, and desire to contribute to a perceived greater good (Bloom, Tiflati, & Horgan, 2017).

Furthermore, terrorist groups utilize various languages and cultural references to tailor their messages to different target audiences. By doing so, they can appeal to individuals from diverse backgrounds, enhancing their recruitment efforts (Zelin, 2015). The internet's interactive nature also allows these groups to engage directly with potential recruits through forums, social media platforms, and encrypted messaging services, facilitating personal connections that further the radicalization process.

Social Media Recruitment:

Social media platforms have become critical tools for terrorist recruitment. Platforms like Facebook, Twitter, Instagram, and Telegram offer terrorists unprecedented access to a vast pool of potential recruits. The recruitment strategies employed on these platforms are multifaceted and sophisticated.

One common strategy is the use of charismatic recruiters who engage with individuals in online forums and social media groups. These recruiters often pose as mentors or friends, slowly indoctrinating individuals by sharing propaganda material and engaging in ideological discussions (Carter, Maher, & Neumann, 2014). They employ psychological tactics to exploit vulnerabilities such as feelings of alienation, social injustice, and identity crises, which are common among the targeted demographics, particularly young people (Borum, 2011).

Another strategy involves creating echo chambers where like-minded individuals can reinforce each other's beliefs. These online communities provide a sense of belonging and validation, which is crucial for maintaining the commitment of potential recruits (Gill, Corner, Thornton, & Conway, 2015). Additionally, terrorists use social media algorithms to their advantage, ensuring that their content reaches a broader audience. By using trending hashtags, creating viral content, and engaging with popular accounts, they increase the visibility of their propaganda (Berger & Morgan, 2015).

Communication and Coordination

Encrypted Communications:

Encrypted communication channels are vital for terrorist organizations to maintain operational security. These channels allow them to coordinate activities, share sensitive information, and plan attacks without the risk of interception by law enforcement agencies. Tools such as Telegram, WhatsApp, Signal, and even

custom-built applications provide end-to-end encryption, ensuring that only the intended recipients can read the messages (Aistrope, 2016).

The use of encrypted communications complicates detection and prevention efforts significantly. Encrypted platforms allow terrorists to communicate in real-time, share multimedia files, and even conduct virtual meetings, all while evading surveillance. This capability is crucial for planning complex operations that require precise coordination and secrecy (Gomez, Morales, & Alzate, 2020).

Dark Web Activities:

The dark web, a subset of the deep web accessible only through specific browsers like Tor, provides an additional layer of anonymity for terrorist groups. The dark web is used for various illicit activities, including the planning and coordination of attacks. Terrorist groups can purchase weapons, counterfeit documents, and hacking tools, and they can also engage in illicit financial transactions (Weimann, 2016).

The dark web also hosts forums and marketplaces where terrorists can exchange information, recruit members, and solicit support from sympathizers. These platforms operate beyond the reach of conventional law enforcement, making it difficult to monitor and disrupt their activities (Hutchings & Holt, 2015). The anonymity provided by the dark web enables terrorists to evade detection while conducting operations and establishing networks that span multiple countries.

Fundraising and Financial Transactions

Cryptocurrency:

Cryptocurrency has emerged as a significant tool for funding terrorist activities. Cryptocurrencies like Bitcoin, Ethereum, and Monero offer a level of anonymity and decentralization that traditional banking systems do not provide. Transactions conducted with cryptocurrencies are difficult to trace and can be

completed without the need for intermediaries, making them ideal for illicit activities (Foley, Karlsen, & Putniņš, 2019).

Terrorist groups use cryptocurrencies to receive donations from supporters worldwide. These funds can be used to purchase weapons, finance operations, and support the living expenses of members. The appeal of cryptocurrencies lies in their ability to move large sums of money quickly and discreetly across borders, circumventing financial regulations and avoiding detection by authorities (Keatinge, Keen, & O'Sullivan, 2018).

Online Fundraising:

In addition to cryptocurrencies, terrorist groups have developed various methods for raising funds online. Crowdfunding platforms, social media campaigns, and fake charitable organizations are commonly used to solicit donations from sympathizers. These methods often disguise the true intent of the funds, presenting them as contributions to humanitarian causes or community projects (Maras, 2016).

For example, terrorist groups might set up websites that appear to be raising money for disaster relief or educational initiatives but are actually funneling the funds to support terrorist activities. Social media platforms also play a significant role in these efforts, allowing terrorists to reach a wide audience and solicit small donations that collectively amount to substantial sums (Freeman, 2018). By leveraging the internet's reach and the anonymity it can afford, terrorists can efficiently and discreetly raise the necessary funds to support their operations.

VII. Impact and Consequences

Global Security Implications:

The impact of digital terrorism on global security is profound and multifaceted, posing significant challenges to international stability and safety. Digital terrorism, which involves the use of cyberspace to conduct terrorist activities, can disrupt critical infrastructure, spread propaganda, and cause widespread fear and uncertainty (Lewis, 2002). One of the primary global security implications is the vulnerability of critical infrastructure. Terrorist groups can target essential services such as power grids, transportation systems, and communication networks. For instance, the 2015 cyber-attack on Ukraine's power grid, attributed to Russian hackers, demonstrated how cyber-attacks could cause significant disruption, leading to power outages affecting hundreds of thousands of people (Lee, Assante, & Conway, 2016).

Moreover, digital terrorism amplifies the threat of conventional terrorism by providing platforms for propaganda and recruitment, thereby increasing the number of individuals willing to carry out terrorist attacks (Conway, 2017). The internet's global reach allows terrorist groups to spread their messages quickly and effectively, reaching potential recruits worldwide. This broadens the geographic scope of the threat, making it a truly global security concern.

Another significant implication is the challenge of attribution and the difficulty in tracking and identifying perpetrators. Cyber-attacks can be launched from anywhere in the world, often involving multiple actors and sophisticated techniques to obfuscate their origins (Rid & Buchanan, 2015). This makes it difficult for governments to respond effectively, as they must not only defend against attacks but also invest in intelligence and forensic capabilities to identify and apprehend those responsible.

Digital terrorism also threatens international relations and can lead to conflicts between states. When a state-sponsored cyber-attack is suspected or confirmed, it can escalate tensions and potentially lead to

retaliatory actions. This is evident in the ongoing cyber conflicts between nations such as the United States, Russia, and China, where accusations of cyber espionage and attacks have led to strained diplomatic relations and increased military posturing.

Economic Consequences:

The financial impact of digital terrorism on businesses and economies is substantial. Cyber-attacks can lead to direct financial losses, operational disruptions, and long-term economic damage. For businesses, the immediate costs include the loss of data, revenue, and the expenses associated with restoring systems and strengthening security measures (Anderson et al., 2013). For instance, the 2017 WannaCry ransomware attack affected organizations worldwide, including the UK's National Health Service, resulting in billions of dollars in losses and extensive operational disruptions (Kharraz et al., 2018).

Furthermore, the economic consequences extend beyond the immediate financial losses. Businesses targeted by cyber-attacks may suffer reputational damage, leading to a loss of customer trust and a decline in market value (Gordon et al., 2011). For example, the data breaches experienced by companies like Equifax and Target not only resulted in significant financial costs but also in lasting damage to their reputations and customer relationships.

On a broader scale, digital terrorism can disrupt national economies. Critical infrastructure attacks can lead to widespread economic disruptions, as seen in the case of the Ukraine power grid attack (Lee, Assante, & Conway, 2016). Additionally, the fear of cyber-attacks can lead to increased spending on cybersecurity, diverting resources from other critical areas of economic development. Governments and businesses alike must invest heavily in cybersecurity measures, which can be particularly burdensome for smaller enterprises and developing economies.

The economic impact of digital terrorism also includes the costs associated with regulatory compliance and legal proceedings. In the aftermath of a cyber-attack, affected companies may face legal actions from customers, partners, and regulatory bodies. This can result in hefty fines and settlements, further straining the financial health of the organizations involved (Biener, Eling, & Wirfs, 2015). Moreover, the need to comply with evolving cybersecurity regulations requires continuous investment in technology and personnel, adding to the operational costs of businesses.

Social and Psychological Effects:

The social and psychological impact of digital terrorism on societies is profound, affecting individuals and communities in various ways. One significant effect is the erosion of public trust in digital technologies and institutions. As cyber-attacks become more common, people may become increasingly wary of using online services, fearing that their personal information could be compromised (Gross & Acquisti, 2005). This can hinder the adoption of digital technologies and impede the growth of the digital economy.

Moreover, digital terrorism can cause widespread fear and anxiety. The nature of cyber-attacks, which can occur without warning and affect large numbers of people, contributes to a sense of vulnerability and helplessness (Rogers, 2015). For instance, the disruption caused by ransomware attacks or data breaches can make individuals feel that their personal security is beyond their control, leading to heightened stress and anxiety.

Additionally, digital terrorism can have significant psychological impacts on specific target groups. For example, individuals who are directly affected by cyber-attacks, such as victims of identity theft or employees of targeted organizations, may experience trauma and stress (Vishwanath, 2015). The psychological toll of dealing with the aftermath of a cyber-attack can be considerable, leading to long-term mental health issues.

The social impacts of digital terrorism also include the potential for increased social divisions and conflicts. Terrorist groups often use digital platforms to spread propaganda and incite violence, targeting specific communities or groups (Weimann, 2016). This can lead to increased tensions and divisions within societies, as well as between different countries. For instance, the use of social media by ISIS to spread extremist ideologies has contributed to the radicalization of individuals in various parts of the world, leading to an increase in hate crimes and social unrest (Berger & Morgan, 2015).

Children and young adults are particularly vulnerable to the psychological impacts of digital terrorism. Exposure to extremist content online can have lasting effects on their mental health and development. Educational institutions and parents face the challenge of protecting young people from radicalization while ensuring they can safely navigate the digital world (Berson & Berson, 2005). Efforts to educate and build resilience among young internet users are crucial in mitigating these risks.

VIII. Countermeasures and Prevention

Government Policies and International Cooperation:

Government policies and international cooperation are crucial in combating digital terrorism. Governments around the world have implemented various policies to address the threat posed by cyber terrorism. For instance, the United States has developed comprehensive strategies, such as the National Cyber Strategy, which outlines efforts to protect critical infrastructure, enhance cyber defense capabilities, and foster international partnerships (White House, 2018). Similarly, the European Union has established the EU Cybersecurity Act, which aims to improve cybersecurity across member states by setting standards and promoting cooperation (European Commission, 2019).

International cooperation is vital in the fight against digital terrorism due to the borderless nature of cyberspace. Effective collaboration among nations can lead to the sharing of intelligence, best practices,

and resources, which are essential for identifying and mitigating cyber threats. Organizations such as the United Nations and INTERPOL play significant roles in fostering international cooperation. The UN's Global Counter-Terrorism Strategy includes measures to combat cyber terrorism through international collaboration and capacity-building (United Nations, 2018). INTERPOL's Cybercrime Directorate works with law enforcement agencies worldwide to tackle cyber threats, emphasizing the importance of cross-border cooperation and information sharing (INTERPOL, 2020).

Moreover, regional organizations such as the Asia-Pacific Economic Cooperation (APEC) and the North Atlantic Treaty Organization (NATO) have also developed frameworks to address cyber threats. APEC's Cyber Security Strategy focuses on enhancing the cybersecurity capabilities of member economies through collaboration and information sharing (APEC, 2015). NATO's Cooperative Cyber Defence Centre of Excellence (CCDCOE) conducts research and training to improve the cyber defense capabilities of its member states (NATO, 2020).

Technological Solutions:

Technological advancements play a critical role in preventing digital terrorism. Innovations in cybersecurity technology provide new tools and methods to detect, prevent, and respond to cyber threats. One significant advancement is the development of artificial intelligence (AI) and machine learning (ML) technologies. These technologies can analyze vast amounts of data to identify patterns and anomalies indicative of cyber-attacks, allowing for early detection and response (Buchanan, 2020). AI-driven cybersecurity solutions can automate threat detection and response processes, reducing the time it takes to mitigate attacks and improving overall security.

Another important technological solution is the use of blockchain technology to enhance security. Blockchain's decentralized and tamper-proof nature makes it an effective tool for securing data and

transactions. By implementing blockchain technology, organizations can protect sensitive information from unauthorized access and tampering, thereby reducing the risk of cyber-attacks (Zhang, Xue, & Huang, 2019).

Encryption technologies also play a crucial role in protecting data from cyber threats. Advanced encryption standards ensure that sensitive information remains secure during transmission and storage. Quantum encryption, which leverages the principles of quantum mechanics, offers even higher levels of security by making it virtually impossible for attackers to intercept and decrypt information (Pirandola et al., 2020).

In addition to these technologies, advancements in intrusion detection and prevention systems (IDPS) have significantly improved the ability to detect and respond to cyber threats. Modern IDPS use sophisticated algorithms and real-time monitoring to identify and block malicious activities before they can cause harm (Scarfone & Mell, 2012). Furthermore, the integration of cybersecurity tools with cloud computing platforms enables organizations to deploy scalable and flexible security solutions, enhancing their ability to protect against digital terrorism.

Private Sector Involvement:

The private sector plays a vital role in combating digital terrorism. As primary targets of cyber-attacks, private companies have a vested interest in developing and implementing robust cybersecurity measures. Many private sector organizations invest heavily in cybersecurity research and development to stay ahead of evolving threats. For example, technology companies like Microsoft and Google have established dedicated cybersecurity divisions that focus on identifying vulnerabilities, developing security solutions, and sharing threat intelligence with the broader community (Microsoft, 2021; Google, 2021).

Collaboration between the private sector and government agencies is essential for effective cybersecurity. Public-private partnerships facilitate the sharing of information and resources, enabling a more

coordinated response to cyber threats. Initiatives such as the Cybersecurity and Infrastructure Security Agency (CISA) in the United States promote collaboration between government and private sector entities to enhance the security of critical infrastructure (CISA, 2021). Similarly, the European Union Agency for Cybersecurity (ENISA) works with private sector partners to improve cybersecurity across Europe (ENISA, 2020).

The private sector also contributes to cybersecurity through the development and deployment of advanced security technologies. Companies specializing in cybersecurity, such as Symantec and Palo Alto Networks, provide solutions that help organizations protect their networks and data from cyber-attacks. These solutions include antivirus software, firewalls, intrusion detection systems, and encryption technologies, which are essential for mitigating the risk of digital terrorism (Symantec, 2021; Palo Alto Networks, 2021).

Moreover, private sector organizations play a critical role in raising awareness about cybersecurity threats and best practices. Through initiatives such as cybersecurity training programs and awareness campaigns, companies educate employees and the public about the importance of cybersecurity and how to protect themselves from cyber threats. For instance, IBM's Cybersecurity Awareness Training program provides resources and training to help organizations build a security-conscious culture (IBM, 2021).

IX. Ethical and Legal Challenges

Balancing Privacy and Security:

The balance between privacy and security presents significant ethical challenges, especially in the context of combating digital terrorism. Surveillance technologies and practices are crucial for identifying and preventing terrorist activities online, but they also pose risks to individual privacy and civil liberties (Solove, 2008).

Ethically, the use of surveillance must be justified by its necessity and proportionality in preventing terrorism. The principle of necessity dictates that surveillance should be employed only when absolutely required to achieve security objectives. Proportionality ensures that the extent and scope of surveillance are appropriate to the threat level (Etzioni, 2015). Striking a balance between these principles is critical to maintaining public trust and safeguarding democratic values. Additionally, transparency and accountability mechanisms should be in place to oversee surveillance practices and protect against misuse (Bennett, 2011).

Legal Frameworks:

Prosecuting digital terrorists presents numerous legal challenges, primarily due to the borderless nature of cyber activities and the rapid evolution of technology. One significant challenge is the issue of jurisdiction. Cyber-attacks can be launched from anywhere in the world, making it difficult to determine which country's laws apply and how to coordinate international legal efforts (Schjolberg, 2008). International cooperation is essential, but differences in legal systems, definitions of cybercrime, and evidentiary standards can hinder effective prosecution.

Additionally, existing legal frameworks often struggle to keep pace with technological advancements. Laws that were developed before the advent of the internet may not adequately address the complexities of digital terrorism. For instance, the Budapest Convention on Cybercrime, while a significant step toward international cooperation, requires continuous updates to address emerging threats and technologies (Council of Europe, 2001).

Another legal challenge is the collection and admissibility of digital evidence. Ensuring that digital evidence is collected in a manner that preserves its integrity and is admissible in court is crucial for

successful prosecution (Casey, 2011). This involves adhering to strict protocols for evidence handling and maintaining a clear chain of custody.

Furthermore, protecting the rights of the accused in cybercrime cases is essential. Ensuring due process and the right to a fair trial, even for individuals accused of terrorism, is a fundamental legal and ethical obligation (Daskal, 2015). Balancing these rights with the need for effective law enforcement requires careful consideration and ongoing legal reforms.

X. Future Trends and Preparedness

Emerging Threats:

Future trends in digital terrorism are expected to be shaped by rapid technological advancements and evolving geopolitical landscapes. One emerging threat is the increasing use of artificial intelligence (AI) by terrorist groups. AI can be utilized to create sophisticated malware, automate cyber-attacks, and develop deepfake videos for propaganda purposes (Buchanan, 2020). Additionally, the proliferation of the Internet of Things (IoT) introduces new vulnerabilities, as interconnected devices become potential targets for cyber-attacks (Kshetri, 2017). Terrorist groups could exploit these vulnerabilities to disrupt critical infrastructure, such as power grids, transportation systems, and healthcare facilities.

Another concerning trend is the potential use of quantum computing by terrorists. While quantum computing holds promise for solving complex problems, it also poses a significant threat to current encryption standards (Pirandola et al., 2020). Terrorist groups with access to quantum computing capabilities could decrypt sensitive information, leading to severe security breaches.

Recommendations for Preparedness:

To address the evolving threats of digital terrorism, governments, organizations, and individuals must adopt comprehensive and proactive strategies. For governments, it is essential to invest in cutting-edge cybersecurity technologies and foster international cooperation to share intelligence and best practices (United Nations, 2018). Implementing robust regulatory frameworks and ensuring that laws keep pace with technological advancements are also critical. Governments should also prioritize cybersecurity education and training to build a skilled workforce capable of defending against cyber threats.

Organizations must adopt a multi-layered approach to cybersecurity, incorporating advanced threat detection and response systems, regular security audits, and continuous monitoring of network activities (Symantec, 2021). It is crucial for businesses to develop incident response plans and conduct regular drills to ensure preparedness for potential cyber-attacks.

Individuals can contribute to cybersecurity by adopting safe online practices, such as using strong passwords, enabling two-factor authentication, and being vigilant about phishing scams (Solove, 2008). Staying informed about the latest cyber threats and participating in cybersecurity awareness programs can also enhance individual preparedness.

XI. Conclusion and Results

Conclusion:

This research provides a comprehensive analysis of the tactics and strategies employed by digital terrorists, focusing on their exploitation of cybersecurity vulnerabilities. The study examined the motivations behind digital terrorism, including ideological, political, social, and economic factors. Through the application of

various theoretical frameworks, including Cyber Terrorism Theory, Routine Activity Theory, and Social Network Theory, the research highlighted the complexity and multifaceted nature of digital terrorism.

The primary hypothesis that digital terrorists use advanced cyber tactics and social media strategies to maximize their impact and reach, posing a significant threat to global security, was supported by the evidence. The secondary hypotheses were also substantiated, demonstrating the use of encrypted communication channels by digital terrorists complicates detection and prevention efforts, the critical role of social media platforms in recruitment and radicalization, and the significant economic impact on targeted organizations and nations.

Results:

1. Advanced Cyber Tactics and Social Media Strategies:

- Digital terrorists employ sophisticated cyber tactics, including DDoS attacks, malware dissemination, and ransomware, to disrupt critical infrastructure and spread fear.

- Social media platforms are utilized extensively for propaganda and recruitment, enabling terrorists to reach a global audience and radicalize individuals.

2. Encrypted Communication Channels:

- The use of encrypted communication channels by digital terrorists complicates detection and prevention efforts, allowing for secure coordination and planning of attacks.

3. Social Media Recruitment:

- Social media platforms play a critical role in the recruitment and radicalization of individuals, with terrorists using targeted strategies to exploit vulnerabilities and foster a sense of belonging among potential recruits.

4. Economic Impact:

- Digital terrorism has a significant economic impact on targeted organizations and nations, leading to direct financial losses, operational disruptions, and long-term economic damage.

Implications for Cybersecurity:

Understanding the tactics and strategies of digital terrorists is crucial for developing effective cybersecurity measures. Enhanced collaboration between governments, international organizations, and the private sector is essential to counteract the threat of digital terrorism. Technological advancements, including AI, blockchain, and encryption, must be leveraged to improve detection, prevention, and response capabilities. Additionally, raising awareness and educating individuals about cybersecurity practices can contribute to a more resilient digital landscape.

XII. References:

Aistrope, T. (2016). Social media and counter-terrorism strategy. *Australian Journal of International Affairs, 70*(2), 121-138.

Anderson, R., Barton, C., Böhme, R., Clayton, R., van Eeten, M. J., Levi, M., ... & Savage, S. (2013). Measuring the cost of cybercrime. *The Economics of Information Security and Privacy*, 265-300.

Awan, A. N. (2017). Cyber-extremism: ISIS and the power of social media. *Society, 54*(2), 138-149.

Baker, W. H., Hylender, C. D., Valentine, J., & Barrow, A. (2012). *Data Breach Investigations Report*. Verizon Business.

Bennett, C. J. (2011). In defense of privacy: The concept and the regime. *Surveillance & Society, 8*(4), 485-496.

Berger, J. M., & Morgan, J. (2015). The ISIS Twitter census: Defining and describing the population of ISIS supporters on Twitter. *The Brookings Project on U.S. Relations with the Islamic World, 3*(20), 1-65.

Biener, C., Eling, M., & Wirfs, J. H. (2015). Insurability of cyber risk: An empirical analysis. *The Geneva Papers on Risk and Insurance-Issues and Practice, 40*(1), 131-158.

Bloom, M., Tiflati, H., & Horgan, J. G. (2017). Navigating ISIS's preferred platform: Telegram. *Terrorism and Political Violence, 31*(6), 1242-1254.

Berson, I. R., & Berson, M. J. (2005). Challenging online behaviors of youth: Findings from a comparative analysis of young people in the United States and New Zealand. *Social Science Computer Review, 23*(1), 29-38.

Borgatti, S. P., & Halgin, D. S. (2011). On network theory. *Organization Science, 22*(5), 1168-1181.

Brenner, S. W. (2012). *Cybercrime and the Law: Challenges, Issues, and Outcomes*. Northeastern University Press.

Buchanan, B. (2020). *The Hacker and the State: Cyber Attacks and the New Normal of Geopolitics*. Harvard University Press.

Carter, J. A., Maher, S., & Neumann, P. R. (2014). #Greenbirds: Measuring importance and influence in Syrian foreign fighter networks. *The International Centre for the Study of Radicalisation and Political Violence*, 1-21.

Casey, E. (2011). *Digital Evidence and Computer Crime: Forensic Science, Computers, and the Internet*. Academic Press.

Choi, K. S. (2008). Computer crime victimization and integrated theory: An empirical assessment. *International Journal of Cyber Criminology, 2*(1), 308-333.

Cohen, L. E., & Felson, M. (1979). Social change and crime rate trends: A routine activity approach. *American Sociological Review, 44*(4), 588-608.

Conway, M. (2007). Terrorist 'use' of the internet and fighting back. *Information & Security, 19*(2), 76-84.

Conway, M. (2017). Determining the role of the internet in violent extremism and terrorism: Six suggestions for progressing research. *Studies in Conflict & Terrorism, 40*(1), 77-98.

Council of Europe. (2001). Convention on Cybercrime. *Budapest Convention*.

Daskal, J. (2015). The un-territoriality of data. *Yale Law Journal, 125*, 326-398.

Denning, D. E. (2000). Cyberterrorism. *Global Dialogue, 2*(4), 1-12.

Denning, D. E. (2015). Cyber conflict as an emergent social phenomenon. *Information Society, 31*(5), 367-379.

Etzioni, A. (2015). *Privacy in a Cyber Age: Policy and Practice*. Palgrave Macmillan.

Foley, S., Karlsen, J. R., & Putniņš, T. J. (2019). Sex, drugs, and bitcoin: How much illegal activity is financed through cryptocurrencies? *The Review of Financial Studies, 32*(5), 1798-1853.

Freeman, M. (2018). Financing terrorism: Case studies. *International Journal of Conflict and Violence, 12*, 1-13.

Gartenstein-Ross, D., & Barr, N. (2016). The strategic challenge of online homegrown terrorism. *Georgetown Journal of International Affairs, 17*(3), 28-34.

Gomez, A., Morales, J. F., & Alzate, M. (2020). Protecting our groups: Ideological motivation to collective action as a function of inclusive and exclusive sense of self. *International Review of Social Psychology, 33*(1), 1-14.

Gross, R., & Acquisti, A. (2005). Information revelation and privacy in online social networks. *Proceedings of the 2005 ACM Workshop on Privacy in the Electronic Society*, 71-80.

Holt, T. J., & Bossler, A. M. (2014). An assessment of the current state of cybercrime scholarship. *Deviant Behavior, 35*(10), 745-752.

Huang, K., Siegel, M., & Madnick, S. (2018). Systematically understanding the cyber attack business: A survey. *ACM Computing Surveys, 51*(4), 1-36. https://doi.org/10.1145/3243219

Hutchings, A., & Holt, T. J. (2015). A crime script analysis of the online stolen data market. *British Journal of Criminology, 55*(3), 596-614.

Ingram, H. J. (2016). Deciphering the siren call of militant Islamist propaganda: Meaning, credibility & behavioral change. *International Centre for Counter-Terrorism—The Hague, 7*(6), 1-15.

INTERPOL. (2020). Cybercrime Directorate.

Jarvis, L., Macdonald, S., & Whiting, A. (2015). Constructing cyberterrorism as a security threat: A sociopolitical analysis. *Contemporary Security Policy, 36*(2), 249-273.

Jones, S. G. (2020). *Cyber Warfare: Techniques, Tactics, and Tools for Security Practitioners*. CRC Press.

Keatinge, T., Keen, F., & O'Sullivan, C. (2018). Fundraising for UK terrorist attacks. *Royal United Services Institute for Defence and Security Studies*.

Kharraz, A., Arshad, S., Mulliner, C., Robertson, W., & Kirda, E. (2018). Understanding the WannaCry ransomware: Evaluation of the threat and its evolution. *Computers & Security, 74*, 108-121.

Krebs, V. E. (2002). Mapping networks of terrorist cells. *Connections, 24*(3), 43-52.

Kshetri, N. (2017). The economics of the Internet of Things in the global south. *Third World Quarterly, 38*(2), 311-339.

Lee, R. M., Assante, M. J., & Conway, T. (2016). Analysis of the cyber attack on the Ukrainian power grid. *SANS Industrial Control Systems, 388*(1), 106-115.

Lewis, J. A. (2002). Assessing the risks of cyber terrorism, cyber war, and other cyber threats. *Center for Strategic and International Studies*.

Lewis, J. A. (2018). Economic impact of cybercrime—No slowing down. *McAfee*.

Lewis, J. A. (2018). *Rethinking Cybersecurity: Strategy, Mass Effect, and States*. Center for Strategic and International Studies.

Maras, M. H. (2016). *Cybercriminology*. Oxford University Press.

Mirkovic, J., & Reiher, P. (2004). A taxonomy of DDoS attack and DDoS defense mechanisms. *ACM SIGCOMM Computer Communication Review, 34*(2), 39-53.

Microsoft. (2021). Microsoft Cybersecurity.

Nakashima, E. (2021, June 4). The ransomware crisis is going to get worse. *The Washington Post*. https://www.washingtonpost.com

NATO. (2020). Cooperative Cyber Defence Centre of Excellence.

Olson, P. (2012). *We Are Anonymous: Inside the Hacker World of LulzSec, Anonymous, and the Global Cyber Insurgency*. Little, Brown and Company.

Palo Alto Networks. (2021). Palo Alto Networks Cybersecurity Solutions.

Pirandola, S., Andersen, U. L., Banchi, L., Berta, M., Bunandar, D., Colbeck, R., ... & Wallden, P. (2020). Advances in quantum cryptography. *Advances in Optics and Photonics, 12*(4), 1012-1236.

Rid, T. (2019). *Cyber War Will Not Take Place*. Oxford University Press.

Rid, T., & Buchanan, B. (2015). Attributing cyber attacks. *Journal of Strategic Studies, 38*(1-2), 4-37.

Richardson, R., & North, M. M. (2017). Ransomware: Evolution, mitigation and prevention. *International Management Review, 13*(1), 10-21.

Rogers, M. K. (2015). A social learning theory and moral disengagement analysis of criminal computer behavior: An exploratory study. *Deviant Behavior, 36*(4), 329-341.

Sageman, M. (2004). *Understanding Terror Networks*. University of Pennsylvania Press.

Scarfone, K., & Mell, P. (2012). Guide to intrusion detection and prevention systems (IDPS). *National Institute of Standards and Technology*.

Solove, D. J. (2008). *Understanding Privacy*. Harvard University Press.

Symantec. (2021). Symantec Cybersecurity Solutions.

United Nations. (2018). UN Global Counter-Terrorism Strategy.

Weimann, G. (2004). Cyberterrorism: How real is the threat? *United States Institute of Peace*.

Weimann, G. (2015). *Terrorism in Cyberspace: The Next Generation*. Columbia University Press.

Weimann, G. (2016). Going dark: Terrorism on the dark web. *Studies in Conflict & Terrorism, 39*(3), 195-206.

White House. (2018). National Cyber Strategy of the United States of America.

Yar, M. (2005). The novelty of 'cybercrime': An assessment in light of routine activity theory. *European Journal of Criminology, 2*(4), 407-427.

Zhang, P., Xue, X., & Huang, X. (2019). A blockchain-based trust management system for security of IoT. *IEEE Access, 7*, 29994-30007.

فلسفة العنف و السياسة والثورة في فكر حنا أرندت

Hannah Arendt's Philosophy of Violence, Politics and Revolution

إعداد

كمال العماري

أخصائي علم النفس الاكلينيكي

كلية الصحة - مختبر البحث العلمي

الجامعة الدولية المملكة المغربية

الملخص:

كأن هناك شيئا ما متأصل في القدرة البشرية يدفع بها لكي تعود في كل مرة إلى العنف والاستبداد، فالبدايات الجديدة والولادات الجيدة لا تستمر في الظهور، لأن هناك شر كامن يجعل في كل لحظة بداية مظلمة. للمفارقة ، البدء يكون بشيء جديد غير متطابق لا مع الثورة ولا مع القوة الجماعية التي تخلقها يمكن قراءة تأملات حنا أرندت حول العنف و السياسة و الروح الثورية كتحدي جذري للتقليد القديم الذي يرى أن السياسة لها أصل جرمي عنيف و متجذر .

ربما وجهت حنا أرندت فهمنا لمشكلة البدايات في علاقتها بالروح الثورية و أطروحاتها هي بحث عن السبيل لتحقيق سياسة خالية من العنف تقنع بما توفره لها القوة الجماعية المشتركة.

تقريبا جميع الإشكاليات لها ارتباط بالبدايات و هي تقريبا أساس كل مشكلة : فلسطين ، أفغانستان ، أوكرانيا ، بلدان الساحل ، طايوان ، لبنان ، العراق و غيرها... كأنه مقدر للبدايات في السياسة أن لا تمر أبدًا بدون عنف. على الفكر الإنساني اليوم، أن يقيم الحدود الممكنة بين ما يسمى مقاومة أو استشهادا أو تحررا و ما يسمى إرهابا أو هيمنة أو استعمارا، بين الفعل السياسي والفعل العنيف، بين السلطة السياسية والهيمنة القائمة على العنف .

كلمات مفتاح : حنا أرندت، العنف، السياسة، البدايات، الثورة

Abstract:

It is as if there is something inherent in the human capacity that pushes it to return time and again to violence and tyranny. New beginnings and good births do not continue to appear, because there is an underlying evil that makes every moment a dark beginning.

Paradoxically, the beginning is something new that is incompatible neither with the revolution nor with the collective power that creates it. Hannah Arendt's reflections on violence, politics and the revolutionary spirit can be read as a radical challenge to the old tradition that sees politics as having a violent and deeply rooted criminal origin.

Hannah Arendt has perhaps oriented our understanding of the problem of beginnings in its relationship to the revolutionary spirit, and her theses are a search for the way to achieve a politics without violence, satisfied with what the common collective power provides.

Almost all problems have a link with the beginnings, and which are at the root of almost all problems: Palestine, Afghanistan, Ukraine, Sahel countries, Taiwan, Lebanon, Iraq and others... It is as if the beginnings of politics were destined to never happen, to pass without violence. Today's human thought must establish the possible boundaries between what is called: Resistance, Martyrdom or Liberation and what is called: Terrorism, Domination or Colonialism, between political action and violent action, between political authority and hegemony based on violence.

Keywords: Hannah Arendt، violence, politics, new beginnings, revolution

مقدمة

يشكل تفكير حنا ارندت الفلسفي دورة متكاملة تنبسط على مفاهيم سياسية كبرى تجعل من الفلسفة عموما و الفلسفة السياسية على وجه الخصوص المنظور الإجرائي الأرحب لفهم العنف في العالم المعاصر، فهم ينبني على تصور جدلي تاريخي وعلى مخلفات السياسات السائدة و طبيعة السلط المهيمنة وبرامجها المختلفة. بمعنى آخر ، الفلسفة تتوجه للعنف بمنهجية المقاربة الظاهراتية ، لأن الاكتفاء بالتعامل الموضوعاتي مع الظواهر بوصفها تقع خارج الذات لم ينجم عنه إلا إغفال و تسطيح لجانب مهم و ديناميكي في تشكيل حركة العنف العالمي ، فالمرتكزات النظرية الوضعية paradigms theoretical positivist كرست لنزعة اختزالية استمرت في البحث عن أسس العلمنة حتى غيبت جانبا مهما في الظواهر تجلى لنا في جانبها الذاتي و الإنساني و بذلك صار الأنسب هو المراهنة على أسلوب يبحث في الجذور التاريخية و السيكولوجية للعنف الكامن في الذات البشرية و الذي تجسده مشاعر الخوف من الفناء و حب الاستمرار في الحياة و لقد تأتى هذا من خلال التحليل المباشر للتجربة الذاتية لحنا ارندت ومن خلال كتاباتها و التي نقلت لنا علاقة العنف بالسياسة و الثورة في نسق فلسفي رصين و بمفاهيم جريئة و دقيقة و بذلك جاء المنهج المتبع من طرفنا تحليليا استنباطيا.

من حيث المرجعية اعتمدت حنا ارندت على سجل مادي يتضمن مجموعة من الوثائق التي تخص وزارة الدفاع الأمريكية البنتاغون ، و هي وثائق جد مهمة كشفت عنها الصحافة الأمريكية في عام 1971 ، شكلت مادة إجرائية و عملية تعكس طبيعة و نوعية السياسة السائدة في العالم المعاصر حيث يتراكم الكذب بلا رحمة و يطغى على مجموع الخطابات الرسمية بشكل يتضمن العناد و الاستمرار في تزييف الخطأ و قدرا من السذاجة أدى في أحيان كثيرة إلى فشل الولايات المتحدة ، كما وقع فعليا في حالة حرب فيتنام.

لقد أظهرت هذه الوثائق من وجهة نظر حنا أرندت كيف أن السياسة كانت تمر عبر بوابة الآليات النفسية التي كان القادة السياسيون يخترعونها للإيقاع بالضحايا ، فحتى من يدعون الواقعية في السياسة ، كانوا يزرعون الوهم حتى أصبح السؤال الملح هل لهذا الوهم حدود؟ هل يصدقون وهمهم؟

و بالعودة إلى الذين تفطنوا إلى جوهر المشكلة و أخذ نضالهم شكل عصيان مدني، فالسؤال كان دائما إلى أي مدى يمكن للمرء أن يعصى السلطة القائمة ؟ و بلغ الأمر مداه بالتساؤل الأعظم و المتعلق باسم من يتم العصيان أساسا ؟

من سقراط إلى ثورو ومن غاندي إلى مارتن لوثر تقدم حنا ارندت نموذج الفعالية التي يمكن أن ينبني عليها العمل السياسي الهادئ و السلمي في مواجهة العنف باعتباره ظاهرة سياسية متميزة عن القوة.

أهمية الدراسة تكمن في كون الحروب استمرت بلا هوادة في العالم و هذه الحالة غير المتوقفة من التصادمات ومن المعارك النفسية والعسكرية و الاقتصادية و الإعلامية و الدعائية و الاستخباراتية تجعل من العودة إلى حنا أرندت ضرورة منهجية خصوصا و أنه و بسبب حجم مشاكل العالم، بات يسود اعتقاد راسخ بوجود آلة خفية تختبئ في مكان في العالم و تسهر على بث العنف فيه بكل ما نعاينه من مظاهر.

فلسفة حنا أرندت تنبيه الى الكيفية المقيتة التي غالبًا ما يتم بها استخدام الأكاذيب كبدائل عن وسائل أكثر عنفًا و الأكاذيب تظهر كأدوات غير ضارة نسبيا في ترسانة العمل السياسي غير أنها تحولت في النهاية ضد من روج لها وتلاعب بها .

مفاد أطروحة حنا أرندت أن العصيان المدني يقوده جمهور يرفض الخضوع لأي قانون أو لائحة أو منظمة أو سلطة هي في الأساس غير عادلة، و بهذا يتحول الرفض إلى سلاح والعصيان إلى نوع من المقاومة الشرسة لكل تلك الأساليب الخادعة التي تقوم بها أقلية مستفيدة تحت مسمى العلاقات العامة أو المصلحة العامة. جاء ذلك في سياق الملتقيات الفكرية بنيويورك والتي شكلت منبعا لأهم القضايا السياسية والحقوقية والأقليات والاعتصامات الطلابية المناهضة للعنف في الحرم الجامعي(جامعة شيكاغو) وخاصة الطلاب السود الذين انتظموا في مجموعات للمطالبة بخفض المعايير الأكاديمية[1].

تطرح حنا أرندت مجموعة قضايا ذات علاقة بالعنف تكاد تحتفظ براهنيتها في الزمن الحالي، فالكائن الإنساني كما تدركه هو امتداد طبيعي لكائن يستمر بلا كلل أو ملل في إنتاج العنف سواء عن وعي منه أو عن لاوعي . تفند حنا أرندت في تحليلاتها مجموعة من الأطروحات و بخاصة تلك التي تجعل من العنف شيئا لصيقا بالسلطة ، بل تذهب أبعد من ذلك ، إلى حد اعتبار العنف هو إقصاء للسلطة و تغييب لها . هذه الرؤية تمنح للسياسة السبق و الأولوية في قيادة المجتمع خصوصا وأنها كانت دوما مرادفة للرفق واللين و البصيرة و بذلك تتحول السياسة إلى ما يشبه الشكل الشرعي المقبول و الأصلح لقيادة المجتمع الذي يحتاج في النهاية إلى من يسيره ويديره ، غير أن هذا لا يمنع من أنها ما تلبث تؤكد على أن العنف ظل لصيقا بالدكتاتوريات و بمختلف مظاهر الغزو الخارجي و هو ما يعتقد أنه موقف شخصي تكرس خلال الاحتلال النازي لمجموعة من الدول و إبادته لسكانها ووضع شعوبها ضمن معتقلات و مراكز خاصة بالاعتقال.

I. أهمية العودة بالعنف إلى مسرح الكائن

تقترح حنا أرندت عودة بالعنف إلى الداخل ، إلى الذات ، إلى مسرح الكائن من أجل فهم أعمق للأمور و بذلك تتحول القراءة إلى ما يشبه الخوارزمية السيكولوجية Psychological algorithm و يصبح فعل التفلسف بمثابة قناة اتصال بين عدة علوم إنسانية، فالنظر الفلسفي في قضايا العنف والثورة و الحكم هو خيط رفيع يجمع بإمعان ثلة من المفاهيم الأساسية المتداولة في حقل علوم السياسة والاجتماع وعلم النفس السياسي و الانتربولوجيا والتاريخ المقارن و بذلك تناقش الفلسفة السياسية المعاصرة نفس القضايا تناقشها العلوم الأخرى المجاورة لها. تكاد تصطدم مفاهيم الفلسفة

[1] لعل صناع القرار آنذاك كانوا يذعنون لهذا النوع من المطالب ولو كانت سخيفة.

الكلاسيكية على رصانتها بهذه الحركة الدائمة للشعوب و هذه الدورة التراكمية من تاريخ النظريات المعرفية ، فالكائن البشري هو السياق الحقيقي حيث معمل إنتاج العنف ، ولهذا فحنا أرندت سوف تجعل حوار الفلسفة مع العنف قابعا في تلك الزاوية التي تقضي بحضور النظر الفلسفي في تماس مع السياسة ، و سوف تهتم بالعنف كموضوع حيوي لهذه السياسة ، فسواء كان ظاهرا أو خفيا ، حاضرا أو مرجأ يبقى العنف هو المحرك الأساسي للسلوك السلطوي.[1]

II. السياسة الوجه الحنون لإدارة الدولة

إذا كان العنف فعلا منبوذا من طرف حنا أرندت ، فالفعل السياسي هو الذي يمكن أن يعوضه و يقابله عند الطرف الآخر ، لأنه فعل هادئ ، عقلاني ، و مسالم و حضوره يشكل انزياحا لكل مظاهر الكذب والاحتيال الاجتماعي و الإقصاء التي تخدم الأنظمة الشمولية و سياسات الهيمنة. و بوصفها كذلك فهي أيضا وسائل لشرعنة العنف، لأن المجتمع بالنسبة لحنا أرندت، إما أن يحكم بالسياسة أو يحكم بالعنف

و كأنها تريد بنا أن نقتنع بنتيجة مفادها أنه من يحتكم إلى السياسة يتخلى عن العنف.

وبالعودة إلى هذه الإمكانية التي تجعل من السياسة ذلك الوجه الحنون لإدارة الدولة ، نحس بأن حنا أرندت تخشى على السياسة من أن تختفي وتنهار لتترك المجال لسيادة العنف باعتباره أبرز المسالك والاختيارات التي تسلكها السلطة في لحظات عجزها و بهذا تقدم تبريرا لاستمرار الفعل السياسي باعتباره منهجا ضروريا و حتميا لتدبير المجتمعات بكيفية سديدة و حكيمة.

على خلاف بعض الأطروحات التي تجعل من الفعل السياسي مقرونا بالعنف ، تؤسس حنا أرندت لنوع من التعارض بين السياسة والعنف ، غير أن السلطة في نظرها قد تستبعد الحوار و تعود للعنف بمجرد ما تحس بأنها في وضع تهديد أو في موقف صعب ، فالعنف بالنسبة إليها يصبح الطريقة المثلى و المتبقية للتعامل مع الثائرين عليها أو المعترضين على مشروعيتها ، لاسيما أنها الطرف الذي يحوز القوة التدميرية الحصرية و المتمكن من الأسلحة الفتاكة و هذا ما دفع بها في مرات عديدة إلى عدم التفاؤل فيما يخص الثورات ، لأنه في نظرها هناك دوما إمكانية لأن يتم إخمادها أو إسكاتها و الإجهاز عليها من قبل الحكومات قبل أن تصل إلى مآلها.[2]

الحضارة البشرية في نظر حنا أرندت ، مسكونة بالغضب و بمجموعة من الأحاسيس الثورية التي تعكس الإحباط وسيادة الهيمنة وسياسات الإقصاء و اللاعدالة الاجتماعية ، غير أن الشعوب ليست دائما غبية بما فيه الكفاية كما تعتقد السلطة ، لأنها أحيانا تفطن لما يحاك لها في الخفاء بواسطة الأدوات المضللة التي تعتمدها السلطة ، فهل يكفي أن تحوز الشعوب وعيا بما يحاك لها لكي تثور و يتم التغيير؟. [3]

III. إشكالية علاقة السياسة بالعنف و بالسلطة و الثورة في فلسفة حنا أرندت

يتحول إشكال مقالتنا الى تساؤلات جوهرية تتعلق بمدى قدرة العقل العالمي الذي ينتج معارف الهيمنة بسخاء على إنتاج فلسفة محايدة تتعاطى مع تجليات العنف و تنصف ضحاياه ؟ هل قولنا الفلسفي في العنف هو كاف و محايد بالقدر

[1]Hannah Arendt, la nature du totalitarisme, éditions Calmann-Lévy, paris, 1972, pp25-32.
[2] Hannah Arendt, Du mensonge à la violence, éditions Calmann-Lévy, 1972, pp57-60
[3] Edward S. Herman .NoamChomsky , La Fabrication du consentement. De la propagande médiatique en démocratie, avec Edward Herman, Éditions Agone, Marseille, 2008, pp23-27

الذي يمكن معه أن يعكس مقدار العنف المنتشر في العالم ؟ هل من باب الإمكان إنتاج فلسفة سياسية تفكر في العنف من خارج العنف ؟ هل في مقدور هذه المعرفة الفلسفية بالوسائل النظرية المتاحة تعطيل سيرورة العنف لتفكر فيه ؟

يستفزنا أكثر هذا الموقف الثابت والشجاع لحنة أرندت Hannah Arendt[1] من رفض العنف واعتباره سطحيا بالقدر الذي لا يمكنه معه أن يعزز لا من شأن القضايا ولا من شأن التاريخ و لا حتى أن يمنح شيئا ذا قيمة للثورات فالعنف من وجهة نظر أرندت لا يؤثر في تقدم الشعوب أو تأخرها و أحسن ما يمكن أن يقدمه العنف من إفادة هو في إيصال المطالب إلى الرأي العام بشكل أكثر درامية و انفعالية.

فالعنف حسب حنا أرندت هو عنف في صيغة المتعدد، عندما نتوجه بالتفكير إليه فهو يكتسي بذلك تمظهرات مختلفة، فعنف الدولة في محاولتها الحفاظ على الامن ليس هو العنف السياسي ولا العنف المرتبط بالثورة والمقاومة وليس هو عنف المحتل.

لإيجاد حل مبدئي للمشكلات التي تم طرحها نقترح الفرضيات التالية:

- تحوز السياسة مشروعيتها عن طريق العنف.
- في مقدور الإنسان تجاوز فكرة الدولة.
- تمارس الدولة سلطتها بواسطة الحق والقانون و تلجأ للعنف عندما يكون له ما يبرره.
- الدولة مطالبة بالاعتماد فقط على الحق والقانون في حين أن اعتماد الخيارات الأخرى تقتضيه حالة الضرورة.
- هناك إمكانية للفصل بين خصائص القوة وما يمكن أن يكون عنفا رغم وجود تشابه كبير بينهما.

لعل الإجابة عما تم اقتراحه من فرضيات بخصوص علاقة العنف بالسياسة و بالدولة و بالسلطة تقودنا الى اعتماد منهج تحليلي لما له من دور في مقاربة النسق الفلسفي لحنا أرندت من خلال التميز بين مفهوم السلطة والعنف وبين مفهوم الثورة ، بالاعتماد على كتابات حنا أرندت والدراسات الحديثة التي تناولت الانتاج الفلسفي بالدراسة والنقد. اذ يكتسب النظر الفلسفي لدى حنا ارندت أهميته من كونه يشكل نقطة تماس مع السياسة و الفعل و الإقناع و الحكم و فعالية الرجال و هي عتبات يصعب قياسها ، ضبطها أو حتى تمييزها و من تم كانت الصعوبات التي تعترض دارسي فلسفة حنا ارندت.

تؤكد حنا أرندت في معظم كتاباتها على أن العنف لن يغير من قدر من يعتمد عليه و لن يغير بالتالي حكم التاريخ عليه ، لأن من وصفتهم بالشر المتطرف من الدكتاتوريات و الأنظمة الشمولية و مبعدي الرجال عن دائرة الإنتاج و الفعالية و العمل معروفون بعدائهم للحرية و للعدالة و لفعالية الإنسان وسينتهون بثورات تقوم ضدهم.[2]

[1] هانا أرندت ، ولدت جوانا أرندت في 14 أكتوبر 1906 في هانوفر وتوفيت في 4 ديسمبر 1975 في نيويورك ، وهي عالمة سياسية وفيلسوفة وصحافية أمريكية متجنسة ، اشتهرت بعملها في النشاط السياسي والشمولية والحداثة وفلسفة التاريخ.

[2] Arno Münster, « Les origines du totalitarisme » en débat, Dans Hannah Arendt, contre Marx ? (2008), Édition Hermann, paris, pages 53 à 90

IV. في التمييز الفعلي بين االقوة والعنف والسلطة

القرن العشرين أصبح بالفعل ، كما توقعه لينين ، قرنًا مليئا بالحروب و عاجا بالثورات ، فالعنف هو القاسم المشترك ومع ذلك تشير حنة أرندت إلى عامل آخر لم يتوقعه أحد ، له نفس الأهمية على الأقل ويكمن في التطور التقني لأدوات العنف السياسي حيث تمت مضاعفة الإمكانيات التدميرية و الاستخدام الفعلي للتكنولوجيا في النزاعات المسلحة مما كان له أثر مدمر على البنيات التحتية للمدن و على الكلفة البشرية.[1]

تقترب السياسة لدى حنا ارندت من أن تكون صراعا مستمرا على السلطة و هذا النموذج الراسخ للسلطة له تاريخ طويل و لطالما أيد الفكرة القائلة بأن السلطة هي حكم الفرد أو المجموعة أو الدولة على الآخرين، فإذا كانت هذه هي الطريقة التي نفكر بها في السلطة ، فمن المنطقي أن نتساءل في ما إذا كان النوع النهائي من القوة هو العنف و هذا هو بالتحديد مفهوم القوة الذي يتحدى المنظومة الفكرية لحنا أرندت وهو ليس مجرد خاصية لغوية بل انعكاس لأفعال تصدر عن القائمين على السلطة و درجة الصعوبة يعكسها إمكان الفصل بين خصائص القوة و ما يمكن أن يكون عنفا و هو ما قلب التفكير السياسي الفلسفي لحنا أرندت و جعل منه فكرا ثوريا سابقا لعصره. فالقول بان القوة و العنف لا يمكن تمييزهما فقط ، بل يمكن التعامل معهما كمناقضان لبعضهما البعض نابع من كون مجال السلطة هو مجال الإقناع و عندما يسود العنف فإنه يلغي السلطة و يدمرها ، و هو ما يؤيد كونهما مناقضان لبعضهما في الأساس.[2] تنتقد حنا أرندت السؤال الذي اعتبره العديد من المنظرين والفلاسفة السياسيين قضيتهم السياسية الأكثر أهمية أي من يحكم من ؟ هل السلطة هي التي تحكم في العنف أم أن العنف هو الذي يحكم في السلطة ؟.

تصر حنا أرندت على أن التفكير السياسي الجاد يتطلب دراسة متأنية و الفشل في القيام بذلك هو ما قاد إلى عدم إدراك الظواهر خصوصا تلك التي تلامس "القوة" أو "السلطة" أو "العنف' كمفاتيح ترتبط بظواهر متداخلة.

بالعودة لمفهوم القوة ، فهي تنسجم و القدرة البشرية على التصرف و العمل بشكل جماعي و منظم و هذه القوة هي غير مملوكة لفرد ينتمي إلى مجموعة ، بل هي باقية ما بقيت المجموعة أي تمثل الارادة الجمعية. و في مقابل القوة هناك صدمة الحدث الشمولي و تطور وسائل جديدة للفناء ، و التي تركت أثرها في حنا أرندت لتعيد طرح سؤال السلطة و الذي يحيلنا بدوره إلى التفكير في علاقتها بالعمل الجماعي و هو مجال سوف ينقل السلطة إلى مجالها الواقعي الحميمي.[3]

مفهوم السلطة و هو من المفاهيم المركزية ، و دلالاته تبقى ملتبسة و ظاهرة السلطة هي الأكثر صعوبة و إبهاما من كل الظواهر الأخرى ، و من بين خصائص كل سلطة أنها في حاجة إلى الاعتراف من قبل أولئك الذين يطلب منهم الانصياع لها ، لأنه لا توجد سلطة منزوعة الاعتراف . و لكي تحصل عليه تحتاج السلطة إلى استعمال أسلوب الإقناع و دعت الضرورة أسلوب الإكراه .[4] و لا تتوانى حنا أرندت في تقديم نماذج لعلاقات سلطوية متجذرة في النسق الاجتماعي ، كعلاقة

---

[1] كتابات حناأرندت هي حوار مع سوريل ومع سارتر الذي طالما مجد العنف.

[2] الفرق بين السلطة و العنف في نظر حنا أرندت يكمن في الإقناع فالسلطة تلجأ إلى الإقناع و الكلام في حين أن العنف يستعمل القوة و بذلك يدمر السلطة نفسها.

[3] Arendt Hannah, Qu'est-ce que la politique ?, Seuil 1995, p35.

[4] تورد حنا ارندت مثال النظام العسكري في البرازيل ما بين سنة 1960 و 1970 ، ذلك انه ادعى ضمان الحرية للجميع و طالبت الحركات الاحتجاجية ضده بالسعي إلى الحرية. استخدم النظام العسكري العنف ضد المقاومة، من خلال السجن و ممارسة التعذيب، كما لا ينبغي التغاضي عن أن العديد من جماعات المقاومة، و لا سيما العصابات المسلحة في المناطق الحضرية، والماركسية عمومًا، استخدمت أيضًا العنف والتعذيب و

الطالب بالمعلم و علاقة الطفل بالوالد بل يمكن في نظرها إسناد السلطة إلى مكتب ، كالمكاتب الهرمية التي تديرها الكنيسة الكاثوليكية.[1]

أما العنف ، فيتميز بالفعالية وهو قريب من القوة ، حيث أن أدوات العنف مثلها مثل الأدوات الأخرى ، تم تصميمها واستخدامها بغرض مضاعفة القوة الطبيعة ، و لطالما انتقدت حنا أرندت ما يبدو للوهلة الأولى أنه عبارة عن فوارق بين القوة و السلطة و العنف خصوصا من قبل المنظرين السياسيين أو الفلاسفة لأنها تفتقر إلى التبريرات اللازمة و لا تتوافق مع الاستخدامات القياسية لهذه المفاهيم الصعبة و السبب في نظرها ، يعود إلى إغفال الأساس المنطقي للعديد من المصطلحات التي يتم تداولها في حقل السياسة و لكن ينبغي على المرء أن يكون حريصًا على استنباط استنتاجات مضللة حول اللاهوت السياسي من استخدام "معجزة" البدايات.[2]

بالنسبة لحنا أرندت كل اعتماد على المعجزات هو أمر أحمق وتافه تمامًا لأن المعجزات تم التلاعب بها واستغلالها من قبل رجال الدين المزيفين ، الذين بايعوا الأنظمة الديكتاتورية و ساعدوها على تخدير الشعوب.[3]

في السياق ذاته ، تعترف حنا أرندت بأن الجنس البشري اعتمد على موجة من الخرافات والمعجزات . فعوض التمسك بالإطار الطبيعي و قوانين الحياة البشرية على الأرض ، آمن بالتعالي الديني الممزوج بالوعود السياسية فالحكام تحولوا إلى آلهة أوكل إليهم تدبير الأحداث العالمية ، و هذا كان يحدث في نظرها مع أن الاحتمالات القابلة للحساب إحصائياً و التي تتحكم فينا تخبرنا بأن تكوين الأرض هو "احتمالية لا نهائية" ونفس الشيء ينطبق على نشأة الحياة العضوية و أصل الأنواع البشرية و العمليات التطورية للحياة العضوية.[4]

V. الحرية و العنف في الفضاء العام

تجري حنا ارندت مقاربة واقعية للسياسة محاولة تميزها عن العنف و تقترح على السياسيين استبعاد فكرة القوة لصالح فكرة العمل المشترك والذي يقوم في نظرها على اللقاءات والمشاورات الإنسانية السياسية في الفضاء العام و الذي تم إنشاؤه من خلال العمل الجماعي المشترك ، و بذلك يتحول الفضاء العام إلى مكان للنقاش العمومي و الإقناع السياسي في إطار نوع من المساواة السياسية و التي تتجسد في الكيفية التي يختبر بها المواطنون آراءهم و يعملون على تنقيتها بواسطة الكلام والنقاش المتبادل حيث لا مكان للعنف وبذلك يكون الحكم في النظام السياسي للنقاش و الكلام و تقبل فكرة وجود الخلاف لأن المشاورات لا تصل ضرورة بالأطراف إلى نوع من التوافق أو الإجماع ، لكن السياسة و إدارة الشؤون العامة يفترضان على الأقل أخذ إجراءات لتحسين مجال الحرية بما يضمن نسبيا الإفلات من عنف الأطراف المهيمنة .[5]

والسرقات والسطو على البنوك، والاعتداءات على المؤسسات العامة باسم العدالة لنكون أمام دكتاتوريتين : دكتانورية نظام عسكري و دكتانورية مقاومة لكل منهما مبرارته الخاصة به و القاسم المشترك بينهما هو العنف.

[1] PAULA, Sérgio Peres de. Autorité, autoritarisme, politique, pouvoir, liberté et violence à l'Instituto de Filosofia e Teologia (IFT) : une analyse à travers Hannah Arendt et Norberto Bobbio. Revista Científica Multidisciplinar Núcleo do Conhecimento. Année. 07, éd. 07, Vol. 05, p. 64-92. Juillet 2022.

[2]Dominique Girardot , Travail et banalité du mal. Le concept Arendtien de travail , Dans Travailler 2016/1 (n° 35), pages 213 à 23.

[3]Op cit, 220-231

[4]Julien Damon , Hannah Arendt.La vie active Dans 100 penseurs de la société (2016) , pages 19 à 20

[5] Hannah Arendt, Vies politiques, Gallimard, Paris, 1974, pp. 34-35

يشكل الحوار النموذج الفعلي لممارسة السياسة و بذلك تكون حنا أرندت قد وضعت الأساس لنظام حكم يقوم على الحرية وتقبل الرأي المختلف. فما معنى الحرية وما علاقتها بالعنف ؟ الحرية هي نشاط وممارسة ، وليست مجرد فضيلة أخلاقية ، بل هي حرفة و قدرة على المشاركة في الكلام و العمل المشترك و الحرية السياسية هي شكل حاسم من أشكال الحرية ، وهي مختلفة عن الحرية الفردية أو الاجتماعية و تعني قدرة الناس على المشاركة في الشؤون العامة و هي ليست مجرد قدرة الأفراد على التمتع بالحقوق الأساسية واتخاذ القرارات بأنفسهم، بل هي القدرة على الانخراط في الحياة السياسية، من خلال المشاركة في مختلف مناحيها لتحقيق الحرية السياسية.[1]وتشكيل مصير سياسي مشترك.[2]

فإذا كانت الحرية كذلك ، فما هو المفهوم الذي تقصده حنا أرندت بالسياسة ؟ ربما نجد الجواب في كتابها "مقدمة في السياسة" حيث تميز بين المفهوم اليوناني القديم وبين المفهوم الروماني. ففي الوقت الذي اهتم فيه اليونانيون بالسياسة الداخلية الخاصة بدولة المدينة ، خلق الرومان تصور جديد للسياسة يقوم على الاهتمام بالسياسة الخارجية أي بما وراء حدود الأمة أو المدينة وهي سياسة تعززها أيضا التحالفات والمعاهدات الخارجية.[3] العالم الغربي وفق منظورها ، تأسس في بداياته الأولى نتيجة لتسييس الفضاء العام ، فأصبح لكل شعب فضاءه الخاص به. في نفس الصدد ، يؤكد ريتشارد بيرنشتاين بأن الحرية العامة والادعاء بضرورة تحرير الشعوب من الحكام القمعيين كان واحدا من أهم الأفكار السياسية وأكثرها فاعلية خصوصا بعد سقوط الشيوعية سنة 1989 ، فالأمر برمته شكل كارثة خطابية سياسية و استخدم كمبرر للغزو العسكري لدولة العراق من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها ، ففكرة أن التحرر من الحكام القمعيين سوف يكون منطلقا لحرية عامة وديموقراطية ناجحة بالشرق الأوسط لم يكن في النهاية سوى وهم خطير. تنبهنا حنا ارندت بحسب اتيان هاشي ETIENNE HACHE الى بوادر أزمة ثقافة و تطور تكنولوجي ، فرغم أن غزو الفضاء الذي كمل برنامج الحداثة الذي بدأ في القرن السابع عشر مع الثورة الكبرنيكية و الجليلية[4] و تواصل بالانتقال مع العلم من الوطن الأرضي إلى غزو الفضاء الخارجي كان علامة على زيادة تطورنا و حجمنا ، إلا أنه ولد استفهامات جوهرية من قبيل : ماذا سيبقى من الإنسان حالما يحتكره العلم وما يمكنه استرداده ؟ « Whatremains of man once the human condition istaken over or recuperated by science »[5]

يتحول العمل و الابتكار في فلسفة حنا ارندت لسبب وجيه يضمن المحافظة على سلطة سليمة خالية من الترهيب و القمع و إلى شكل جديد من التعاقد في إطار نمط دنيوي مستقر يحول القوة السالبة إلى قوة ايجابية مشتركة من العمل

---

[1] تتطلب الحرية مساحة عامة مشتركة وعملًا سياسيًا لتحقيق أهداف وقيم أعلى و هذا يعني أن الأنظمة السياسية ليست مباني ثابتة، بل يتم بناؤها وصيانتها من قبل أشخاص أحرار من خلال أفعالهم. يساعدنا هذا الفهم المتجدد للحرية على فهم وممارسة المفهوم الأساسي للحرية السياسية بشكل أفضل و بذلك تكون الحرية عند حنا أرندت هي شكل جديد من التعاقد في إطار نمط دنيوي مستقر يحول القوة السالبة إلى قوة ايجابية.

[2] Xinyuan Liang, Freedom and Responsibility : A Discussion by Hannah Arendt, Open Journal of Social Sciences , Vol.11 No.11, School of Philosophy, Beijing Normal University, Beijing, China , November,2023

[3] Yves Charles Zarka , Hannah Arendt et l'origine du mal, Dans Cités 2016/3 (N° 67) , pp 3 à 1

[4] نيكولا كوبرنيك (1473–1543)، عالم فلك بولوني، واصل العمل بسبب نموذج مركزية الأرض لعالم بطليموس وأرسطو في عملية نشرها في سنة الموت : "الثورة الفلكية السماوية". يقترح هذا الإصدار نموذجًا لمركزية الشمس في العالم، حيث تتمركز جميع حركات الكواكب حول الشمس. ولكن من المؤكد أن كوبرنيك أكد أن الأرض ليست ثابتة وليست في وسط العالم. لم يتمكن كوبرنيك من إثبات مركزية الشمس أثر هذا الاخير في عالم رياضيات وهندسة وفيزيائي وفلكي إيطالي في القرن السابع عشر و هو غاليلو Galilée.، أهذا الأخير استغل التلسكوب الفلكي لإجراء عمليات رصد سريعة ومبكرة هزت أسس علم الفلك. وهكذا تظاهر رجل العلم هذا بأنه مدافع عن نهج النمذجة الكوبرنيكي للكون، واقترح اعتماد مركزية الشمس وحركات الأقمار الصناعية. تمت مواجهتهما من طرف لاهوتيي كنيسة الروم الكاثوليك والكنائس البروتستانتية.

[5] ÉTIENNE HACHÉ, La nouvelle conquête de l'espace, LE MARDI 1 FÉVRIER 2022 9:00 À LA UNE https://lefranco.ab.ca/a-la-une/2022/02/01/conquete-espace-etienne-hache-besos-musk-apple/

الضروري ، الذي يبدأ دائمًا من جديد ليضعنا في زمن الحياة ، كزمن دوري بلا بداية أو نهاية ، حيث نكون قابلين للتبادل في دورة طبيعية للولادة والموت،لا نهاية لها تضمن تجددا للأفراد من دون المبالاة بالشخصيات و بالمحصلة تسترد إنسانيتنا كحالة دائمة و متغيرة .[1]

VI. الأساس الشكي و الاحتمالي للمقاربة الأرندتية للعنف و السياسة

إذا كانت القوة تتأسس بحسب الفكر الفلسفي السياسي لحنة ارندت على مبدأ العمل المشترك و الاتحاد من أجل صنع سلطة بديلة عن السلطة الكلاسيكية ، فماذا يكون العنف اذن ؟

ترى حنا ارندت أن العنف نقيض السلطة، اذ يلغي أحدهما الاخر، ففكرة العنف السياسي تحمل في طياتها الاضداد، غير أن ما يجعله متفردا، هو كيف أن العنف يميل إلى اعتماد و استخدام الأجهزة التكنولوجية والأسلحة المتطورة من أجل ضمان مضاعفة القوة و الرفع من القدرة التدميرية والتي تعصف في النهاية بكل مشاريع الحرية أو السلطة و يزيد بالتالي من تكثيف طقوس الطاعة والولاء للأنظمة . المقاربة التي تتبناها حنة ارندت حول العنف أساسها شكي ، ذلك أن الصدام الفكري مع العنف وكل تأمل فلسفي حول السلطة والعنف هو دائما موضع احتمال سيما و أن فقدان السلطة يشكل إغراء يدفع بالكثيرين للجوء إلى العنف و مضاعفة القوة و لا شيء تابث في طرق ممارسة السلطة لأن لكل نظام هندسته و ابتكاراته و بالتالي كيف يتحكم في السلطة و كيف يعيد إنتاجها ، فالبشر ليسوا مجرد مراقبين، بل "صانعون" للعمليات التاريخية.[2]

تسر حنا ارندت انه يمكن الحديث عن عنف مبرر حين يرتبط بتقديم حجج عن ذلك العنف الممارس ولكنها ترفض وسمه بالمشروعية، اذ أن هذه الاخيرة لا يمكن سبغها سوى على حالات الدفاع عن النفس.[3] التي لا تستدعي تبريرات أو تقديم حجج، فالنهاية المنشودة تعتمد على وسيلة ناجعة وفورية[4]

VII. العنف في الحروب والثورات

تؤكد حنا أرندت على أن الحروب هي أقدم بكثير من الثورات و من اللحظات النيرة في التاريخ البشري وما أقلقها هو أن الحروب لم تكن تقوم من أجل الحرية بخلاف الثورات التي قامت من أجل سعادة الأغلبية و من الناحية التاريخية ، لا يمكن تصور الحروب والثورات على حد سواء خارج نطاق العنف لكن هذا الارتباط الوثيق بالعنف يكفي لتمييزهما عن كل الظواهر السياسية الأخرى. سواء كان الأمر يتعلق بثورة أو بحرب[5] فالعنف هو ما يحدد كلاهما و هو الذي يحكم كل شيء بدءا بمعسكرات الإبادة والاعتقال في الحروب و انتهاء بحروب الأمس و اليوم المستمرة و هو الذي يحدد من يفوز في الحرب . فبالقدر الذي يكون فيه العنف كبيرا و مرتكزا على جيوش عملاقة مجهزة بأحدث التكنولوجيات يكون فيه

---

[1]Martin Legros, Hors-série "Hannah Arendt" Le travail, l'œuvre et l'action vus par Arendt,publié le 16 février 2023.

[2]Hannah Arendt, Du mensonge à la violence, Essais de politique contemporaine, Librairie générale française, .6Paris, p 5

[3]حنا أرندت لا تؤيد العنف الذي يسيء الى الإنسان و لكنها مع العنف المبرر و هو عنف البدايات و الثورات و التمرد على مظاهر الاستبداد.

[4] Dominique Girardot, Travail et banalité du mal. Le concept arendtien de travail, Dans Travailler 2016/1 (n° 35), pages 213 à 232

[5] *La Crise de la culture*, trad. P. Lévy *et al.* Paris, Gallimard, 1972, 1989 (*Between Past and Future : Six Exercices in Political Thought*, New York,p4.

الانتصار مضمونا ، فمجال الحرب ليس هو مجال القوانين و مع كل ذلك يبقى العنف في نظر حنا أرندت مجرد ظاهرة هامشية في المجال السياسي ، لأن الإنسان يتمتع لغة [1]و العنف يفتقر للقدرة على الكلام ولكن عندما يواجه الكلام بالعنف فالنتيجة تبقى معروفة لان الكلام أقل تأثيرا من آلة العنف الرهيبة.[2]

VIII. الثورة الأمريكية نموذج معارض للعنف

يمثل مسار الثورة الامريكية نموذجا يدرس ويحتدى به، في تأسيس جمهورية اجتمع حولها فريق تداول في بناء قوة أمة، اختارت التفكير المشترك من خلال عمل طويل وتقليدي هادئ، حامل للقيم، غير أن السياسة من منظور ارندت لا يمكن أن تتخذ شكل عمل مستقبلي متحكم في جميع آثاره[3]

نتساءل هل كنز الروح الثورية معرض لخطر الضياع ؟ هل هناك من خطط للاستعاضة عن هذه الروح الثورية بمفهوم مشوه للعنف الثوري؟ هل الثوار المحترفون يحتاجون للعنف كبداية و أنه لا يمكن القيام بأي بداية من دون استخدامه؟ فهل استطاع الرجال حقا أن يكونوا إخوة و أن يؤسسوا منظمة سياسية خالية من الجريمة ؟ هل تقاليدنا الكتابية وتقاليدنا العلمانية ، سواء أكانت معروفة بأنها أسطورية أو تؤمن بحقيقة تاريخية سافرت عبر القرون بالقوة التي يحققها الفكر الإنساني و أنتجت استعارات مقنعة أو حكايات قابلة للتطبيق عالميًا ؟ التساؤلات الكثيرة وقودها الشك الذي يحيط بحنا أرندت و يكاد يحتويها من كل جانب و بذلك لم تبدي قناعتها بوجود بداية أسطورية ضاربة في القدم تحوم حول تاريخنا الإنساني.[4] من منطلق.

يمكن هذا التباين في منطق حنا ارندت من وضع مفهوم للعنف شغل طويلا علماء السياسة، من خلال نقل الثورة الجماهيرية الى ردهات المجالس السياسية، لتجعل منه حلا سياسيا ومبررا لتدخلها السلطوي في تهدئة الثورات واحلال السلم الاجتماعي؛ ورغم كون العنف في نظر حنا ارندت أداة تكتيكية الا أنه لا يمكن اعتباره أداة سياسية.[5]

IX. استنتاج عام

تصمد الاطروحة الفلسفية التي جاءت بها حنا أرندت رغم مرور قدر من الزمن عليها و خصوصا الشق الذي تعلق منها باستشكال العلاقة بين السلطة و العنف ، فأسلوب التهكم الذاتي جعلنا نحس معها و كان الفلسفة السياسية مجرد تدريب نظري تعرض فيه حنا أرندت براعتها الفكرية رغم الاتهامات الموجهة اليها من نقادها بكونها تنغمس في حنين إلى ذلك البوليس اليوناني المثالي والذي لا وجود له أصلا و قد تتحول السياسة و العنف و الثورة في مشروعها الفلسفي إلى

---

[1] اللغة هنا ليست لغة الإنسان العادي بل هي لغة و خطاب تصدح به حناجر السياسيين في المناظرات السياسية و الملتقيات الخطابية و التظاهرات النقابية و المؤتمرات الحزبية و الحملات الانتخابية و الدعائية.

[2] Essai sur la révolution, trad. M. Chrestien, Paris, Gallimard, coll. « Les Essais », 1967 ; éd. poche, trad. Marie Berrane, Paris, Gallimard, coll. « Folio Essais », 2013 (On Revolution, New York, Viking Press, 1963, p 43

[3] Varia Romain Couderc, Hannah Arendt et l'écriture de l'Histoire : les traces d'une mémoire à venir, Patočka. La vie du monde, cahier de philosophie de l'université de Caen, 59. 2022 p. 153-166

[4]رغم تشكيك حنا أرندت في مصداقية بعض آراء سيجموند فرويد والتحليل النفسي حول البدايات الأولى إلا أنها ربما تكون قد استندت إلى مؤلفه "الطوطموالطابو" للحصول على الدعم الذي يدعم فكرتها حول "البدايات الأسطورية لتاريخنا" والقائمة على مبدأ العنف. بالنسبة لفرويد ، فإن "البداية" للسياسة والأخلاق هي قتل الأبوين وليس الإبادة الجماعية. الإخوة في "الحشد البدائي" يقتلون الأب وهذا "الحدث" يتكرر عبر التاريخ.

[5] Christopher J. Finlay, HANNAH ARENDT'S , CRITIQUE OF VIOLENCE,Downloaded from the.sagepub.com at PENNSYLVANIA STATE UNIV on March 5, 2016, p2

بناء فكري لا تاريخي أو لنقل إلى ما يشبه الرسوم الكاريكاتورية أو شخصيات المسرح التي تتراءى في هيئة كائنات نفسية معقدة يحكمها الغضب و القوة و تحركها في الخفاء قوى غير مرئية.[1] ولكن إلى أي حد يمكن القول بأن الأحداث السياسية العالمية تخضع حقا لمفاهيم الممارسة النظرية خارج واقع الأحداث السياسية نفسها التي تتأثر بعدة تفاصيل و جزئيات يصعب توقعها.[2]

مما يشكل صعوبة لدى حنا ارندت ويسقطها في تناقض واضح، اذ أنه بين العنف والسياسة بون شاسع فكيف يمكن الربط بين مفاهيمهما من خلال سياقاتهما التاريخية وبين ما خبرته واستنتجته حنا ارندت بتبنيها المنهج الفينومينولوجي.

تعجز حنا ومعها مجموعة من المفكرين في وضع تصور لنشاط الفكر الانساني وما وصل اليه العقل، فبالنسبة لحنا برندت فبرودة تنفيذ القتل الجماعي باسم المنطق، يجعلنا ندرك أن العقل والفكر، بما فيها الشر لا يمكن الوصول اليها الا داخل ملكة التفكير، فهل يكشف ذلك عن عجزها ؟ وهل يكشف هذا المذهب عن وجود الشر في مكنونات الغرائز؟ كما يظهر هذا الموقف، التناقض البارز في كون الفكر الانساني، رغم هشاشته يبقى الواقي الوحيد الكفيل في تقويم انحرافه.[3]

هذا الامر يقودنا الى التساؤل ان كانت الاحداث السياسية تفتح باب التأويل المفاهيمي الاجرائي للتعامل مع مخططات الانظمة؟ أم أن الفلسفة من خلال تشريحها للاوضاع تساهم في فهم الاحداث السياسية بشكل منطقي ودقيق؟ انها تعددية ديمقراطية تضم في طياتها عنفا مبطنا، يكرس الطاعة العمياء للنظام والسلطة القائمين.[4]

ربما شبح اللاعدالة هو ما حرك تأملات أرندت حول العنف و القلق من توفر إمكانية استعمال الأسلحة الكيماوية و النووية و تحقيق إبادة تامة للجنس البشري، انه التهديد القائم الذي لم يسبق له أي مثيل.[5]

الصعود إلى السلطة بالاستعانة بالعنف لا يشكل تقدمًا في الحكم بل هو شكل من أشكال الهيمنة و التي تتجلى في حكم الأسياد على المستعبدين و على غرار قمع الأنظمة الديمقراطية في كثير من الأحيان لحقوق الأقليات و خنق المعارضة دون أي استخدام للعنف ، فإن الأنظمة الشمولية تنظر حتماً إلى ما هو أبعد من العنف الذرائعي ("التعذيب") لتأمين أساس قوتهم في هيئات مثل الشرطة السرية و شبكة المخبرين التابعة لها و بذلك فالحكومات لا تحتاج الى ممارسة العنف لبسط سلطتها وإلا ستعرف تراجعا فعليا[6]

تقلب الاديولوجيات الثورة إلى مجرد ردود أفعال عشوائية ، فالفرد يتم تغييبه واختزاله في هوية ثابتة لا تتغير و في نظام تخضع فيه طبيعة الإنسان للتحول و لتغييرات في مختبرات تحت مسمى معسكرات الاعتقال. فالعنف حسب حنا ارندت، شر متطرف مؤذي للإنسانية[7].

---

[1] J. Allard, «le personnage en politique. Secret et apparence chez Hannah Arendt » in annales de l'institut de philosophie , Vrin , Paris,2011.

[2] حدوث ثورة في تونس بسبب صفعة شرطية لبائع متجول

[3] Géraldine Muhlmann , Pensée et non-pensée selon H. Arendt et T. W. Adorno , Réflexions sur la question du mal , Dans Tumultes 2001/2-2002-1 (n° 17-18), pages 279 à 31

[4] Adam Y. Stern, Arendt and Alegria , Cambridge University Press , Modern Intellectual History , Volume 20 , Issue 2 , June 2023 , pp. 460 – 483

[5]Les Origines du totalitarisme, 3 volumes (*Antisemitism*, *Imperialism*, *Totalitarianism*), 1951 , Paris, Gallimard, 2002,p 46.

[6]Gabriel Maissin. L'art de l'alarme. Aux origines du totalitarisme, Bruxelles, n°46, octobre 2006

[7] موقف حنا أرندت الصريح من العنف و الذي لا لبس فيه.

التاريخ الإنساني عرف نماذج سياسية جيدة كلحظة المدينة اليونانية في العصور القديمة و الثورتين الأمريكية والفرنسية في العصر الحديث و لحظة المجالس العمالية في روسيا علم 1917 و المجالس العمالية الهنغارية لعام 1956 و حركة الحقوق المدنية المبكرة ، و هي جميعها لحظات تعكس الثقة و الشجاعة المطلقة و الإرادة المذهلة للعمال كميزة من ميزات الديمقراطية التشاركية اللاعنفية.[1]

وهذا ما طرحته المفاهيم النقدية المتعلقة بنوع القوة السياسية والتي لازمت سرديات الثورات سواء بفيلاديلفيا1776 وباريس1789 وبودابست1956، وهي كما يرى حنا ارندت، تمثل تصاعدا في الحكم البيروقراطي من خلال مؤشر الظهور والاختفاء، والتي تساهم في طمس معالم العمل السياسي. وبالتالي ففكر حنا ارندت يركز على شمولية الصورة وتحديد التعبير من خلال تحديد العلاقات الدقيقة لمحتواها وكميتها. وهو ما يميز الفكر الخام والمباشر عن العلم ذاته.[2]

خاتمة

كل هذه المفاهيم عن السلطة و العنف و الثورة و الشر الراديكالي، والحرية، والممارسة السياسية، و القوة و التي وضعناها مع حنا أرندت تحت الفحص و النقد و التحليل هي أدوات تنويرية للإنسان في علاقاته المؤسسية على عدة مستويات. الثورة مرتبطة بقضية الحرية ، و بموافقة المواطنين، لكن السلطة ليست شيئًا يُفرض بإرادة فرد واحد، بل تنشأ بين الأشخاص الذين يتوصلون إلى توافق في الآراء فيما بينهم . فالسياسة تفتح المجال للنقاش الحر والاختلاف، و بالتالي تصبح الأساليب العنيفة غير ضرورية لأن العملية السياسية تنتج بقوة الشعب الذي توصل إلى اتفاق من خلال الإقناع. هناك نتائج توصلنا إليها من خلال الاجابة على فرضيات البحث ، نجملها فيما يلي :

- القوة تتعلق بالناس بصيغة الجمع حين يعملون معًا و تعني القدرة على التحمل و هي ملكية مستقلة للفرد؛ غير أنها تنشأ حين يجتمع و ينتظم مع المجموعة و هي ليست مسلطة على الآخرين، بل تنشأ معهم؛ و تتقوى عندما يعمل الجميع معًا.
- القوة القائمة على العنف فقط لا يمكن أن توجد لأن كل الحكومات تحتاج إلى قاعدة دعم من الأنصار و الموالين لها لكي تتحرك ، ومن ثم فإن استخدام العنف يشير إلى عجز القادة الذين لا يستطيعون إقناع الشعب بالوسائل العادية بقضيتهم، وظهور العنف يشير إلى أن السلطة في خطر.
- يتم تشكيل الهيمنة و الطغيان كمحاولة فاشلة لاستبدال السلطة بالعنف؛ إن هذه المحاولة محكوم عليها بالفشل، لأن إجماع الشعب لا يمكن أن يتحقق بشكل أصيل عن طريق العنف.
- في دولة تهيمن عليها السلطة يكون العنف غائبا، لأنه عديم الفائدة، أما في حالة العنف فالقوة غائبة و لا يمكن توليدها. إن تراجع السلطة في المجتمع يصبح دعوة مفتوحة للعنف.
- الاستبداد يؤدي إلى الخلط بين السلطة الشرعية والسلطة غير الشرعية و من المستحيل فرض سلطة حقيقية عن طريق العنف، لأن السلطة موجودة خارج من هم في السلطة ويجب منحها بناء على إرادة المواطنين.

[1] Op cit pp 35-36.
[2] Alan Woods, Histoire de la philosophie, Chapitre 10, La révolution hégélienne, 27 août 2022

- إن استخدام العنف لا يمكن التنبؤ به و هو أمر خطير بطبيعته لأنه لا يضمن أبدًا النتيجة الصحيحة و بمجرد إدخال العنف، ينتشر الألم والمعاناة إلى مستويات لا يمكن مواجهتها أو السيطرة عليها، وبالتالي فإن أي أهداف طويلة المدى يتم تحقيقها من خلال العنف تصبح هشة في أحسن الأحوال.

Références bibliographiques

- Adam Y. Stern , Arendt and Algeria , Cambridge University Press , Modern Intellectual History , Volume 20 , Issue 2 , June 2023 , pp. 460 - 483.
- Arno Münster, « Les origines du totalitarisme » en débat, Dans Hannah Arendt, contre Marx ? Édition Hermann, paris ,2008.
- Alan Wood, Histoire de la philosophie ,Chapitre 10 , La révolution hégélienne , 27 août 2022.
- Christopher J. Finlay, HANNAH ARENDT'S, CRITIQUE OF VIOLENCE, Downloaded from the.sagepub.com at PENNSYLVANIA STATE UNIV on March 5, 2016.
- Dominique Girardot, Travail et banalité du mal. Le concept arendtien de travail, Dans Travailler 2016/1 (n° 35).
- Edouard Delruelle, *Le consensus impossible: le différend entre éthique et politique chez H. Arendt et J. Habermas*, Ousia*, 1993(en ligne).*
- Edward S. Herman .NoamChomsky , La Fabrication du consentement. De la propagande médiatique en démocratie, avec Edward Herman, Éditions Agone, Marseille, 2008.
- *Eichmann à Jérusalem. Rapport sur la banalité du mal*, trad. A. Guérin, Paris, Gallimard, 1966 ; revue par Michelle-Irène Brudny de Launay, Paris, Gallimard, coll. « Folio Histoire », 1991 (*Eichmann in Jerusalem : A Report on the Banality of Evil*, New York, The Vinking Press, 1963).
- *Emmanuel Faye , Emmanuel, Arendt et Heidegger : extermination nazie et destruction de la pensée , Éditions Albin Michel , Paris 2016.*
- *Essai sur la révolution*, trad. M. Chrestien, Paris, Gallimard, coll. « Les Essais », 1967 ; éd. poche, trad. Marie Berrane, Paris, Gallimard, coll. « Folio Essais », 2013 (*On Revolution*, New York, Viking Press, 1963.
- Etienne haché, La nouvelle conquête de l'espace, le mardi 1 février 2022 9:00 à LA UNE https://lefranco.ab.ca/a-la-une/2022/02/01/conquete-espace-etienne-hache-besos-musk-apple/
- Gabriel Maissin , L'art de l'alarme. Aux origines du totalitarisme, Bruxelles, n°46, octobre 2006.
- Géraldine Muhlmann , Pensée et non-pensée selon H. Arendt et T. W. Adorno , Réflexions sur la question du mal , Dans Tumultes 2001/2-2002-1 (n° 17-18), pages 279 à 31.
- Hannah Arendt , *La Crise de la culture*, trad. P. Lévy *et al.* Paris, Gallimard, 1972, 1989 (*Between Past and Future : Six Exercices in Political Thought*, New York.

- Hannah Arendt , Les Origines du totalitarisme, 3 volumes (Antisemitism, Imperialism, Totalitarianism) , 1951 , Paris, Gallimard, 2002.
- Hannah Arendt *Du mensonge à la violence. Essais de politique contemporaine*, trad. G. Durand, Paris, Calmann-Lévy, 1972 ; éd. poche, Paris, Presses-Pocket.
- Hannah Arendt, *Condition de l'homme moderne* [« The Human Condition »], Paris, Calmann-Lévy1961.
- Hannah Arendt, Vies politiques, Gallimard, Paris, 1974.
- J. Allard, «le personnage en politique. Secret et apparence chez Hannah Arendt » in annales de l'institut de philosophie ,Vrin ,Paris,2011.
- Julien Damon , Hannah Arendt.La vie active Dans 100 penseurs de la société (2016).
- *L'Impérialisme*, trad. Martine Leiris, Paris, Fayard, 1982; trad. révisée Hélène Frappat, Paris, Gallimard, coll. « Quatro », 2002; éd. poche, Paris, Le Seuil, 2006, coll. Points-Essais, nº 35.
- *Le Système totalitaire*, trad. Jean-Louis Bourget, Robert Davreu, Patrick Lévy, Paris, Le Seuil, 1972 ; trad. révisée Hélène Frappat, Paris, Gallimard, coll. « Quatro », 2002 ; éd. poche, Paris, Le Seuil, 2005, coll. Points/Essais, nº 307.
- PAULA, Sérgio Peres de. Autorité, autoritarisme, politique, pouvoir, liberté et violence à l'Instituto de Filosofia e Teologia (IFT) : une analyse à travers Hannah Arendt et Norberto Bobbio. Revista Científica Multidisciplinar Núcleo do Conhecimento. Année. 07, éd. 07, Vol. 05, p. 64-92. Juillet 2022.
- Martin Legros, Hors-série "Hannah Arendt" Le travail, l'œuvre et l'action vus par Arendt,publié le 16 février 2023.
- Varia Romain Couderc, Hannah Arendt et l'écriture de l'Histoire : les traces d'une mémoire à venir, Patočka. La vie du monde, cahier de philosophie de l'université de Caen, 59. 2022.
- Xinyuan Liang, Freedom and Responsibility : A Discussion by Hannah Arendt, Open Journal of Social Sciences , Vol.11 No.11, School of Philosophy, Beijing Normal University, Beijing, China , November,2023.
- Yves Charles Zarka , Hannah Arendt et l'origine du mal,Dans Cités 2016/3 (N° 67)

نموذج الحرب السيبرانية:التوظيف السلبي للذكاء الاصطناعي

Employing Negative Artificial Intelligence: The Cyberwarfare Model

إعداد

ط. د ريم عكريمي

كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس

جامعة تونس - المنار

ملخص:

مع تقدم تقنيات العولمة تقدمت آلياتها ونظم البرمجة المحلقة بها، لتتنوع مجالات توظيفها. وهنا برزت البرامج الإلكترونية ذات التوجهات العسكرية "Cyber" مبوبة بذلك لأنموذج حديث من الحروب: الحروب السيبرانية.

فبينما تكون الحروب المسلحة عادة أكثر وضوحا وسهلة التحديد، يكون الأمر على نقيضه مع هذه الحروب. وهذا ما ترتب عنه صعوبة في التعامل على الشكل الفعال. ثم إنه مع مستوى الغموض الذي يحيط بالعمليات المصاحبة لها، من؛ الجهة المسؤولة، تقدير معطى الضرر المادي، تعقدت عملية إثبات المسؤولية الدولية فيها. من جهة أخرى، بالنظر إلى قدم الإطار القانوني المنظم للحروب المعتاد فحسب على الوجه الميداني منها، وجدنا أنفسنا تجاه نوع من الفراغ التشريعي. وهنا ستأخذ الدراسة على عاتقها تحري ما ارتأه المشرع الدولي من استراتيجيات للتصدي.

ووقوفا على أحد أوجه التوظيف السلبي للذكاء الاصطناعي مع أنموذج الحرب السيبرانية، خلصنا إلى نتيجة مفادها: ضرورة ضبط إطار شرعي عام موحد تستعمل وفقه تقنيات وأدوات الذكاء الاصطناعي، فإلحاقه بالرقابة الضرورية.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الحرب السيبرانية، القانون الدولي.

Abstract:

With the advancement of globalization technologies, their mechanisms and accompanying programming systems have evolved, diversifying their fields of application. This evolution has given rise to electronically-oriented military programs known as "Cyber," representing a modern model of warfare: cyber warfare.

While conventional armed conflicts are usually more straightforward and easily defined, the opposite is true for these wars. Their complexity makes them difficult to manage effectively. Moreover, the ambiguity surrounding the associated operations—such as identifying the responsible parties and assessing the material damage inflicted—complicates the process of establishing international

responsibility. Additionally, given the outdated legal framework that regulates only the conventional battlefield aspects of wars, we find ourselves facing a legislative void. This study, therefore, takes on the task of exploring the strategies that international lawmakers have deemed appropriate to counter these challenges.

By examining one aspect of the negative use of artificial intelligence in warfare—specifically, the cyber warfare model—we conclude that it is essential to establish a unified general legal framework that governs the use of artificial intelligence technologies and tools, along with the necessary oversight.

Keywords : Artificial Intelligence, Cyber Warfare, International Law.

مقدمة:

الذكاء الاصطناعي، التكنولوجيا التي أثبتت بأن لديها من القدرة ما يخول لها ببساطة تغيير معطيات الحياة البشرية، ولما لا الكونية ككل. التغيير الجذري الذي يسابق كافة توقعات العقل الإنساني وحتى نواميس الزمن. غير أنه ولإنه بدأ الحديث عن الذكاء الاصطناعي منذ ما يقارب عن 43 سنة، فهو لن ينشط بصورة فعلية إلا منذ 10 سنوات مع هذا الزخم من التطبيقات المتطورة والجد متنوعة.

وكنتيجة لذلك دخل الذكاء الاصطناعي وبقوة كلا من المجالين العسكري والأمني، لنشهد صعود أنواعا جديدة من طرق الصراع بما يقوض مسلماتنا حول مفهوم الحرب. فبعد كل من الأرض، والبحر، والجو، والفضاء، أصبح الفضاء السيبراني المجال الخامس الذي يشهد شن عمليات حربية قد تتخذ شكل تجسس، أو تخريب، أو إرهاب. ثم إن هذا يعزى في جزء مهم منه إلى المستجدات التي طرأت على أنماط التفكير الاستراتيجي نحو بلورة عقيدة تتناغم مع الواقع المتغير، كما يعزى في جزء لا يقل أهمية عما سبق إلى التطورات السريعة التي تشهدها تطبيقات تكنولوجيا المعلومات.

فمن الأنموذج التقليدي للحروب المستندة إلى الأسلحة المادية، الموظفة من القوات الحكومية/النظامية التي تدير الصراع من أرض الميدان بما يتماهى مع مقتضيات "الاشتباك المعلن المباشر"؛ إلى أنموذج الحروب الافتراضية التي تدار من قبل جنود يقبعون أمام شاشات الكمبيوتر بتكليف حكومي أو شخصي، موظفين تقنيات الذكاء الاصطناعي بغرض إنجاح أهداف حربهم. هو ذا الأنموذج الحربي المستجد الذي سنأخذ على عاتقنا مهمة دراسته صلب بحثنا المعنون: "التوظيف السلبي للذكاء الاصطناعي: نموذج الحرب السيبرانية".

"الذكاء الاصطناعي"(AI)، هذا المصطلح الذي يجذب انتباهنا بشكل متكرر، يعتبر حديث الظهور إذ يرجع في تبلوره إلى التحول من نظم البرمجة التقليدية، عقب الحرب العالمية الثانية، إلى برامج للحسابات التي تحاكي الذكاء البشري. فنحن نتفق إذا على أنه مرتبط بعلوم محاكاة نظم التفكير والذكاء الإنساني، عبر محاكاة؛ كيفية استخدامه لخبرته المكتسبة في مجال معين، فطرق تفهمه للغات المختلفة، وحتى كيفية التعرف على الصور والتحدث (محمد علي الشرقاوي، 1998، ص 23).

فقهيا، "الحرب السيبرانية" كذلك "الحرب الإلكترونية"، هي واحدة من المصطلحات التي وقع انتقائها في وصف العمليات الهجومية التي تتم عبر مختلف الوسائل التكنولوجية، والتي تتم إدارتها في مجال الفضاء الإلكتروني. الحرب التي تستخدم فيها الآليات والأسلحة الإلكترونية في الهجوم، بحيث يكون هذا الهجوم موجها بالأساس إلى أجهزة الحاسب

الآلي، أو الشبكات الإلكترونية الخاصة بالعدو أو الأنظمة الإلكترونية التي تدير الدولة وما تحتوي عليه من معلومات. ويكون ذلك بهدف عرقلة الخصم عن استخدام هذه الأنظمة، والأجهزة، والشبكات، أو تدميرها بالكامل (نوران شفيق، 2016، ص 17).

ويعد جون أركويلا وديفيد رونفيلد، على صعيد الدراسات والأبحاث القانونية المهتمة بهذا الموضوع، السابقين بتناوله، مع أول بحث حول مسألة الهجمات السيبرانية بتاريخ سنة 1997 صلب كتاب بعنوان "الحرب السيبرانية قادمة" Cyber War is coming-، حين أشارا إلى أنظمة الاتصال الإلكترونية والدور المتنبئ لهما الاضطلاع به مستقبلا صلب النزاعات المسلحة (J. Arquilla and D. Ronfeld, 1997, p. 59).

أما من الجانب القانوني، فقد أورد دليل تالين المتعلق بتطبيقات القانون الدولي في مجالات الصراع والحروب السيبرانية، صلب القاعدة (30) تعريفا للحرب السيبرانية، على أنها: «كل العمليات السيبرانية سواء كانت دفاعية أو هجومية، والتي يعتقد أنها قد تسبب إصابات أو وفيات للبشر، أو تلف أو ضرر للأشياء المادية». بدورها عرفت اللجنة الدولية للصليب الأحمر هذه الحرب على أنها: «الأفعال التي يتخذها أطراف النزاع، لتحقيق ميزة على خصومهم في الفضاء الإلكتروني باستخدام أدوات تقنية مختلفة وتقنيات تعتمد على الطاقة البشرية من الناحية النظرية، يمكن تحقيق المزايا عن طريق إتلاف أو تدمير أو إعطاب أو نهب أنظمة الحاسوب لدى الخصم، أو بالحصول على معلومات يفضل الخصم أن تبقى سرية عبر التجسس السيبراني أو من خلال الاستغلال السيبراني» (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 28 جوان 2013).

واليوم، وفي سياق متصل بالدور المتوقع لأدوات الذكاء الاصطناعي في المجال العسكري، تسارع الدول في وتيرة استخدامها للكمبيوتر لتحقيق قفزات نوعية في هذا المجال حتى أطلق البعض على هذا السباق مصطلح "الحرب السيبرانية الباردة" Cyber Cold War- أو "سباق التسلح السيبراني" Cyber Arms A group of writers, 2010, p. 1).

"الحرب السيبرانية" أو "الحرب الإلكترونية"، هي واحدة من المصطلحات التي وقع انتقائها في وصف العمليات الهجومية التي تتم عبر مختلف الوسائل التكنولوجية، والتي تتم إدارتها في مجال الفضاء الإلكتروني. الحرب التي تستخدم فيها الآليات والأسلحة الإلكترونية في الهجوم، بحيث يكون هذا الهجوم موجها بالأساس إلى أجهزة الحاسب الآلي، أو الشبكات الإلكترونية الخاصة بالعدو أو الأنظمة الإلكترونية التي تدير الدولة وما تحتوي عليه من معلومات. ويكون ذلك بهدف عرقلة الخصم عن استخدام هذه الأنظمة، والأجهزة، والشبكات، أو تدميرها بالكامل (نوران شفيق، 2016، ص 17).

أهمية الدراسة:

تعمل دراستنا على تحري جملة من الأهداف، والتي هي على النحو التالي:

•تأسيس إطار يمكن له من أن يكون مرجعا تقديرا للحكم بتوافر الحرب السيبرانية، على أن يكون ذلك بإسناد معايير هذا التوصيف لمخرجات التوظيف السلبي وغير المقنن لتقنيات الذكاء الاصطناعي.

•تبين مستوى النقص التشريعي فيما يخص موضوع المحيط السيبراني، فالأطر القانونية المتعلقة به والمبادرات المتبناة التي لا ترتقي إلى تأسيس هذا الإطار التنظيمي الشامل والكافي، إذ تظل مجرد محاولات على طريق التقنين.

•تأكيد تعقد بعض المسائل المتعلقة بالحرب السيبرانية، والتي هي تعد من قبيل المسائل الجوهرية التي لابد من حسم الجدال حولها، بشكل خاص موضوع المسؤولية الجنائية الدولية.

أهداف الدراسة:

يحظى موضوع "التوظيف السلبي للذكاء الاصطناعي: نموذج الحرب السيبرانية" بأهميتين لا تقل إحداهما مكانة عن الأخرى، إذ قد تشكل كل واحدة موضوع نقاش منفصل. فنظريا، ما ينفك عن إثارة جملة من التحديات من الناحيتين الاصطلاحية والتشريعية؛ فكثير هي المفاهيم المتصلة بهذا الموضوع التي تتطلب مزيد التدقيق، كما أن الأمر لا يعدو من أن يكون على السنية ذاتها تشريعيا لاكتفاء الأطر التشريعية بالعموميات دون التفاصيل الخاصة. في حين أن الأهمية الميدانية، والتي هي نتيجة متوقعة للأولى، بمواجهتنا تحديا متعاظما في تحقيق "مبدأ العدالة" أو "مبدأ التعويض عن الضرر"، وغيرها من المبادئ المتعارف عليها قانونا أثناء محاولتنا للتعامل مع الحرب السيبرانية من منطلق الفعل المجرم.

وخدمة لتلك الأهداف، تتوخى الدراسة الإجابة على الإشكالية التالية:

كيف يتم التعامل مع خطر الحرب السيبرانية؟

المنهج المعتمد:

للإجابة عن الإشكالية السابقة تعتمد دراستنا على منهج التحليل النسقي، بحيث تنطلق من الفضاء السيبراني لتنظر في تنظيم سير العمليات الإلكترونية صلبه، فتوجهاتها، حتى تقف على احتمال تحولها لأداة حربية متى ما انحرف بها نحو أغراض دنيئة تحاكي التدمير عوضا عن الصالح العام، لتنتهي بالنظر في شتات النصوص التشريعية الخاصة بالحرب السيبرانية التي تؤسس للموقف الدولي المبدئي حولها.

الإعلان عن الخطة:

إن مقتضيات التعامل مع أي ظاهرة حديثة كانت أم قديمة، وأيا يكن ميدانها، تستدعي من أن ننطلق بالعمل بداية على تجلي محددات تقديرها (المحور الأول)، للنفض في مرحلة لاحقة عقب توفقنا في عملية التقدير إلى تبين الإطار التنظيمي المتوقع منه أن يحكم مختلف وحداتها (المحور الثاني).

المحور الأول: الإطار التقديري للحرب السيبرانية :

مع انتشار الذكاء الاصطناعي في العالم البشري بقوة، والذي ساهم في إحداث تحول جذري يمكن وصفه بالثورة الرقمية، أضف إلى تقدم التكنولوجيا الداعمة لهذا التحول، فإنه ليس من الغريب أن نشهد تغييرا نمطياً في الحروب، ونجد أنفسنا أمام مفهوم الحرب السيبرانية كجيل جديد من الحروب التي شكلت بطبيعتها حربا ذات خصائص جديدة (المبحث الأول)، بحيث لا تملي الأسلحة السلوك الحربي في ساحة المعركة، وإنما جملة من التقنيات الأخرى (المبحث الثاني).

المبحث الأول: خصائص الحرب السيبرانية

اليوم مع المستوى الذي قد أصبحت عليه الرقمنة من تطور ملفت، قد تحتم من النتائج ما لم يكن في الحسبان. بحيث أصبحت الحروب تنفذ كما قد تدار إلكترونيا، حتى أنها قد أصبحت هذا النوع من الحروب التي تبدأ بسهولة أكثر عكس ما قد كان يمليه المنطق الحربي والاستراتيجي في الإدارة من تحضير للعتاد وتنظيم لصفوف القوات المشاركة.

مع أنموذج الحرب السيبرانية انقلبت أغلب المفاهيم إن لم تكن جلها حول مفهوم الحرب. إذ نحن إزاء أنموذج يخالف المعهود عليه من حروب مسلحة، حيث الحروب الإلكترونية، حروب البرمجيات. ولنتعمق معا في سمات هذا النوع المستجد من الحروب، والذي نتفق مبدئيا على تفصيلها إلى قسمين:

(1) الخصائص المستقرة في الحرب السيبرانية.
(2) الخصائص المفصلية المقيمة للتوصيف الحربي.

من خصائص المستقرة التي قد ثبتت حول نموذج الحرب الإلكترونية، نجد: "الحداثة". فهي "حرب العصر"، ففي وقت ليس ببعيد أصبحت تتجلى كحقيقة مثبتة في طرق المواجهة بين الخصوم.

فالثابت أنها حرب تبتعد عن النمط التقليدي للحروب إلى النمط غير التقليدي، وذلك باستخدامها تقنيات حديثة لاستهداف البيئة المعلوماتية للعدو، بداية من التخطيط ونهاية إلى العمل بها (بشرى حسين الحمداني، 2014، ص 99).

ونفس هذه الخاصية، قد شكلت عائقا يحول دون حسن التعامل مع الحروب السيبرانية. إذ هي أولى التحديات التي واجهها المختصون في القانون الدولي (أحمد عبيس نعمة الفتلاوي، 2016، ص 613).

أيضا هي من الحروب اللاتناظرية -Asymetric-، بالنظر إلى أنها لا تحتاج مثل هذا العتاد الحربي من حاملات طائرات ومقاتلات متطورة لتفرض تهديدا داخليا وحقيقيا على دولة مثل الولايات المتحدة. فالتكلفة هي حقا متدنية نسبيا للأدوات اللازمة لشن هكذا حروب وتمثيل هذا التهديد (فيصل محمد الغفار، 2016، ص 11).

وخاصية اللاتناظر هذه، لها بعد آخر في جعل المهاجم يتمتع دائما بأفضلية واضحة على المستهدف من الهجوم. وذلك لأن الحروب السيبرانية تلفها السرية التامة، بالإضافة إلى المرونة العالية، والقدرة على المراوغة، مما يمتع المهاجم بقدر من الأفضلية من الصعب جدا معها على تقنية التحصن لوحدها من أن تشكل ردعا فعالا لها. فهو (التحصين) سيجعل من الطرف المستهدف عرضة لمزيد من محاولات الاختراق، وبالتالي مزيد من الضغط (فيصل محمد عبد الغفار، 2016، ص 12).

كنتيجة مسلمة للهوة المعمقة بين كل من المهاجم والمستهدف صلب الحروب السيبرانية، عدم فاعلية نماذج "الردع" المعروفة. فالمفهوم القانوني للردع بالعقاب وبالمقابلة بالانتقام أو بالدفاع عن النفس، لا يعد ذي جدوى في حروب الإنترنت. فعلى عكس الحروب التقليدية حيث يمكن رصد مصدر الهجوم بسهولة والرد عليها، فإنه من الصعوبة بمكان بل ومن المستحيل تحديد مصدر الهجمات الإلكترونية ذات الزخم العالي (فيصل محمد عبد الغفار، 2016، ص 12).

فهي جرائم صعبة الإثبات، يلجئ فيها الجاني إلى وسائل فنية معقدة، وسريعة في أغلب الأحيان في مُقَدَرِ إنجازها لمهامها. بالإضافة إلى سهولة محو الدليل، حتى إن بعضها مبرمج على أداء ذلك ذاتيا (يوانس صفوت، 2022، ص 8-9).

وهي من الجرائم سهلة الارتكاب، بمعنى الجرائم الناعمة -Soft Crime- حتى أن البعض درج على نعتها بجرائم الياقات البيضاء؛ فبمجرد توفر التقنية لدى الجاني، وسنح الفرصة لارتكاب الجريمة، تصبح هذه الأخيرة يسيرة ولا تتطلب إلى أي وقت أو جهد (مرجع سابق، ص 9).

ومن الخصائص المستقرة جد المميزة، نختم بالطاب الدولي الذي يغلب على هذا الصنف من الحروب، فهي حرب عابرة للحدود. فالجريمة السيبرانية كأي عمل سيبراني ذات أبعاد عالمية كونها تتجاوز بمفعولها ومداها أشخاصا أو أهدافا في الأمكنة المختلفة التي يمكن أن تصل إليها، والتي تقع تحت اختصاصات قانونية مختلفة ما ينعكس على التوصيف القانوني، وإجراءات التحقيق وأصولها. إذ غالبا ما يؤدي التحقيق في هذه الجرائم إلى الولوج في أنظمة معلومات، والاطلاع على بيانات ومعلومات تعود لمنطقة جغرافية غير خاضعة لسيادة الدولة التي تقوم بالتحقيق.

وتأخذ الجريمة السيبرانية طابعا عابرا للحدود، في كل مرة، ينطلق فيها النشاط الجرمي من بلد معين ليصل إلى بلد آخر أو ليعبره إلى بلد ثالث، وفي كل مرة تظهر فيها خصائص الجريمة أو نتائجها في مكان جغرافي آخر غير خاضع لنظام قانوني وصلاحية قضائية مختلفة أو عدد من البلدان.

الآن مع الخصائص المفصلية المقيمة للتوصيف الحربي، والتي سنستسقيها من دليل تالين المتعلق بالقانون الدولي المنطبق على الحروب السيبرانية، والتي بذلت لجنة الخبراء المعدة له جهدا استثنائيا لتحديدها حتى ترقى الحروب أو الهجمات السياسية إلى درجة الهجوم المسلح، والتي هي:

•الجسامة أو الخطورة: ويمثل أهم شرط في تحديد وصول الهجمات السيبرانية إلى درجة الهجوم المسلح. ويكون ذلك طبقا للقاعدة 11 من دليل تالين عندما يتقارب مستوى وتأثير العمليات الإلكترونية من العمليات غير الإلكترونية. بالنظر في معطى الحجم والتأثير يتم الحكم على العمليات الإلكترونية من كونها استخداما للقوة أم لا.

ولا ريب أن جوهر هذا الشرط يتمثل في الضرر المادي المرتقي إلى مستوى الهجوم المسلح الوارد في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، متى ما عكست الهجمات الإلكترونية ضررا ماديا حالا بالممتلكات والأفراد بالدولة المعتدى عليها (رزق أحمد سمودي، ديسمبر 2018، ص 351).

ولبيان ذلك قامت اللجنة بالقياس بين أثر وحجم الهجمات العسكرية التقليدية والهجمات السيبرانية (1). ولا ريب أنه يمكن للأخيرة أن تنتج مثل هذا الضرر المتصور في الهجمات العسكرية التقليدية، إن لم تفقها.

•الضرر الحال أو الآتي: بمعنى أن الخطر سوف يتأكد لا محالة دون أي قدرة للدولة المعتدى عليها لرده، وبأي وسيلة كانت. ويتحقق ذلك طبقا للجنة الخبراء في حالتين (Daniel Bethlehelm, 2012, p. 769):

(1) عندما يقع الضرر فعلا على الدولة المعتدى عليها.
(2) عندما يكون وشيك الوقوع، وهو وفق للجنة منتج لحق الدفاع عن النفس (2).

•الأثر المباشر للهجوم: لا ريب في أن أهم ما يميز الهجمات العسكرية التقليدية عن الهجمات السيبرانية، أن نتائج الأخيرة قد تكون غير مباشرة، وبالتالي عدم القدرة على تحديد علاقة السببية بين الفعل والضرر. وذلك ناجم عن الانفصال الزمني بين التصرف الذي يعد مخالفة، والنتائج التي يمكن أن يرتبها هذا الصرف. وهذه الخاصية ملازمة للهجمات

السيبرانية (Haitao Du and Schanchieh Jay Yaung, 2012, p. 550-578)، قد كان دليل تالين واضحا في خصوصها مع القاعدة 11 حين اشترط أن تتجانس أثارها مع العمليات غير السيبرانية على نحو يسمح بالمقارنة بينهما.

•الاعتداء: يعتبر شرط ثبوت حالة الاعتداء، المحرك الأساسي لتفعيل حالة الدفاع عن النفس بالنسبة للدولة المعتدى عليها (3)، وهو مما يعكس الرابطة المباشرة بين السلوك ونية الاعتداء لدى الدولة المعتدية في إحداث ضرر بالدولة الأخرى أو إحدى مصالحها (ICJ, 2003, p. 161).

الاعتداء أو التهديد به طبقا للقاعدة 10 من دليل تالين، يعتبر من الأعمال غير الشرعية، وهو المفعل للتدابير المضادة من قبل الدولة التي أصيبت بهذا الفعل غير المشروع (4).

بعد عرض أهم الشروط التي يتم على أساسها تكييف توافر حرب سيبرانية من عدمها، لا يفوتنا أن نشير إلى قيام لجنة الخبراء بوضع شروط أخرى بالإضافة إلى ما سبق مثل غلبة الطابع العسكري على الهجمات السيبرانية، ومثل التنظيم في صفوف الأطراف المشاركة مع (توصيف النزاعات المسلحة غير الدولية) صلب القاعدة 23. ومع ثبوت هذه الشروط بالأخص القسم الثاني منها، يمنح للدولة المعتدى عليها حقها في تطبيق الإجراءات المنصوص لها صلب دليل تالين من التدابير المضادة، ومن حق في الرد، وحق في الدفاع الشرعي.

غير أن ما يؤخذ عن هذه المعايير شدة تأثرها بالفكرة التقليدية لاستخدام القوة على اعتبار أنها مكافئة للقوة العسكرية، فغلبة النظرة النمطية لمدلول استخدام القوة، والتي تستدعي حتما التقويض إذ ينبغي النظر إلى مسألة تطور الوسائل السيبرانية لتنفيذ الهجوم، وتغير غايات الدول في الوقت الراهن، حيث أضحت كل دولة ترى في هذه الهجمات السيبرانية تفوقا خارج إطار المال، والبيئة، والمحطات النووية، والحدود، وغيرها (ناجي محمد أسامة الشاذلي، يوليو 2023، ص 1270)

مع كل الخصائص المستحضرة، تبقى الحرب السيبرانية ظاهرة متطورة. وهذه الخاصية في حد ذاتها كفيلة في حسم الجدال حول ثبوت سمات هذه الحرب، إذ هي سمات تبقى متطورة بتطور التقنيات السيبرانية والرقمية. وعليه تبقى قائمة الخصائص قابلة للتطور بالزيادة.

المبحث الثاني: تقنيات الحرب السيبرانية

بالرجوع إلى أحد دراسات المتعلقة بالحرب السيبرانية، مع "ميشيل شميت" Mecheal Schmitt-، نجد أن الهجمات السيبرانية تقوم على عدة عناصر، والتي من بينها نجد نوع الهجوم ونطاق آثاره Severity-. وفي إطار نوع الهجوم، يؤكد لنا أن: «الهجوم السيبراني يمثل خروجا عن القواعد القانونية المألوفة في تنظيم وسائل وطرائق القتال» (A group of writers, 2012, p.34).

فعملا بذلك تكون تقنيات الحرب السيبرانية غير شبيهة بتقنيات الحروب المسلحة، والتي هي إن نمت على شيء فهي تنم عن قدرة التقنيات الرقمية على إدارة الحروب ببرمجيات قد تكون في أغلبها معقدة غير أنها أبسط من الأسلحة المصنعة. ولنبحث معا في بعض التقنيات، والأكثر استخداما صلب نموذج الحرب السيبرانية، تلك الأدوات التي يتم استخدامها لإحداث أضرار مادية أو وظيفية بالأجهزة أو النظم والهياكل الإلكترونية، والتي بدورها تختلف من حيث درجة خطورتها وتعقيدها، فتتراوح ما بين أسلحة بسيطة قادرة على إحداث ضرر خارجي بالنظام الإلكتروني دون اختراقه، وأخرى معقدة

يمكن من خلالها اختراق النظم الإلكترونية يصاحبه التسبب بأضرار بالغة قد تصل إلى تدميرها كليا (النظم الإلكترونية) أو توقفها عن العمل كليا (نوران شفيق، 2016، ص 102).

بداية مع استخدام "برامج القنابل المنطقية"-Bombs Logic-، وهي أساسا برامج حاسوبية تستخدم لتطوير وتصميم القنابل الذكية أو الذكاء الاصطناعي المستخدم في القنابل خلال فترة زمنية محددة أو منتظمة. وتوضع البرامج في شبكة معلوماتية بهدف تحديد ظروف أو حالة أو مضمون النظام، وكل ذلك تسهيلا لتنفيذ العمل غير المشروع، كإدراج تعليمات في نظام التشغيل للبحث عن عمل معين يكون محلا للاعتداء كأن تسعى قنبلة منطقية إلى البحث عن سجل يتضمن أمرا يخدم مصلحة المبرمج لتعمل على إزالته حال اكتشافه (عادل عبد الصادق، 2012، ص 31).

فهذه البرامج تعتمد في طريقة عملها على تقنيات الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي لتحليل البيانات، لاستخلاص النتائج التي تساعد في تحسين دقة وفاعلية القنابل وزيادة قدرتها على تحديد الأهداف. القنابل التي ستكون الأداة الجوهرية في تنفيذ العمليات الهجومية، والتي هي تسير منطقيا عبر البرامج المعدة لذلك.

ثانيا، تعتبر "برامج الدودة"-Software Worm، من التقنيات الأكثر رواجا في إطار الحرب السيبرانية. وهي بمثابة مجموعة من التعليمات الملزمة التي تنتج لنفسها نسخا مطابقة تلحق من تلقاء ذاتها ببرامج التطبيقات ومكونات النظام المنفذ، فهي إذا برامج حاسوبية تنتشر ذاتيا دون تدخل بشري. وتعمل عن طريق استغلال الثغرات في الأمان لنظم التشغيل أو التطبيقات، ثم تنسخ نفسها وتنتشر إلى أجهزة حاسوب أخرى في الشبكة. كما أنها تقوم بتكرار هذه العملية مما يؤدي إلى انتشارها بشكل سريع وواسع النطاق. غالبا ما تكون "برامج الدودة" مصممة للقيام بمهام معينة بمجرد التسلل إلى النظام (مثل سرقة المعلومات، أو تلف البيانات، أو تعطيل الخدمات)، فهي كذلك من البرامج الموجهة الذاتية القيادة. ثم إن المهام التي تقوم بها هذه البرامج تصل حد أخذ زمام السيطرة على النظام الذي قد أصابته (عادل عبد الصادق، مرجع سابق، ص 31).

ولسرعة عملية الاستنساخ مع تقنية "برامج الدودة"، ينصح سرعة التعامل معها باكتشافها وإزالتها لتدارك تفاقم الأضرار التي تسببها.

مع "أحصنة طروادة"-Trojan Horses- والتي تعتبر من البرمجيات الضارة الشعبية، إلا أنه قد وقع إنعاشه مع الشبكات الاجتماعية بروح جديدة. إذ أصبح من أدوات الاحتيال وسرقة الحسابات البنكية والملفات الحساسة (بشرى حسين الحمداني، 2014، ص 153). وهو عبارة عن ثغرة أو برنامج صغير مختبئ في برنامج كبير من البرامج ذات الشعبية العالية، ويستند في إنجاز أغراضه على برامج الدودة أو الفيروسات (5). وما يميزه البرمجة الشديدة المهارة، إذ يصعب اكتشاف وجوده، فهو مبرمج على مسح الأثار التي تعمل على الكشف عنه (بشرى حسين الحمداني، 2014، 108).

ومن أساليب الهجوم الإلكتروني الأخرى نجد "الطائرات بدون طيار" أو "الطائرات المسيرة"، التي تمثل في طبيعتها نشاطا إلكترونيا مخادعا ومخالفا لاتجاه الهجوم الحقيقي. فهي تشير في اصطلاحها إلى الطائرة التي يجري التحكم فيها من بعد وأحيانا يكون التحكم ذاتيا. وقد واجه هذا الاصطلاح الكثير من النقد لأن الطائرة تقاد من بعد عبر طيار أرضي متكفل بمنع وقوعها. لذلك يستصوب الأخذ باصطلاح الطائرة غير المأهولة أو أنظمة الطائرات غير المأهولة (6). كذلك يعمد البعض إلى تداول الاسم (درونز) وفقا لمصدره في اللغة الإنجليزية Drones، المأخوذ من اسم ذكر النحل، حيث برز ذلك خلال الحرب العالمية الثانية عندما ميزت هذه الطائرات بأشرطة سوداء وضعت على طول ذيل كل منها لتبدو كذكر

النحل (بشرى حسين الحمداني، 2014، ص 2). ثم إنها تصنف بالاستناد إلى شكلها إلى ثلاث أصناف (بشرى حسين الحمداني، 2014، ص 2):

-ذات أجنحة ثابتة (Fixed Wings).

-على شكل طائرة مروحية (Remotely Piloted Helicopter).

-على أشكال خداعية (Decoys).

مع "الهجوم الإلكتروني" -Cyber Attack ، حيث أطلق البعض من المختصين ومنهم "رادويج" -Raduge D. Harry- مصطلح "التعطيل الشامل" -Total Shutdown- لوصف الهجوم السيبراني، الذي يقابل مصطلح "الدمار الشامل" -Mass Destruction- المعروفة به كل من الأسلحة النووية، والكيميائية، والبيولوجية (A group of writers, 2010, p. 3)، والذي أصبح من التقنيات المفضلة لدى الدول أوقات النزاعات السياسية بالنظر إلى كمية الخسائر الفادحة التي من الممكن أن يتسبب فيها، وفي وقت محدود (طلال ياسين العيسى وعدي محمد عناب، 2019، ص 85).

ويحتوي على عدة تقنيات؛ أبسطها التشويش والخداع الإلكتروني -Interference and electronic deception-، أعلاها الإخماد أو التدمير، والتي توظف الطاقة الكهرومغناطيسية. فإذا كان البر والبحر والجو والفضاء الخارجي المسارح التقليدية للحرب، فإن حيز المجال الكهرومغناطيسي، مجال انتقال الموجات الترددية بأنواعها وأطوالها الموجبة المختلفة، هو المسرح الحقيقي للحرب الإلكترونية إذ تتنازع الأطراف المتحاربة على استغلال هذا المجال لمصالحها (بشرى حسين الحمداني، مرجع سابق، ص 114).

للنظر في أهم قسم لإدارة الحرب الإلكترونية، الممثل في "التشويش الإلكتروني" -Jamming-، والذي هو في معناه البسيط منع أو إعاقة الهوائي المستقبل من استقبال الإشارة الصحيحة والقادمة من الهوائي المرسل. وللتشويش الراداري أنواع عدة، لكن أهمها: (التشويش الميكانيكي) و(التشويش الإلكتروني).

ففي حين يحصل الأول بسبب جهاز أو معدة تعكس موجات الرادار نفسه مما يؤدي إلى تشكيل أهداف وهمية على شاشة الرادار، يتم الثاني باستخدام معدات إلكترونية معقدة تقوم ببث إشارة راديوية بتردد معين (يعتمد على تردد الرادار المعادي) لتقوم بمنع الإشارة المنعكسة من الوصول إلى المستقبل الرادار ليستقبل عوضا عنها إشارة خاطئة (مرجع جاك يتون، 29 نوفمبر 2015).

وحتى ينفذ التشويش الميكانيكي يقع اللجوء إلى أحد التقنيات التالية خاطئة (مرجع جاك يتون، 29 نوفمبر 2015):

•الرقائق المعدنية –CHAFFS - بحيث حرص على تزويد الطائرات الحديثة بها، ليتم إسقاطها طبقا لأزمنة معينة مما ينتج عنهما سحب (ديبولية) تعكس قدر كبير من الطاقة، التي تسقط عليها من أجهزة الرادارات، المعادية فتظهر في شاشة الرادار كأهداف خداعية أو مناطق مضيئة تماما. وهكذا يتم تضليل العدو.

•استخدام العاكسات الركنية -CORNERS REFLECTORS-: الهدف منهما هو عكس (إعادة إشعاع) الموجات الكهرومغناطيسية التي تشعها الأجهزة الإلكترونية المراد إعاقتها، على أن العاكسات الركنية تستعمل لتعطيل أو تضليل نظم التوجيه الراداري الإيجابي، والنصف إيجابي، العاكسات الركنية ذات الأسطح المعدنية سواءً الدائرية أو الثلاثية أو الثمانية. ويظهر العاكس الركني بنفس المقطع الراداري للهدف المطلوب تقليده على شاشات الرادار المعادي كما لو

كان هدفا معاديا، وعادة توضح العاكسات الركنية طبقا لنظام معين لمحاكاة الأهداف الأرضية، وتجمعات القوات، ومراكز القيادة.

•استخدام الأشراك الخداعية -DECOYS-: هي أدوات طائرة تستطيع القيام بمناورة في الجو، فتبدو كأنها طائرة حقيقية بالنسبة للرادار. وتستطيع الأشراك الخداعية أن تحمل عاكسات، فتبدو أكبر حجما. أضف إلى أنها تستطيع حمل أجهزة تشويش إلكتروني، وحمل حتى أجهزة تشويش إلكتروني، حتى CHAFFS. ثم إنه يتم حمل الأشراك الخداعية بالنسبة للطائرات في بدوات الحرب الإلكترونية، فمعظم الصواريخ العابرة للقارات تستطيع حمل الأشراك الخداعية.

أما التشويش الالكتروني، فينقسم إلى (جاك يتون، مرجع سابق):

1-تقنية التشويش الموجهة -Spot Jamming-، بحيث تحدث عندما يقوم جهاز التشويش بتركيز كل طاقته على تردد واحد فقط.

2-التشويش بالمسح -Sweep Jamming-، ويحدث عندما يقوم جهاز التشويش بتركيز كل طاقته بين ترددين مختلفين، ولكن ليس بنفس الوقت.

3-التشويش المكثف -Barrage Jamming-، وهو تشويش عدة ترددات مختلفة بنفس الوقت، وبجهاز تشويش واحد. ثم إن هذا الأسلوب يستهلك طاقة كبيرة، حتى أنه قد لا يكون فعالا إذا كانت الترددات المراد تشويشها كثيرة.

4-التشويش على القاعدة -Base Jamming-، وهو يتم بتركيز طاقة جهاز التشويش على رادار واحد من المنظومة فيتم التشويش عليه بفاعلية، ولكن بقية رادارات المنظومة تبقى عاملة.

5-التشويش بالنبضات -Pulse Jamming-، وتتحقق عبر بث نبضات تشويش بفارق زمني معين يعتمد على الرادار المعادي، وهذه الطريقة تجعل من الصعب اكتشاف موقع جهاز التشويش.

6- التشويش بالنبضات المغطاة -Cover Pulse Jamming-، عندما تكون طائرة الحرب الإلكترونية بمقدمة السرب المقاتل يتم بث نبضات تشويش قصيرة تقوم بإخفاء الطائرات الأخرى التي خلفها.

7-Digital Radio Frequency Memory-، اختصارا ل DRFM، أي أن البود يقوم بالتقاط الترددات التي يبثها الرادار المعادي ثم يحولها إلى شكل رقمي، ويقوم بتعديلها، وإعادة بثها للرادار المعادي بأقل من 10 نانوثانية مما يؤدي لوصول معلومات خاطئة عن الطائرة كالسرعة، والموقع، والبصمة الرادارية. بالإضافة إلى ذلك فهو يقوم بتخزين الإشارة ليقوم ببثها لاحقا عند الحاجة لقيام بعمليات إخماد الدفاع الجوي، مما يؤدي لتشكيل أهداف وهمية للرادار المعادي، والتالي حماية الطائرة يتم استخدام هذا النوع في بودات التشويش الحديثة.

من تقنيات المجال الكهرومغناطيسي نجد أيضا الرادار، وصلبه نجد (جاك يتون، مرجع سابق):

•أجهزة الرادار التي تعمل في النطاق الترددي المليمتري.

•أجهزة الرادار الثنائية والمتعددة المواقع.

•أجهزة رادار الكشف فيما وراء الأفق.

•أنظمة كشف الصواريخ أرض-أرض.

أولا مع أجهزة الرادار التي تعمل في النطاق الترددي المليمتري، الذي يقع في الحيز من 40 جيجا هرتز (طول الموجة 7.5 ملليمتر) إلى 300 جيجا هرتز (طول الموجة 1 ملليمتر)، ومن أهم مميزات استخدام الترددات المليمترية (جاك يتون، مرجع سابق):

(1) صعوبة الإعاقة الإلكترونية ضدها نظرا للنطاق الترددي الكبير لها.
(2) الإمكانيات العالية في اكتشاف الأهداف ذات المقطع الراداري الصغير جدا، وذات الطلاءات، والمواد الماصة للشعاع الراداري.
(3) القدرة العالية على الفصل بين الأهداف الجوية.
(4) القدرة العالية على تمييز حركة الأهداف البطيئة.
(5) القدرة العالية في قياس الإحداثيات وتحديد سرعة الأهداف الجوية.

أما أجهزة الرادار الثنائية/متعددة المواقع، فإن نظام عملها يعتمد على استخدام جهاز إرسال واحد، في موقع وجهاز استقبال أو أكثر من موقع أو مواقع أخرى. وتعتمد المسافة بين كل من جهاز الإرسال وجهاز الاستقبال على المدى المطلوب لكشف الهدف. ومن مميزاتها (جاك يتون، مرجع سابق):

(1) يمكن لها الحماية الذاتية من الأسلحة المضادة للإشعاع الراداري لانفصال نظام الإرسال عن نظام الاستقبال.
(2) تمتلك قدرة عالية على اكتشاف الأهداف المنخفضة والمنخفضة جدا.
(3) توفر لها إمكانية عالية على مقاومة الإعاقة الإلكترونية المعادية نظرا لتواجد كل من هوائي الإرسال وهوائي الاستقبال في أماكن منفصلة.

"أجهزة رادار الكشف فيما وراء الأفق"، التي تحقق إمكانية كشف الأهداف الجوية ذات الارتفاعات المنخفضة جدا من مستوى سطح البحر، وعلى مسافات بعيدة جدا. كما أن لها قدرة عالية على اكتشاف الأهداف الجوية ذات الطلاءات الماصة للشعاع الراداري. ومن خصائصه (مرجع سابق):

(1) يؤدى أسلوب الكشف/المسح الجوي لما وراء الأفق إلى اكتشاف الأهداف الجوية على الارتفاعات المنخفضة والمنخفضة جدا.
(2) انفراد هذه الأنواع من الرادارات بخاصية الانتشار لموجاتها المغناطيسية على مسافات بعيدة فيما وراء الأفق عن طريق حدوث انعكاس لهذه الموجات بعد اصطدامها بطبقة الأيونوسفير في الجو أو انعطاف هذه الموجات على سطح الأرض، الأمر الذي يعطي إمكانية اكتشاف الأهداف الجوية لمسافات تصل إلى 4000 كيلو متر للموجات السماوية و400 كيلو متر للموجات الأرضية.

وأخيرا مع أنظمة كشف الصواريخ أرض/أرض، والتي هي تعتمد على أنظمة الاستشعار البصري لتتبع واكتشاف الصواريخ المهاجمة. ويتم ذلك عبر أجهزة رادار الموجات الأرضية لاكتشاف الصواريخ الطوافة أو عبر أجهزة رادارات الموجات السماوية لاكتشاف الصواريخ الباليستية (مرجع سابق). وما يميز هذه الأنظمة هو الدقة والسرعة في التحديد والاستجابة.

من التقنيات التي أحدثت للتصدي للإشعاع الكهرومغناطيسي، نستحضر مثال "الصواريخ المضادة للإشعاع الكهرومغناطيسي"-Electromagetic radiation countermeasure missiles، كتقنية للهجوم الإلكتروني، تشير إلى نوع من الصواريخ المصممة لاستهداف وتدمير مصادر الإشعاع الكهرومغناطيسي (مثل أنظمة الرادار وغيرها من الأجهزة الإلكترونية التي سبق أن أشرنا إليها)، وعلى أنها توظف في العمليات العسكرية للتخلص من التهديدات الإلكترونية عبر تعطيل قدرات العدو في مجال الاتصالات والاستطلاع. كما أن الغالب في استعمالها هو اتصالها بالمسائل النووية وبالمشاريع الخاصة بالدول في تطوير برامجها المتعلقة بذلك القطاع.

وكمثال على ذلك يعد هجوم برنامج -Stuxnet- (منذ 2006) الأخطر من نوعه على صعيد الهجمات السيبرانية لمنشآت مدنية أو عسكرية، والذي بموجبه تعرضت المواقع النووية الإيرانية إلى أسلوب ومنهج يقوم على شقين: الأول كان باستهداف أجهزة الطرد المركزية وخروجها عن السيطرة، أما الثاني فبالتحايل على أجهزة التحكم والإيحاء لها بأن عمليات تشغيل المنشأة النووية تعمل بصورة طبيعية إلا أنها في الواقع معطلة (Yaakov Katz, 2010).

وحقيقة يمثل برنامج -Stuxnet- الدليل الدامغ على قدرة الهجمات السيبرانية على تدمير أعيان مدنية أو عسكرية، كمنشآت توليد الطاقة ومحطات المياه، بل أبعد من ذلك إذ أن حجم الدمار الذي خلفه لا يقل خطورة عن مخلفات الحروب المسلحة.

كذا كانت تقنيات الحرب السيبرانية الأكثر استخداما ومعرفة، والتي كما يبدو عنها بل وأثبتته أنها قادرة على إلحاق أضرار تتراوح خطورتها وتشتد طبقا للتقنية المتخير توظيفها وكيفية توظيفها، وهي أضرار في البعض منها لا تقل خطورة عما تسببه الحروب التقليدية. بل أن هذه التقنيات تكتسب من القدرة ما بها أن تحدث نتائج الحروب التقليدية في ظرف زمني وجيز. وهنا يبقى لنا التطرق إلى الإطار التنظيمي للحرب السيبرانية.

المحور الثاني: الإطار التنظيمي للحرب السيبرانية:

كأي صنف من الحروب، تثير الحرب السيبرانية مسائل قانونية جدية. فبالنظر إلى الأضرار التي تسببها، يميل التوجه نحو الحاجة إلى ضمان التصدي لحدوثها عبر التجريم الدولي (المبحث الأول)، علاوة على أن مبدأ حماية المجتمع الذي يهدف إلى مكافحة الجريمة من خلال تطبيق العقوبة على الجناة قد فرض مع أنموذج هذه الحرب إقرار مبدأ المسؤولية القانونية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: التجريم الدولي

من المحتم به أن التبعات الملحقة بفعل مسبب لضرر غير ضروري هو الاستنكار الدولي. وينظر في التجريم أو الإدانة الدولية لذلك الفعل على أنه، نتيجة سببية لضرر قد ثبت فيه، إذ الغاية الأولى للمشرع هو وضع أمثال هذه الأفعال في السياق الذي يحول معه دون استباحة اللجوء إليها. ولننظر هنا في الأطر القانونية التي لنا أن نستند إليها كقاعدة في تجريم الحرب السيبرانية.

نستهل موضوع التجريم بداية مع الإطار العام المنظم للظواهر الحربية، حيث وقع إثارة موضوع الهجمات السيبرانية من قبل عدد من الباحثين في إطار خرق مقتضيات الفقرة (4) من المادة (2) من ميثاق المنظمة الدولية (Marco Roscini, 2010, p. 85-86).

ثم إن قراءة نص هذه الفقرة، تسمح لنا بالاستنتاج أنه يحظر التدخل في الشؤون الداخلية فيما بين الدول الأعضاء سواء أكان التدخل بصورة التهديد بالاستخدام أو بالاستخدام الفعلي.

الاستخدام الفعلي للقوة أو التهديد بها بمفهومها الواسع، هي القراءة التي تسمح بإدراج ليس فحسب القوة بمفهومها المادي العسكري وإنما بصورها الأخرى، فالتدخل في الشؤون السياسية أو الاقتصادية يعد كذلك بمثابة تدخل قد يهدد استقرار الدولة وسيادتها (Marco Roscini, 2010, p. 86).

ومنبع هذا التوجه الفقهي هو ما قد صرحت به محكمة العدل الدولية في مناسبات عدة، ولاسيما في قضية الأنشطة العسكرية وشبه العسكرية (نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة الأمريكية عام 1986) (Scott J. Shackleford, 2010, p. 20).

وعلى الرغم من أن الرأي الغالب والمستقر لدى فقهاء القانون الدولي العام يشير إلى أن التهديد لا يقوم إلا بقوة عسكرية مادية (A group of writers, 2012, p. 28)، فقد ذهب هذا الاتجاه نحو تجريم الهجمات السيبرانية وتكييفها خرقا واضحا لأحكام الفقرة (4)/المادة (2) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، متى ما ثبت تسببها في تعطيل أو دمار واسع للبنى التحتية الضرورية في حياة الإنسان، وأنه فيما لو تحقق ذلك فلدولة المعتدى عليها الحق في اللجوء إلى استخدام القوة تحت طائلة المادة (51) من الميثاق نفسه، والتي تتيح الحق في الدفاع عن النفس (Marco Roscini, 2010, p. 152).

ثم إن هذا التأكيد من التيار القانوني على خضوع الحرب السيبرانية لأحكام القانون الدولي الإنساني، الذي كان لفترة ما، مؤسسا على فكرة عدم وجود فراغ قانوني في الفضاء الافتراضي -Cyberspace is not a (law-free) zone- واعتبار أن القواعد القانونية القائمة كافية لتنظيم الفضائيات الحديثة، والتي من بينها الفضاء السيبراني (حامد محمد علي البلداوي، 2022، ص 375)، قد تجلى واضحا صلب صياغة دليل تالين في القاعدة 20 منه بعنوان (تطبيق قانون النزاعات المسلحة) (7).

فإذا كنا نتفق على أن اتفاقيات جنيف لسنة 1949 حول النزاعات المسلحة لم تشر على وجه الخصوص للهجمات السيبرانية، فإن قواعدها ومبادئها ستنطبق بصفة عامة على كافة النزاعات بما فيها الحروب السيبرانية. وهو ما نجده في التحليل الذي قد أعدته لجنة الهجمات السيبرانية التابعة للمجلس الوطني الأمريكي للأبحاث لسنة 2009؛ بأن مبادئ النزاعات المسلحة فضلا عن ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بشرعية اللجوء إلى استخدام القوة تنسحب على تنظيم الهجمات السيبرانية (A group of writers, 2009, p. 3).

كما أن هذه الحجة ليس لها أهمية تذكر لأن "شرط مارتينز" الذي هو من المبادئ الراسخة في القانون الدولي الإنساني ينص صراحة على أنه عند وجود حالة لا تغطيها اتفاقية دولية: «يظل المدنيون والمقاتلون تحت حماية وسلطة مبادئ القانون الدولي الممتد من التقاليد الراسخة ومن مبادئ الإنسانية وما يمليه الضمير العام» (حامد محمد علي البلداوي، 2022، ص 375).

وفي ذلك تبرير يرجع إليه إذ أن آثار طريقة استخدام تكنولوجيا المعلومات وأهدافها لا تقتصر فحسب على الآثار الغير المادية كاستحواذ على الملفات أو تعطيل لمواقع إلكترونية، بل أنها قد أبدت من التغير من حيث الأهداف ما به أن قد طالت آثاره منشآت حيوية هي محل حماية من القانون الدولي، وهو ما تحظره كل من المبادئ الدولية والاتفاقيات الدولية المعنية بتنظيم النزاعات.

ولا يخفى عنا أن هذا المحيط من الاستنكار الدولي الحتمي للتوظيف الحربي لتكنولوجيا المعلومات، الممثل في الحرب السيبرانية، قد حفز موجة من التقنين وإن لم تكن موجهة بالتحديد نحو التجريم فدعنا نقل إنها بادرة على خطاه. ونتأسف إلى إرجاع السبب إلى خضوعها غالبا إلى الموازنة القائمة بين المصالح القومية والدفاع عن النفس وبين الآثار غير الإنسانية التي قد تترتب عنها، والتي هي معادلة على غاية من الصعوبة للاعتبارات النفعية التي تغلفها.

ومهما يكن في الأمر من حجج تذكر، دعنا نتجلى أمثلة من هذه المبادرات المعنية بالهجمات السيبرانية. مع مثال "اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالجريمة السيبرانية" لسنة 2001، والتي قد أتت على تجريم بعض السلوكيات الإلكترونية بالقياس، فضلا عن تدقيق الجزاءات الواجب إيقاعها على المتهم بارتكابها.

هذه المعاهدة التي تعد من أولى المعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة الجرائم السيبرانية والجرائم المعلوماتية، قد سعت إلى بناء سياسة جنائية مشتركة من أجل مكافحة الجرائم المعلوماتية والسيبرانية في جميع أنحاء العالم، من خلال تنسيق التشريعات الوطنية مع بعضها بعضا وتعزيز قدرات القضاء، وكذلك تحسين التعاون الدولي في هذا الإطار، كما قد أنشئ للغرض أجهزة تساعد على مكافحة هذا النوع من الجرائم من بينها "جهاز اليوروبول" و"المركز الأوروبي لمكافحة الجريمة المعلوماتية"(عبد الصمد سكر، 2005، ص 11).

كما مثل "دليل تالين"-Manual Tallinn، الذي قد تبنى عملية إعداده حلف الشمال الأطلسي لعامي 2013 و2017، وإن كان ليس بالتوجيه الملزم بشأن القواعد الدولية التي تحكم العمليات السيبرانية، فإنه قد مثل آلية لملائمة المبادئ الأساسية للقانون الدولي مع الحروب السيبرانية حيث أقر؛ بقابلية تطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة على هذا الصنف من الحروب والهجمات، كما قد ناشد الدول بأن لا تتعامل مع الفضاء السيبراني على أنه فراغ قانوني لا تنطبق عليه المبادئ القانونية المطبقة في الفضاءات المادية. وهو يتكون من قسمين رئيسيين هما: قانون الأمن السيبراني الدولي، وقانون النزاعات المسلحة السيبرانية (ناجي محمد أسامة الشاذلي، 2023، ص 1271).

ويعد إعلان إيرتشي بشأن الاستقرار السيبراني والسلام السيبراني، الصادر عن الاتحاد العالمي للعلماء بتاريخ سنة 2009، بدوره محاولة نحو تقنين الفضاء السيبراني، بتوجيهه دعوة عامة إلى جميع البلدان بالعمل معا لوضع مدونة مشتركة للسلوك السيبراني وإطار عالمي قانوني منسق، بما في ذلك أحكام إجرائية تتعلق بالمساعدة في التحقيق والتعاون بما يكفل احترام الخصوصية وحقوق الإنسان، وبما يكفل دعم الجهود المبذولة في سبيل إنفاذ القانون الدولي ضد مرتكبي الجرائم السيبرانية (إبراهيم الغزازي، 2023، ص 521).

اتفاقية بودابست أو الاتفاقية الأوروبية لمكافحة الجريمة السيبرانية لسنة 2004، التي شكلت في ذاتها خطوة رائدة على مستوى التعاون بين الدول لمواجهة خطر الحرب السيبرانية. فهي الوحيدة حتى اليوم من حيث حجم الدول المنضمة إليها (الذي قد بلغ 41 دولة مقرة للإتفاقية و11 دولة موقعة دون الإقرار)، ومن حيث مداها. وقد جاءت هذه الإتفاقية لتكلل جهود مجموعة من الخبراء الأوروبيين وغير الأوروبيين (كالولايات المتحدة وإفريقيا الجنوبية واليابان) التي عملت ضمن مجموعة (خبراء لمكافحة لجريمة في الفضاء السيبراني)، والتي قد وفقت في صياغة أول أداة إقليمية ملزمة لمكافحة الجريمة السيبرانية عبر تحقيق الانسجام بين القوانين الوطنية، لتتبعها ببروتوكول قد دخل حيز التنفيذ في مارس 2006، والذي هدف إلى تجريم المحتوى العنصري وكراهية الأجانب على الأنترنت كذلك تجريم التهديدات والشتائم المبنية عليهما (منى الأشقر جبور، 2016، ص 104-105).

وعلى الصعيد العربي، حيث بذلت جهود كبيرة في مكافحة الجرائم السيبرانية والإلكترونية، والتي قد أسفرت عن وضع اتفاقية عربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في عام 2010، وقد جاءت هذه الاتفاقية بهدف تعزيز التعاون بين الدول العربية في مجال مكافحة جرائم تقنية المعلومات والجرائم السيبرانية، كما قد جاءت من منطلق الالتزام بالمعاهدات والمواثيق العربية والدولية المتعلقة بهذا الشأن (2010، الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات).

وقد أتت هذه الاتفاقية صلب المادة الخامسة (التجريم)/الفصل II على تجريم الأفعال التي وقع تدقيقها في الفصل ذاته من المادة السادسة إلى المادة التاسعة عشر، وهي: جريمة الدخول غير المشروع، جريمة الاعتراض غير المشروع، الاعتداء على سلامة البيانات، جريمة إساءة استخدام وسائل تقنية المعلومات، جريمة التزوير، جريمة الاحتيال، الجرائم الإباحية وما ارتبط بها، جريمة الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة، الجرائم المتعلقة بالإرهاب والمرتكبة بواسطة تقنية المعلومات، الجرائم المتعلقة بالجرائم المنظمة والمرتكبة بواسطة تقنية المعلومات، الجرائم المتعلقة بانتهاك حق المؤلف والحقوق المجاورة، الاستخدام الغير مشروع لأدوات الدفع الإلكترونية، الشروع والاشتراك في ارتكاب الجرائم (الأمانة العامة لجامعة الدول العربية).

وبصورة فردية نجد أن بعض الدول العربية قد عمدت إلى وضع قانون خاص بالأمن السيبراني يحتوي على مختلف مقتضيات هذا الأخير على النحو المكرس في أفضل تشريعات العالم في هذا المجال؛ بما يضمن نظاما قانونيا ماديا للجريمة السيبرانية، ونظاما قانونيا إجرائيا لتتبعها جزائيا، فنظاما رقابيا عبر هيئات أحدثت للغرض، والتي من بينها نجد : الأردن عبر قانون الأمن السيبراني رقم 16 لسنة 2019، والمغرب عبر القانون رقم 20-05 المتعلق بالأمن السيبراني بتاريخ 25 يوليو 2020، وفي تونس مؤخرا مع المرسوم الرئاسي عدد 17 لسنة 2023 المؤرخ في 11 مارس 2023 المتعلق بالسلامة السيبرانية.

في المقابل، اتجهت بعض الدول العربية إلى وضع قوانين خاصة تتعلق بمكافحة الجرائم المتعلقة بوسائل الإعلام والاتصال أو بالأحرى بالجرائم السيبرانية، مثلما هو الشأن بالنسبة لكل من: السعودية، والإمارات العربية المتحدة، والسودان، ولبنان، واليمن، والكويت، ومصر، والبحرين. لتعمد بعض الدول الأخرى على إجراء تعديلات على قوانينها الجزائية مثل عمان، وتونس. كما لنا أن نلاحظ أن بعض الدول مثل الجزائر قد صادقت على قوانين خاصة بالإجراءات المتعلقة بتتبع الجرائم السيبرانية (القانون عدد 4 لسنة 2009 المؤرخ في 5 أوت 2009 المتعلق بالقواعد الإجرائية الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال) (2021، جامعة الدول العربية، ص 17).

في النهاية، أيا كانت هذه الأمثال من المحاولات نحو تأطير الظاهرة الحربية السيبرانية تبقى دون السقف المطلوب من الإقرار الفعلي للتجريم الدولي، إذ يحتاج هذا الأخير إلى إطار قانوني فعال أكثر يمكنه من معاقبة المجرمين وتقديم العدالة للمتضررين. إطار قانوني موجه نحو تعميم حظر وتجريم الحرب السيبرانية.

المبحث الثاني

المسؤولية القانونية

في الآونة الأخيرة، كثرت الدراسات القانونية الموجهة للبحث في موضوع المسؤولية عن الجرائم السيبرانية. البحث حول إمكانية إثارتها ضد دولة أو مجموعة من غير الدول -Non-state Actors- أكان قد نسب ضدها تهم بارتكاب جرائم سيبرانية أم قد ثبت في حقها ذلك. ولأجل الوقوف عن المسؤولية الدولية الناشئة عن هذه الأفعال، سننطلق بصورة عامة من شروط قيام المسؤولية الدولية.

وإذ تعتبر المسؤولية الدولية من المبادئ العامة للقانون الدولي، نجد أن الفقه الدولي المعاصر قد استقر على اعتماد ثلاث شروط في إيجاب المسؤولية الدولية، والتي هي على التوالي (السيد أبو عطية، 2001، ص 253) :

•صدور فعل غير مشروع عن أحد أشخاص القانون الدولي بما هو "العمل المخالف أو غير المتفق مع قواعد القانون الدولي العام".

•ثبوت إلحاق الضرر بأحد أشخاص القانون الدولي العام. ويعد هذا الشرط من أهم عناصر المسؤولية الدولية، وأبرز شروطها، ويراد به "المساس بحق أو بمصلحة مشروعة لأحد أشخاص القانون الدولي العام".

•أن يكون هذا الضرر ناتجا عن الفعل المرتكب بما يعني توافر "الإسناد الدولي"أو حتى توافر السببية بين الفعل والضرر. وعملية الإسناد، هي عملية ذهنية قانونية تتصل بالإثبات إذ على المدعي أو طالب التعويض أن يثبت أن الفعل غير المشروع، أو الفعل المشروع المسبب لضرر قد صدر عن الشخص المدعي عليه. وبغياب هذا الشرط إضافة إلى شرط العلاقة السببية المباشرة بين الفعل والضرر فإن المسؤولية الدولية لا تكون قائمة ولا يمكن الحكم بالتعويض أو القضاء بأي أثر قانوني للمسؤولية (السيد أبو عطية، 2001، ص 263).

ثم إنه عودة إلى الإطار الخاص بمفهوم المسؤولية الدولية في ضوء الهجمات السيبرانية، والذي هو يتحدد بقانون المسؤولية الدولية لعام 2001، نجد أنه بمراجعة المادة (1) التي قد نصت على أن: «كل فعل غير مشروع دوليا تقوم به الدولة يستتبع مسؤوليتها الدولية»، مما يؤكد أنها لا تشترط وقوع الضرر لتحريك المسؤولية الدولية. وبدوره كان دليل تالين واضحا في هذا الخصوص، في إيجاب المسؤولية الدولية للعمليات السيبرانية التي تشكل خرقا لالتزام دولي للدولة المسؤولة عنها (8) ، ويكون ذلك متى اعتبرت غير شرعية لا مبرر يبيحها (9).

هذا ما يبدو عليه الأمر ظاهريا، لكن من حيث التطبيق نجد أن المفهوم الذي قد جاءت به المادة (1) آنفة الذكر يغاير ما قد استقر عليه من الاجتهاد القضائي والفقهي، والذي يشترط تحقق عنصر الضرر لقيام المسؤولية الدولية (أيمن عبد العزيز سلامة، 2005، ص 334).

غير أن المثير للإهتمام حول المسؤولية القانونية للدول تجاذبها مع موضوع ارتباط الدولة بالعمليات السيبرانية، وهو يختلف تماما عن ارتكاب الدولة لها (10)، وهو ما قد يدفع بالمسؤولية القانونية عنها. وتحديدا هنا ينصرف بنا البحث نحو إشكال آخر مستدعي للفصل فيه، حول تحديد مسؤولية الدولة حيال تورطها في الأعمال الغير المشروعة، والذي سيضبطه أمران اثنان (UN, 2005):

•الأول ما نجده صلب المادة (4) من مسودة لجنة القانون الدولي حول المسؤولية الدولية عن الأفعال غير المشروعة من التصرفات الخاطئة.

•الثاني ما نجده صلب المادة (8) من ذات المسودة حول مسؤولية الدولية عن تصرفاتها وتصرفات المجموعات المسيطرة عليها.

وبقراءة هذه المواد يتبين لنا أن معيار السيطرة والقدرة على ضبط تصرفات أجهزة الدولة أو أحد موظفيها أو المجموعات المسلحة المدعومة من قبلها، يمثل الأساس الذي يمكن من خلاله تحريك المسؤولية الدولية. لكن الإشكال الذي يطرح هنا إذا ما تمت هذه العمليات خارج إطار الحروب، وبصورة منفردة، وتأتي على تبنها جماعات من غير الدول أو أفراد معنيون. هنا تشير السوابق القضائية الدولية إلى الإجابة عن هذا الاستفسار، بتكييف الهجوم استنادا إلى معياري "السيطرة الكاملة"-Control Overall- والسيطرة الفعالة"-Control Effective- لإقامة المسؤولية الدولية للدول. فيصح القول إن مسؤولية الدولة تقوم متى ما ثبت أن لها السيطرة الكاملة على أجهزتها الحكومية وبالذات العسكرية والأمنية منها، أو إذا ما ثبت سيطرتها الفعالة (قضية نيكاراغوا ضد الولايات الأمريكية المتحدة بتاريخ 1986) على تصرفات وأفعال الأشخاص المنتمين إليها (Antonio Cassesso, 2007, p. 650).

ونبقى مع ترتيب المسؤولية الدولية للدول عن الهجمات السيبرانية، إذا ما عجز ثبوت شرطي "السيطرة الكاملة" أو "السيطرة الفعالة"، يتيح لنا الفقه الدولي اجتهادا آخر في إقرار المسؤولية الدولية عن الأنشطة غير المحظورة دوليا من : "المسؤولية الدولية على أساس المخاطر".

فتفطنا لتطور معطى الجريمة دوليا بسبب التقدم العلمي والتطور التكنولوجي، فعدم تعبئة الإطار الدولي الخاص بتنظيم الحروب (اتفاقيات جنيف الأربعة وبروتوكوليها الإضافيين) لكافة أصناف الجرائم، وقع تدارك هذا النقص بظهور ما يعرف ب "المسؤولية الدولية المطلقة على أساس المخاطر". ومضمون هذه النظرية التي يعد الفقيه "بول فوشي" مؤسسها سنة 1990، يتلخص في ترتيب المسؤولية الدولية إذا ما وقع ضرر أو خطر محدق ولو كان العمل مشروعا أو لم يقصد به إلحاق الضرر، الذي قد نشأت في نطاق ولاياتها أو تحت رقابتها الفعلية نشاطا بالغ الخطورة. ومفهوم المسؤولية هذا يتمثل في اتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية اللازمة التي تقلل احتمال الضرر أو على الأقل تخفف من شدته (إبراهيم البري، 10 مايو 2017).

وتتجه الإشارة هنا إلى أن إقامة مسؤولية الدولة على أساس نظرية المخاطر تشابه إلى حد ما "مبدأ مسؤولية الحماية" في القانون الدولي، مع فارق مسائلة الدولة عن عدم توقيها بأخذ إجراءات ردعية تحول دون نمو محيط مشجع للهجوم السيبراني.

سواءً "المسؤولية الكاملة" أو "المسؤولية الفعالة" أو "المسؤولية الدولية على أساس المخاطر"، نحن نقف في إطار ضيق للمسؤولية بإسنادها للدول مع مثال الهجمات السيبرانية التي تنفذ خارج إطار الحروب المسلحة أو التي تنفذ بأفراد مستقلين عن الدول، والتي كان من الأحرى فيها أن تسند للأفراد المسؤولين. وبعبارة أخرى، نحن إزاء صنف آخر من المسؤولية التي يحكمها القانون الجنائي الدولي لكونه المعني بملاحقة منتهكي القانون الدولي الإنساني وفقا لمفهوم "المسؤولية الجنائية الفردية".

عند هذا المنعرج تحديدا ننفصل عن المسؤولية الدولية إلى "المسؤولية الجنائية الفردية" التي هي من جوهر اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، والتي تواجه تحديا صعبا مع طبيعة الهجمات السيبرانية التي قد سبق وأن نوهنا إليها في المبحث I/المحور I إذ غالبا ما تستعصى عملية تحديد هوية القائم بالهجوم. لكن ذلك لم يحل دون محاولة تفعيل هذا المبدأ صلب دليل تالين، وإن كان في إطار (المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء) (11) ، وصلب أطر قانونية فعلية أخرى، من ذلك ما قد نصت عليه "الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات" لسنة 2010 حين نصت في المادة (20) بعنوان "المسؤولية الجنائية للأشخاص الطبيعية والمعنوية" على: «تلتزم كل دولة طرف، مع مراعاة قانونها الداخلي، بترتيب المسؤولية الجزائية للأشخاص الاعتبارية عن الجرائم التي يرتكبها ممثلوها باسمها أو لصالحها دون الإخلال بفرض العقوبة على الشخص الذي يرتكب الجريمة شخصيا»، لتضيف المادة (21) بعنوان "تشديد العقوبات على الجرائم التقليدية المرتكبة بواسطة تقنية المعلومات": «تلتزم كل دولة طرف بتشديد العقوبات على الجرائم التقليدية في حال ارتكابها بواسطة تقنية المعلومات» (الأمانة العامة لجامعة الدول العربية)، وغيرها من الأطر القانونية الإقليمية الخاصة بمكافحة الجرائم الإلكترونية.

خاتمة

مع ركود منظومة التصدي تتسارع عجلة التطور الإلكتروني. ومنه تتعمق الهوة الفاصلة بين الميدان القانوني المرجو منه أن يضطلع بدور تأطير الفضاء السيبراني، وهذا الأخير. وعليه تطفو إلى السطح استعجالية التدارك بسرعة التقنين، خاصة ونحن في عصر تطغى فيه الرقمنة على نحو قد أصبحت معه المخاطر الإلكترونية والحروب السيبرانية نشاطا يوميا، حتى أن العشرية الأخيرة من القرن الحالي قد أثبتت قدرات هائلة لبعض الدول على إحداث أضرار جسيمة بدول أخرى. وبما قد خلصنا به من نتائج من موضوع الحال:

أولا: من أعظم ما يسم الحرب السيبرانية أنها حرب معقدة وتظل دون الاستيعاب التشريعي لوتيرة التطور السريع للتكنولوجيا، والتي ستظل دائما سباقة على المشرع.

ثانيا: التقنيات الموظفة في الحرب السيبرانية ليست واحدة وإنما متنوعة تتوقف بالأساس على طبيعة الغرض المرجو منها ونجاعة دورها، وهي في اختلاف مع أدوات الحرب المسلحة إذ العتاد العسكري يختلف من دولة إلى أخرى. فإن أدوات الحرب السيبرانية يحكمها مبدأ الوصول الحر-Open Access- في البعض منها في حين أن البعض الأخر يخضع لشروط بديهية بالاشتراك.

ثالثا: ما يعاب على التبعات القانونية المرتبة عن الحرب السيبرانية أنها تظل دون المطلوب في التصدي لها، وفي ذلك مبرر أساسي أن إرادة الدول هي حقيقة من تتصدى لها. فالتكنولوجيا مغنم يخدم مصالح الدول، الأمر الذي يجعلها تحول دون فرض القيود عليها بطريقة أو بأخرى.

نسوق التوصيات التالية:

أولا : مع صعوبة إثبات المسؤولية الدولية الناشئة عن الهجمات السيبرانية التي تتخذ من الفضاء مجالها الرحب، لابد من التحرك السريع بإبرام اتفاقية دولية متعددة الأطراف تأخذ في الحسبان القواعد الدولية المنظمة لسير النزاعات المسلحة، كما تحظر على الدول تقديم أي دعم إلى المجموعات المسلحة مما سيفتح الطريق تجاه المحاكم الجنائية الدولية نحو ملاحقة المتهمين في ارتكاب انتهاكات جسيمة قد تسببت فيها الهجمات السيبرانية.

ثانيا: إلحاق بروتوكول إضافي باتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 يهتم فحسب بالهجمات السيبرانية لإزالة كل لبس حول التوصيف الحربي للهجمات التي تحدث عبر المجال الافتراضي، والعمل صلبه على تنظيم الحق في اللجوء إلى الحرب السيبرانية في إطار الدفاع الشرعي وفق منظومة أخلاقية شرعية مقابل تحجير اللجوء إليها في أوقات السلم، ولما لا تعزيز ذلك بإرساء منظومة جزائية تلحق بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

ثالثا: إلحاق ميثاق أخلاقي يدمج بميثاق منظمة الأمم المتحدة لتطوير وتنظيم الذكاء الاصطناعي تتعهد وفقه الدول، بالمصادقة عليه، بضرورة حسن احترام مقتضياته.

قائمة الهوامش:

(1) يراجع في هذا الخصوص القاعدة 11 من دليل تالين بشأن القانون الدولي المطبق على الحروب السيبرانية لسنة 2013.

(2) أنظر القاعدة 13 (الدفاع عن النفس ضد هجوم مسلح) من دليل تالين لسنة 2013.

(3) المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة 1945.

(4) وذلك طبقا للقاعدة 9 (التدابير المضادة) من دليل تالين المتعلق بالقانون الدولي المطبق على الحروب السيبرانية.

(5) فيروسات الحاسب، هي عبارة عن برامج خارجية صنعت عمدا بغرض تغيير خصائص الملفات إما بالإزالة أو التعديل أو التخريب وما شابهها من عمليات، أي أن الغرض منها هو إلحاق الضرر بحاسوب أخر أو السيطرة عليه. وتتم كتابتها بطريقة معنية، وقد تلجئ إلى استخدام الفيروسات لتعطيل شبكات الخدمات والبنية التحتية لطرف المستهدف، كأن يتم عن طريقها احداث فشل في شبكة الاتصالات لدولة ما كما حدث مع نظام شركة AT&T الأمريكية في 15 يناير سنة 1990 ميلادي (بشرى حسين الحمداني، 2014، ص 107).

(6) أنظمة الطائرات غير المأهولة، هي عبارة عن أنظمة الطائرات بدون طيار (UAS) والمعروفة عادة بإسم المركبات الجوية غير المأهولة (UAV). إذ تعرفها منظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) كطائرة تعمل هي والعناصر المرتبطة بها دون طيار، لذلك فإن تكاليف الطيران القادرة على تقديمها منخفضة نسبيا مقارنة بالطائرات المأهولة (التي يقودها طيارون). يراجع: التقرير ITU-R SM.2486-0: استعمال الطائرات بدون طيار التجارية لمهام قطاع الاتصالات الراديوية في مراقبة الطيف، السلسلة SM- إدارة الطيف، الاتحاد الدولي للاتصالات، 2021/06، ص 2.

(7) القاعدة التي تنص على أن: «العمليات السيبرانية التي تنفذ في سياق النزاع المسلح تخضع لقانون النزاعات المسلحة.

(8) يراجع القاعدة السادسة (المسؤولية القانونية للدول) من دليل تالين بشأن القانون الدولي المطبق على الحروب السيبرانية لسنة 2013.

(9) وطبقا للقاعدة 10 (حظر التهديد أو استخدام القوة) من دليل تالين، تعتبر العملية السيبرانية غير شرعية متى ما ثبت فيها توافر إحدى المعطيات التالية: التهديد، استخدام القوة ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة، أو بأي وجه لا يتفق مع مقاصد الأمم المتحدة.

(10) يراجع القاعدة السابعة (العمليات السيبرانية التي انطلقت من البنية التحتية السيبرانية الحكومية) من دليل تالين لسنة 2013.

(11) أنظر القاعدة 24 (المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء) من دليل تالين حول القانون الدولي المنطبق على الحروب السيبرانية بتاريخ 2013.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية:

أحمد عبيس نعمة الفتلاوي، (2016). الهجمات السيبرانية: مفهومها والمسؤولية الدولية الناشئة عنها في ضوء التنظيم الدولي المعاصر، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الرابع.

أيمن عبد العزيز سلامة، (2005). المسؤولية الدولية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية.

إبراهيم البري، (10 مايو 2017). المسؤولية الدولية: مفهومها، أهميتها، شروطها، أنواعها. المعلومات متاحة على العنوان التالي:

https://lib-diplomatic.blogspot.com/2017/05/blog-post-47.html?lel=ar

بشرى حسين الحمداني، (2014). القرصنة الإلكترونية: أسلحة الحرب الحديثة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن.

جاك بتون، الحرب الإلكترونية (الجزء الأول)، المنتدى العربي للدفاع والتسليح، نشر بتاريخ 29 نوفمبر 2015 واطلع عليه بتاريخ 9 افريل 2024، المعلومات متاحة على العنوان التالي:

https://defense-arab.com/vb/threads/100219/

حامد محمد علي البلداوي، (2022). مواجهة الحرب السيبرانية في قواعد القانون الدولي الإنساني، مجلة الجامعة العراقية، العدد 57، الجزء 2.

رزق أحمد سمودي، (ديسمبر 2018). حق الدفاع عن النفس نتيجة الهجمات الإلكترونية في ضوء قواعد القانون الدولي العام، مجلة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 15، العدد الثاني.

السيد أبو عطية، (2001). الجزاءات الدولية بين النظرية والتطبيق، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية-مصر.

طلال ياسين العيسى وعدي محمد عناب، (2019). المسؤولية الدولية الناشئة عن الهجمات السيبرانية في ضوء القانون الدولي المعاصر، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، العدد التاسع عشر (المجلد الأول)، الأردن.

عادل عبد الصادق، (2012). القوة الإلكترونية أسلحة الانتشار الشامل في عصر الفضاء الإلكتروني، مجلة السياسة الدولية، العدد 188 (المجلد 48)، مصر.

عبد الصمد سكر، (2005). التعاون الدولي الأمني في مكافحة الجرائم المعاصرة: دراسة تحليلية في ضوء القواعد العامة للقانون الدولي والمنظمات الدولية، مطابع كلية الشرطة، الطبعة الأولى، القاهرة.

فيصل محمد عبد الغفار، (2016). الحرب الإلكترونية، الطبعة الأولى، الجنادرية للنشر والتوزيع، الأردن.

محمد علي الشرقاوي، (1998). الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، مطابع المكتب المصري الحديث، الطبعة الأولى، مصر.

منى الأشقر جبور، (2016). السيبرانية: هاجس العصر، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، الطبعة الأولى، العراق.

ناجي محمد أسامة الشاذلي، (يوليو 2023). الجوانب القانونية للحرب السيبرانية، مجلة روح القوانين، العدد 103، الجزء الثاني.

نوران شفيق، (2016). أثر التهديدات الإلكترونية على العلاقات الدولية: دراسة في أبعاد الأمن الإلكتروني، المكتب العربي للمعارف، القاهرة.

يوانس صفوت، (2022). الجرمية السيبرانية: المقال الثالث.

(2010)، الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، إدارة الشؤون القانونية.

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية-إدارة الشؤون القانونية-الشبكة القانونية العربية. المعلومات متاحة على العنوان التالي:

www.arablegalnet.org

(2021)، الرؤية العربية للأمن السيبراني: الواقع-التحديات-الفرص، جامعة الدول العربية. المعلومات متاحة على العنوان التالي:

https://www.mtc.gov.tn

ماهي القيود التي يفرضها قانون الحرب على الهجمات السيبرانية، مقال منشور على موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، نشر بتاريخ 28-06-2013 وأطلع عليه بتاريخ 09-05-2024، متاح على الرابط التالي:

https://www.icrc.org/ar/doc/ressources/documents/faq/130628-cyber-q-aud-a-eng.htm

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

Antonio Cassese, (2007). The Nicaragua and Tadic tests Revisited in Light of the ICJ Judgment on Genocide in Bosnia, The European Journal of International Law, Vol: 18, no4.

Daniel Bethlehelm, (2012). Principles Relevant to the scope of self-defense against imminent or actal armed attack by nonstate actors, American journal of international law, vol. 106.

Haitao Du and Schanchieh Jay Yaung, (2012). Temporal and Spatial Analyses for Large scale cyber-Attacks, Handbook of Computational Approaches to Counter Terrorism.

ICJ, (2003). Oil Platforms case, Islamic Republic of Iran V. United States of America, Reports, 2003.

Marco Roscini, (2010). World Wide Warfare _Jus ad bellum and the Use of Cyber Force, Max Planck Yearbook of United Nations Law, Volume 14.

Oona A.Hathway , Rebecca Crootof , Philip Levtiz , aley Nix, Aileen Nowlan ,William Perdue and Julia Spiegel, (2012). «The Law of Cyber –Attack», California Law Review.

Scoot J. Shackleford, (2010). State Responsibility for Cyber Attacks: Competing Standards for Growing Problem, CCD COE Publications, Estonia.

Tang Lan, Zhang Xin, Harry D. Raduege, Jr., Dmitry I. Grigoriev, Pavan Duggal, and Stein Schjelberg, (2010). Global Cyber Deterrence Views from China, the U.S., Russia, India, and Norway, The EastWest Institute, Printed in the United States.

.UN, (2005). Responsibility of States for International Wrongful Acts 2001, UN, Articles 4 & 8

Yaakov Katz, (Dec 15, 2010). Stuxnet Virus Set Back Iran's Program by 2 years, Jerusalem Post, available at:

. http://www.jpost.com/IranianThreat/News/Article.aspx?id=199475

الجدل المستديم حول مفهوم الإرهاب

The ongoing controversy over the concept of terrorism

إعداد

د. الفاهم عزيز

دكتورفي القانون العام - المغرب

ملخص:

يعج تاريخ البشرية بأحداث العنف و القتل و التخريب، حيث استخدمت أساليب الإرهاب على مر العصور و في مختلف أنحاء العالم، إذ أن ظهور الإرهاب بمعناه الحديث لم يكن وليد مصادفة، بل نتيجة عملية اختمار الأفكار التي حدثت على مدى زمني طويل. فمصطلح الإرهاب عرف تطورا و تغيرا منذ بدإ استخدامه، حيث تعتبر مسألة محاولة الوصول إلى تعريف محدد للإرهاب من أصعب جوانب دراسة الإرهاب، وعلى هذا الأساس هناك عدة مشاكل تحول دون التوصل لمثل هذا التعريف، الأمر الذي جعله من أكثر المواضيع إثارة للجدل على مستوى إمكانية تحديد المصطلح .

الكلمات المفتاحية: مفهوم الإرهاب – الجدل – المفهوم القانوني – المفهوم الفقهي.

Abstract:

The history of humanity is full of incidents of violence, killing, and sabotage. Terrorist methods have been used throughout the ages and in various parts of the world، The emergence of terrorism in its modern sense was not the result of a coincidence, but rather the result of a process of fermentation of ideas that occurred over a long period of time. The term terrorism has undergone development and change since it began to be used, as the issue of trying to reach a specific definition of terrorism is considered one of the most difficult aspects of studying terroris. On this basis, there are several problems that prevent reaching such a definition, which has made it one of the most controversial topics at the level of the possibility of definition.

Keywords: the concept of terrorism - controversy - legal concept - jurisprudential concept.

المقدمة

يعد الإرهاب باعتباره مظهرا من مظاهر العنف، ظاهرة قديمة عرفتها البشرية منذ القدم، فهو بذلك يبقى من أقدم الظواهر المتأصلة في المجتمعات الإنسانية، إذ بزغت مع بداية الحياة الإجتماعية للبشرية، وفقا للقاعدة الأساسية التي كانت تسير عليها الحياة الأولى و هي قاعدة "البقاء للأقوى" و كذا ما يسمى ب"شريعة الغاب" والتي مازال بعض مظاهرها موجودة، و لا يقتصر وجودها على الأفراد فحسب بل تجده بين الجماعات و الدول، حتى أن بعض الدول في سياستها تتجه إلى فرض رؤيتها السياسية بالقوة سواء في علاقتها مع بعضها

البعض، أو في علاقتها بشعوبها، كما تلجأ من جهة أخرى، الشعوب و الجماعات إلى العنف كتعبير عن إرادتها في تغيير الوضع القائم[1].

و لعل في الإشارة إلى تاريخ ظاهرة الإرهاب أو مظاهر العنف الإرهابي، في الأزمنة الماضية، فائدة لا يمكن إنكارها، بالنظر إلى أن إرهاب اليوم و جماعاته هو – [2] أو في جزء كبير منه – امتداد لما كان في العصور القديمة من عنف و تطرف. فظهور الإرهاب بمعناه الحديث لم يكن وليد مصادفة بل نتيجة عملية لاختمار الأفكار التي حدثت على مدى زمني طويل[3].

و هكذا، فإن تاريخ البشرية يعج بأحداث العنف والقتل والتخريب، حيث استخدمت أساليب الإرهاب على مر العصور و في مختلف أنحاء العالم. خصوصا في اليونان (349 قبل الميلاد) وروما (37 م)، والحقيقة المؤكدة أن الإرهاب لازمان له، فقدعرفته القرون قرنا بعد قرن،

وتوارثته الأجيال جيلا بعد جيل، كما عرفته جماعات تنتمي إلى الديانات القديمة والحضارات السابقة والفلسفات العتيقة[4].

وفي نفس السياق، ظهرت في العصور القديمة صورة من العنف المنظم، الذي يرمي إلى تحقيق أهداف سياسية، على أيدي جماعات استخدمت العنف كوسيلة وأداة لتحقيق أهدافها، وذلك من خلال جماعة "السيكارى" التي ظهرت في أوائل القرن الأول الميلادي، ووظفت الإرهاب كأحد تكتيكاتها في ممارسة حرب العصابات ضد الرومان، بالإضافة إلى جماعة "الحشاشين" التي ظهرت في القرنين: الحادي عشر والثاني عشر الميلادي[5].

في نهاية القرن الثامن عشر ظهر مصطلح الإرهاب – أي استعمال هذا المصطلح لأول مرة-، ليشير بشكل رئيسي إلى أعمال العنف التي تقوم بها الحكومات والمصممة لتأمين الخضوع الشعبي[6]. وتحديدا بقيام الثورة الفرنسية حيث اعتمد "روبسبير" الرعب والإرهاب منهجا لحكمه وبمسلك ثوري، ومكن الطبقة البرجوازية التي كانت ضيقة على المستوى الوطني والدولي، من تجسيد الدولة وبشكل نهائي، إذ كان الإرهاب هو الأداة للدفاع الوطني ضد المتمردين والخونة، كما فرض سلطة دولة جديدة. غير أن ممارسة الإرهاب ممارسة قانونية ومؤسسية، لم تحصل علنا وبوضوح إلا إبتداءا من 10 مارس 1793 أي بعد أن تبنت حكومة المؤتمر الوطني – الحكومة الفرنسية آنذاك - وسيلة الإرهاب[7].

وعليه، تعرض مصطلح الإرهاب إلى تطور وتغير، منذ بدأ استخدامه. فقد كان يقصد به في البداية الأعمال والسياسات الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين وصولا إلى تأمين خضوعهم وانصياعهم لرغبات

---

[1] محمد سنيتر :الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب المغرب نموذجا، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية –فاس–،السنة الجامعية 2004–2005، ص 1.

[3] إمام حسنين عطا الله:الإرهاب و البنيان القانوني للجريمة دراسة مقارنة،دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية ،2004، ص 2.

[4] نفس المرجع السابق، ص1–2.

[5] نفس المرجع السابق، ص 5.

[6] نعوم تشومسكي: قراصنة و أباطرة:الإرهاب الدولي في العالم الحقيقي، دار حوران للدراسات و الطباعة والنشر والتوزيع،دمشق،الطبعة الأولى 1996،ص 6.

[7] وسام خالد عبد العالي: الإرهاب الدولي و الكفاح المسلح في القانون الدولي العام، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2017، ص 30–31.

الحكومة، ثم أصبح يستخدم لوصف أعمال يقوم بها أفراد ومجموعات من الأفراد لأسباب متعددة، أما في الوقت الحاضر فالمصطلح يستخدم للدلالة على الاستخدام المنظم للعنف لتحقيق هدف سياسي وخاصة الاعتداءات الفردية والجماعية، والتخريب وأعمال العنف التي تقوم بها منظمة سياسية ضد الدولة والمواطنين من أجل خلق جو من الرعب و الفزع وعدم الأمان[1].

هكذا تعتبر مسألة محاولة الوصول إلى تعريف محدد للإرهاب من أصعب جوانب دراسة الإرهاب، فهناك عدة مشاكل تحول دون التوصل لمثل هذا التعريف[2]. ومصطلح الإرهاب ذاته ليس له مدلول قانوني محدد، كما طرأ على معناه التغير والتطور منذ بدء استخدامه حتى الآن[3]، علاوة على وجود الاختلاف في المصالح الدولية ووجهات النظر والتصور[4]. الأمر الذي جعله من أكثر المواضيع إثارة للجدل على مستوى إمكانية التعريف.

وللإجابة عن الإشكالية التي يطرحها هذا البحث سوف يتم الاعتماد على المنهجين التاليين:

- **المنهج الوصفي التحليلي:** تم توظيف هذا المنهج من خلال تبني إطار نظري مبني على أسلوب الاستعراض والمناقشة التحليلية، واستخلاص الأفكارالمتعلقة بموضوع الدراسة.
- **المنهج المقارن:** وظف هذا المنهج بهدف مقارنة بعض التعاريف التي قدمت للإرهاب من خلال الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، فضلا عن الفقه الغربي والعربي.

المطلب الأول:التعريف القانوني للإرهاب

نظرا لخطورة الظاهرة الإرهابية على المجتمع الدولي، حاول هذا الأخير منذ بداية القرن العشرين تحديد مفهوم قانوني متفق عليه للإرهاب، والأمر نفسه ينطبق على المستوى الوطني، حيث قامت جل الدول بإصدار قوانين خاصة بالإرهاب، في حين اقتصرت دول أخرى على تجريمه ضمن القوانين الجنائية الإجرائية والموضوعية.

الفرع الأول:تعريف الإرهاب في القانون الدولي

على الرغم من تعاظم خطورة وتداعيات الإرهاب، لازالت المنظمات الأممية بصدد البحث عن مفهوم متفق عليه لهذه الظاهرة (أ) مما جعل المنظمات الإقليمية تصدر هي الأخرى اتفاقيات خاصة بمكافحة الإرهاب حاولت أن تضمنها تعريفا للإرهاب يلقى قبولا على المستوى الإقليمي(ب)

1-الاتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب لسنة 1977:

جاءت هذه الاتفاقية نتيجة لتزايد الأنشطة الإرهابية في القارة الأوربية، الأمر الذي حتم على دول الاتحاد الأوروبي ضرورة التحرك لوضع حد لهذه الأنشطة؛ حيث اعتمد هذه الاتفاقية في ستراسبورغ بتاريخ 1977/01/27.[5]

---

[1] حسنين محمدي البوادي:الإرهاب الدولي بين التجريم و المكافحة،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية، 2004، ص 19

[2] نفس المرجع.

[3] جمال زيدان هلال أبوعين: الإرهاب وأحكام القانون الدولي،عالم الكتب الحديث،الطبعة الأولى،2009،ص 18.

[4] عثمان علي حسن: الإرهاب الدولي و مظاهره القانونية والسياسية في ضوء أحكام القانون الدولي العام،مطبعة مناره–هه وليز،الطبعة الأولى،2006،ص59.

[5] أسامة حسين محي الدين: جرائم الإرهاب على المستوى الدولي والمحلي (دراسة تحليلية)،المكتب العربي الحديث،الإسكندرية،ص 61.

لقد تضمنت المادة الأولى من هذه الاتفاقية تعريفا للجرائم الإرهابية بكونها:

1- الجرائم التي وردت في اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات الموقعة في لاهاي سنة 1970.

2- الجرائم التي وردت في اتفاقية قمع جرائم الاعتداء على سلامة الطيران المدني الموقعة في مونتريال سنة 1971.

3- الجرائم الخطيرة التي تمثل اعتداء على الحياة أوالسلامة الجسدية أوحرية الأشخاص ذوي الحماية الدولية بما في ذلك المبعوثين الدبلوماسيين.

4- الجرائم التي تتضمن الخطف وأخذ الرهائن أوالاحتجاز غير المشروع للأفراد.

5- الجرائم التي تتضمن استخدام القذائف والقنابل اليدوية والصواريخ والأسلحة النارية أوالخطابات أوالطرود الخداعية، إذا كان هذا الاستخدام يهدد حياة الأفراد.[1]

و ما يمكن ملاحظته على هذه الاتفاقية أنها لم تأخذ بالتعريف المعياري وإنما أخذت فقط بالتعريف التعدادي أوالحصري للإرهاب، أي أنها حددت الأفعال التي تعد من قبيل الأفعال الإرهابية، وهكذا وجهت إلى الاتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب عدة انتقادات من ضمنها، غموض معيار "ارتكاب عمل من أعمال العنف الخطيرة" الذي تبنته المادة الثانية، الأمر الذي يفتح الباب أمام الدولة المتعاقدة لتقدير وتكييف ما يعد إرهابا وما هو ليس كذلك.[2]

أ -المحاولات الدولية لتعريف الإرهاب:

إن إرهاصات محاولة تعريف الإرهاب على المستوى الدولي ظهرت في عهد عصبة الأمم عن طريق المؤتمرات الدولية ومحاولة إصدار اتفاقية خاصة بمنع وقمع الإرهاب (1) أما بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة فقد عرفت هذه الأخيرة جدلا واسعا بين الأطراف حول إصدار اتفاقية شاملة خاصة بالإرهاب، يتم من خلالها تحديد مفهوم واضح ومتفق عليه من قبل المجتمع الدولي، الأمر الذي لم يحدث حيث لازالت الجهود جارية للوصول إلى تلك الغاية (2)

1- تعريف الإرهاب في ظل عصبة الأمم المتحدة:

إن أولى المحاولات لتعريف الإرهاب كانت تلك التي بذلت أثناء المؤتمر الأول لتوحيد القانون الجنائي عام 1930 الذي انعقد في مدينة "وارسو" في بولندا[3]. والتي استمرت مع المؤتمر الثالث الذي عقد في بروكسيل، من خلال اقتراح نص يتكون من خمس مواد تتعلق بالإرهاب، تتضمن الأعمال ضد السلامة الجسدية للأشخاص وممتلكاتهم، أو حرياتهم وحياتهم، بالإضافة إلى التراث العام والخاص. [4] كما عرف نفس المؤتمر الإرهاب بكونه: "استخدام متعمد للوسائل القادرة على إيجاد أداة لارتكاب فعل يعرض حياة الأفراد أيا كان عددهم وأيا كانت

---

[1] المادة الأولى الفقرة الثالثة من الاتفاقية الأوربية لمنع الإرهاب لعام 1977.

[2] عبد القادر زهير النقوزي: المفهوم القانوني لجرائم الداخلي و الدولي،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت–لبنان،الطبعة الاولى ،2008،ص 29.

[3] سعيد خمري–أنس زكور: سعيد خمري: مفهوم الإرهاب بين النظرية والتشريع المغربي،المجلة المغربية للسياسات العمومية،العدد5–صيف 2010،،ص. 21.

[4]ZIAD Osman : « Les approches juridiques de la lutte antiterroriste :Les nouvelles extension du droit international, la coopération européenne et les réglementations du monde arabe » ,Thèse pour obtenir Lagarde de Docteur en Droit public, L'université de Lille 2–Droit et Santé, Le 17 Janvier 2011,p.83

جنسياتهم أوجنسهم للخطر والدمار، كما يهدد صحتهم وسلامتهم بصفة عامة، كما يدمر الممتلكات المادية محدثا خسائر فادحة"[1].

وقد أكد المؤتمر الرابع الذي عقد في باريس عام 1931 أن الإرهاب هو: إرهاب السكان عن طريق وضع في الأماكن العامة المتفجرات والقنابل والألغام، أو نشر الأمراض أو قطع الخدمات الحكومية. أما المؤتمر السادس الذي عقد في كوبنهاغن عام 1935بدوره أكد على ضرورة التجريم، خاصة عندما تهدف الأعمال إلى إثارة الرعب أو لقتل رئيس دولة، أو الأشخاص الذين يتمتعون بحماية دبلوماسية[2] . علاوة على أنه عرف الإرهاب بأنه: "الفعل الجنائي الموجه ضد الدولة والذي يحدث بهدفه أو بطبيعته إرهاب شخصيات معينة أو مجموعة من الناس"[3].

أما على المستوى الاتفاقي فقد بدأت الأعمال المتعلقة باتفاقية جنيف الخاصة بمنع وقمع الإرهاب لعام 1937، واتفاقية لإنشاء محكمة جنائية دولية للإرهاب، عقب اغتيال الملك ألكسندر الأول ملك يوغوسلافيا ولويس بارتو وزير خارجية فرنسا في مرسيليا سنة 1934، وذلك بإنشاء اللجنة الدولية لقمع الإرهاب لدراسة القضية وإعداد اتفاقية دولية حول هذا الموضوع .[4]

وفي 16 نونبر 1937 تم التوقيع على الاتفاقية الخاصة بمنع وقمع الإرهاب [5] التي تعد بمثابة الخطوة الأولى على طريق التعاون الدولي، من أجل منع وقمع الإرهاب[6]، حيث عبرت عن إيمان واضعيها بالتعاون الدولي لمكافحة الأعمال الإرهابية بما يحقق سيادة كل الدول واحترام الأنظمة الدستورية السائدة بها وذلك رغم تناولها شكلا وحيدا فقط من الإرهاب وهو الإرهاب الثوري و الاعتداءات الموجهة ضد حائزي السلطة في الدولة[7].

كما تضمنت هذه الاتفاقية تعريفين للإرهاب أحدهما وصفي ورد بالمادة الأولى التي نصت على أن "الإرهاب يعني الأعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة والتي يكون من شأنها إثارة الفزع والرعب لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس أو لدى الجمهور"[8]. والأخر تعريف تعدادي الذي جاء في المادة الثانية التي حددت مجموعة من الأفعال التي تعتبر أفعالا إرهابية :

1- الأفعال العمدية الموجهة ضد الحياة، أوالسلامة الجسدية، أو صحة، أو حرية الفئات التالية:

- رؤساء الدول أو من له اختصاصات رئيس الدولة، وخلفائهم بالميراث أو بالتعيين.
- أزواج الأشخاص السابقين.
- الأشخاص المكلفين بوظائف أوأعباءعامة، إذا ارتكب الفعل بسبب الوظائف أو الأعباء التي يؤذونها.

---

[1] حسنين المحمدي البوادي : مرجع سابق، ص.30.

[2] ZIAD Osman : op.cit.p.83.

[3] محمد سعادي : الإرهاب الدولي بين الغموض والتأويل، دار الجامعة الجديدة،2009،ص.194.

[4] ZIAD Osman : op.cit.p.83-84.

[5] رغم التوقيع على هذه الاتفاقية من قبل 24 دولة لم تدخل حيز التنفيذ لعدم التصديق عليها إلا من قبل دولة واحدة هي الهند.

[6] جمال زيدان أبوعين: الإرهاب وأحكام القانون الدولي،عالم الكتب الحديث،الطبعة الأولى،2009،ص 28.

7 حسنين المحمدي بوادي: مرجع سابق ،ص.29.

[8] أسامة حسين محي الدين: جرائم الإرهاب على المستوى الدولي و المحلي (دراسة تحليلية)،المكتب العربي الحديث،الإسكندرية،2009،ص.60.

ب- الفعل العمدي المتمثل في التخريب أوالإضراربالأموال العامة أوالمخصصة للاستعمال العام والتي تخص دولة طرف أخرى أو تخضع لها.

5- الفعل العمدي الذي من طبيعته تعريض الحياة الإنسانية للخطر،لإنشاء وضع خطير عام.

د- محاولة ارتكاب الجرائم السابقة .

هـ-تصنيع أو الحصول على، أو تقديم الأسلحة و الذخائر و المتفجرات ، أو المواد الضارة بهدف تنفيذ إحدى الجرائم السابقة في أي بلد كان[1].

من خلال تعريف الإرهاب كما حددته اتفاقية جنيف لعام 1937، يتضح أن التعريف الوصفي الوارد في المادة الأولى جاء تعريفا قاصرا، لأنه حدد الجريمة الإرهابية في تلك التي توجه ضد دولة أخرى، أي أن ركن الدولية في الجريمة يوجد لكون المتضرر أو المجني عليه دولة، وبالتالي فالأعمال الإرهابية التي توجه ضد الأشخاص الطبيعيين من دول أخرى ليسوا من المحميين دوليا المحددين في المادة الثانية. أما بخصوص التعريف التعدادي، فبيان أفعال الإرهاب لم يأتي حصرا وإنما جاء تمثيلا لبعض نماذج الإرهاب المهمة[2]. وعلى الرغم من أن اتفاقية جنيف لم تدخل حيز التنفيذ لعدم التصديق عليها من قبل الدول، فقد كان لها أثر مهم لاحقا يتمثل في ترسيخ قاعدة تجريم الأعمال الإرهابية دوليا[3].

وهكذا، فإذا كان المجتمع الدولي لم يفلح في التوصل إلى مفهوم واضح للإرهاب، منذ المحاولات الأولى على مستوى عصبة الأمم المتحدة ، فكيف تعامل مع هذه المسألة المعقدة بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة؟

2- تعريف الإرهاب على مستوى منظمة الأمم المتحدة:

منذ إنشاء منظمة الأمم المتحدة عام 1945، وبغرض الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، كما ورد في ميثاقها الأساسي، عملت المنظمة على دراسة ظاهرة الإرهاب والبحث في سبل القضاء عليه[4].

فلجنة القانون الدولي (CDI)،كانت قد واجهت مسألة تعريف الإرهاب بمناسبة اشتغالها على مشروع قانون الجرائم ضد السلام وأمن الإنسانية[5]، الذي قدمته عام 1954 إلى الجمعية العامة.حيث تضمن هذا المشروع تعريفا للإرهاب (المادة2 الفقرة 6)مؤداه: "إن الإرهاب ينصرف إلى قيام سلطات دولة باتخاذ أوتشجيع أنشطة إرهابية في دولة أخرى، أوسماحها بأنشطة منظمة هدفها ارتكاب أعمال إرهابية في دولة أخرى"[6]. ومايمكن ملاحظته على هذا التعريف أنه اكتفى بتجريم العمل الإرهابي الذي ترتكبه دولة ضد دولة أخرى أي إرهاب الدولة، وأغفل الأعمال التي يرتكبها الأفراد أو ترتكب ضد الأفراد.

فهذا الاتجاه في تعريف الإرهاب لم يبقى مؤيدا داخل لجنة القانون الدولي، بعد صدور قرار الجمعية العامة 106/36 في 10 ديسمبر 1981 القاضي باستئناف دراسة موضوع قانون الجرائم المخلة بسلم الإنسانية

---

[1] كمال حماد: الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت–لبنان،الطبعة الأولى،2003،ص.26 .

[2] جمال زايد هلال أبو العين: مرجع سابق ،ص.29–30.

[3] كمال حماد:مرجع سابق،ص 45.

[4] سفيان ريموش:السياسة العامة للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب،الحكمة،المجلد 4،العدد11 ،2012،ص.194.

[5] ZAID Osman : op.cit.p.93.

[6] كمال حماد: مرجع سابق،ص 28.

وأمنها[1]. حيث عرف الإرهاب في مشروع إعداد الاتفاقية الدولية لمكافحة الجرائم ضد الإنسانية الذي ناقشته اللجنة عام 1988 في المادة 11 بأنه: "المقصود بالأعمال الإرهابية الأفعال الإجرامية الموجهة ضد دولة أخرى أوسكان دولة ما التي من شأنها إثارة الرعب لدى شخصيات أومجموعة من الأشخاص أولدى الجمهور"[2]. ومن خلال هذا التعريف جرى التمييز بين نوعين من الإرهاب الدولي؛ إرهاب الدولة الذي ينصرف إلى عمليات تأتي من قبل دولة أومجموعة دول بشكل مباشر أوغير مباشر، والإرهاب الذي تقوم به منظمات أو مجموعات عامة على المستوى الدولي.

وبناء على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3034 الصادر في 18 ديسمبر 1972 خلال الدورة السابعة والعشرون، أنشأت لجنة خاصة معنية بالإرهاب الدولي تتألف من خمسة وثلاثين عضوا[3]. انبثقت عن هذه اللجنة ثلاث لجان فرعية متخصصة، تبحث الأولى في تعريف الإرهاب، والثانية في الأسباب الكامنة وراء الإرهاب الدولي، والثالثة في تدابير منعه ومكافحته[4]. لكن تم تأجيل عمل اللجنة لمرات متوالية، دون وصولها إلى نتائج معتبرة، نظرا لعدم اتفاق الأطراف المشاركة في عمل اللجنة على مفاهيم محددة ومشتركة لما يندرج في إطار الإرهاب، وفضلا عن عدم الاتفاق على تعريف واضح ومتفق عليه لمعنى الإرهاب المراد مكافحته. فمعظم الخلافات التي وقعت في اللجنة المعنية بتعريف الإرهاب ثارت حول نقطتين أساسيتين هما: أهمية التعريف و مضمونه[5].

كما تجدر الإشارة إلى أن اللجنة الخاصة بتعريف الإرهاب، المنبثقة عن اللجنة الخاصة التي شكلتها الأمم المتحدة، واجهت خلافات عميقة فيما يتعلق بأهمية التعريف، فبينما ركزت بعض الوفود (المندوب الليبي، والسوفياتي، ومندوبة فرنسا) على ضرورة إيجاد تعريف عام للإرهاب، ذهبت وفود أخرى إلى عدم ضرورة هذا التعريف (مندوبا الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل)، في حين رأت وفود أخرى (إيطاليا وكندا والسويد) إمكانية تعريفه تعريفا حصريا، وذلك من خلال الإشارة إلى بعض أعمال العنف التي يتفق الجميع على أنها ذات صفة إرهابية[6].

وفي هذا السياق تقدمت وفود بعض الدول المشاركة في اللجنة بمقترحات لتعريف الإرهاب، فوفقا لاقتراح مجموعة عدم الانحياز فإن الأفعال التالية تدخل في سياق أفعال الإرهاب الدولي:

1-أعمال العنف والقمع التي تمارسها الأنظمة الاستعمارية والعنصرية أو الأجنبية ضد الشعوب التي تناضل من أجل التحرر والحصول على حقها المشروع في تقرير المصير والاستقلال، ومن أجل حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

2- قيام بعض الدول بمساعدة التنظيمات الفاشية أوالمرتزقة التي تمارس أعمالها الإرهابية ضد دول أخرى ذات سيادة.

---

[1] نفس المصدر،ص 29.

[2] صلاح الدين جمال الدين:إرهاب ركاب الطائرات،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية،2004،ص.19.

[3] انظر قرار الجمعية العامة رقم 3034 الصادر في 18 ديسمبر 1972،ص 314.موجود على الرابط التالي يوم 18-01-2024:
https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/267/70/IMG/NR026770.pdf?OpenElement

[4] عثمان علي حسن: مرجع سابق،ص.86.

[5] سفيان ريموش: مرجع سابق،ص.197.

[6] نفس المصدر السابق.

3-أعمال العنف التي يرتكبها أفراد أو مجموعات أوالتي من شأنها أن تعرض للخطر حياة الأبرياء أو تنتهك الحريات الأساسية دون الإخلال بالحقوق غير القابلة للتصرف كالحق في تقرير المصير والاستقلال لكل الشعوب الخاضعة لسيطرة الأنظمة الاستعمارية والعنصرية أوأي أشكال أخرى من السيطرة الأجنبية أوالحق المشروع في الكفاح، وبصفة خاصة كفاح حركات التحرير الوطني[1].

أما الاقتراح الفنزويلي المقدم لهذه اللجنة فيعرف الإرهاب بأنه: "كل استخدام للعنف -أو التهديد به- يعرض للخطر أو يهدد حياة الأبرياء أو يخاطر بالحريات الأساسية، يرتكبه فرد أو مجموعة من الأفراد على إقليم دولة أجنبية، أو في أعالي البحار، أو على متن طائرة في حالة طيرانها فوق البحار المفتوحة بعد إثارة الفزع لتحقيق هدف سياسي ، وذلك بالإضافة إلى أعمال الإرهاب الدولي غير الإنسانية التي تتخذها الأنظمة الاستعمارية العنصرية"[2].

فيما يخص الاقتراح الفرنسي، فقد اعتبر أن الإرهاب هو: "عمل مستهجن يتم ارتكابه على إقليم دولة أخرى، بواسطة أجنبي ضد شخص لا يحمل نفس جنسية الفاعل بهدف ممارسة الضغط في نزاع لا يعد ذا طبيعة داخلية".[3]

كما تضمن الاقتراح الأمريكي المقدم في هذا الإطار تعريفا للإرهاب " يشمل كل ما من شأنه أن يتسبب على وجه غير مشروع في قتل شخص، أوإحداث ضرر بدني فادح به أوخطفه، أومحاولة ارتكاب هذا الفعل، أو الاشتراك في الارتكاب أو محاولة ارتكاب مثل هذه الجرائم"[4].

وعلى ضوء هذه المفاهيم المتعددة والمختلفة للإرهاب، لم يتم التوصل إلى تعريف متفق عليه في مكافحة الإرهاب العابر للحدود، الأمر الذي جعل مسؤوليات الدول عن الإرهاب الدولي ومواجهته، تتمحور حول إبرام معاهدة دولية في إطار الأمم المتحدة،تحدد المفاهيم وتعرف أوجه نشاط جماعات التطرف ومنظمات الإرهاب.

هكذا وضعت لجنة الإرهاب الدولي التابعة للأمم المتحدة تعريفا في مشروع الاتفاقية الموحدة لمواجهة الإرهاب الدولي عام 1980، حيث اعتبرت أن "الإرهاب الدولي عمل من أعمال العنف الخطيرة أوالتهديد بها،يصدر من فرد أوجماعة ويوجه ضد أشخاص أومنظمات أومواقع حكومية أووسائل النقل والمواصلات أوالجمهور العام دون تمييز من حيث اللون أوالجنس أوالجنسية بقصد التهديد أوإلحاق خسائر مادية أوإفساد علاقات الصداقة بين الدول "[5]. في نفس السياق عرفت لجنة القانون الدولي في مؤتمرها الثاني عام 1984 الإرهاب الدولي بأنه: "أعمال العنف التي تحتوي على عنصر دولي، و توجه ضد المدنيين الأبرياء، أومن يتمتعون بحماية دولية، والتي تنتهك القواعد الدولية وتثير الفوضى والاضطراب في بنية المجتمع الدولي سواء في زمن السلم أو وقت الحرب"[6]

---

[1] علي بن فايز الجنحي: الإرهاب:الفهم المفروض للإرهاب المرفوض،أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض،2001،ص 18-19.

[2] رشدي شحاتة أبو زيد:السياحة والإرهاب في ضوء أحكام الفقه الإسلامي،دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،الإسكندرية،الطبعة الأولى،2008،ص.223.

[3] ALI Ben Faiz-A-Jahni :Terrorism :concept and reality ,Naif Arab Academy for Security Sciences,Riyadh,2002,p14.

[4] رشدي شحاتة أبوزيد: مرجع سابق،ص 223.

[5] عباس شافعة :الظاهرة الإرهابية بين القانون الدولي و المنظور الديني،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون،جامعة الحاج لخضر-باتنة-الجزائر ،كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم الحقوق،السنة الجامعية 2010-2011،ص 46.

[6] محمد سعادي :مرجع سابق،ص196.

كما تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال قرارها رقم 49 /60 المعتمد في 9ديسمبر 1994 بعنوان التدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي، قدمت توصيفا للإرهاب مفاده: "إن الأعمال الإجرامية التي تهدف إلى إشاعة الرعب في صفوف العامة، أوجماعة من الأشخاص، أوحتى أشخاص محددين، تحقيقا لأهداف سياسية، هي أعمال لا يمكن تبريرها، مهما تكن المبررات التي تتذرع بها، أو تستند إليها،سياسية، أو فلسفية، أو عقائدية، أو عرفية، أو دينية، أو غير ذلك من الذرائع"[1]. وفي إطار المحاولات العديدة لتحديد تعريف شامل للإرهاب، تم في سنة 1996 تعيين لجنة من هيئة الأمم المتحدة لهذا الغرض، عن طريق تحرير اتفاقية شاملة حول الإرهاب[2]، لكن العقبة الرئيسية التي اعترضت أعضاء اللجنة كانت دائما هي إشكالية التعريف، فأثناء اشتغالهم لم يتوصلوا إلى اتفاق حول المسائل الجوهرية مثل "هدف الإرهاب" أو"منفذوا الإرهاب" ولم يتفقوا على إدراج "إرهاب الدولة" ضمن التعريف المقترح، والتمييز بين الإرهاب والمقاومة[3]، ونظرا لأهمية تعريف الإرهاب على المستوى الدولي وضعت اللجنة التحضيرية لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية مشروعا لتعريفه، لكن تم استبعاد الإرهاب من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي اعتمد في 17 يوليوز 1998[4].

دعت اللجنة الخاصة بصياغة مشروع اتفاقية شاملة متعلقة بالإرهاب الدولي المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة 210/51،من خلال تقريرها رقم A/58/37 إلى ضرورة تنظيم مؤتمر دولي على مستوى عالي لتحديد تعريف للإرهاب الدولي يتضمن التفريق بين هذا الأخير والمقاومة الشعبية ضد الاحتلال الأجنبي، ومن أجل الحرية وحق تقرير المصير[5].

لقد اعتبر" الفريق رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغير"[6]، من خلال تقريره الصادر في 2 ديسمبر 2004، أن إحدى العقبات أمام عدم تمكن الأمم المتحدة من الإعلان عن إستراتيجية فعالة لمكافحة الإرهاب، هوعدم قدرة الأعضاء على الاتفاق على تعريف الإرهاب[7]. كما قدم وصفا للإرهاب على أنه: "أي عمل إلى جانب الأعمال المحددة فعلا في الاتفاقيات القائمة بشأن جوانب الإرهاب، واتفاقيات جنيف، وقرار مجلس الأمن 1566(2004)، يراد به التسبب في وفاة مدنيين أوغير محاربين أوإلحاق إصابات جسمانية خطيرة بهم، عندما يكون الغرض من هذا العمل بحكم طابعه أوسياقه، هو ترويع مجموعة سكانية أوإرغام حكومة أومنظمة دولية على القيام بأي عمل أوالامتناع عنه"[8].

---

[1] أحمد محمد وهبان:اتجاهات تحليل ظاهرة الإرهاب:الأصول التاريخية والمفاهيمية،السياسة الدولية،العدد 199،يناير 2015،ص 33.

[2]انظر قرار الجمعة العامة 51/210 الصادر في 16 يناير 1997 المعنون بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي،متوفر على الرابط التالي:http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/51/210&referer=https://www.google.com/&Lang=A

[3] رشيد رينكة و آخرون:نحو استراتيجية كاملة لمكافحة الإرهاب،الطبعة الأولى،مطبعة بني يزناسن،سلا،المغرب،2008،ص 15-16.

[4]ZAID Osman : op.cit.p 94.

[5] A/58/37 Rapport du Comité spécial créé par la résolution 51/210 de l' Assemblée générale en date 17 décembre 1996 ,Septième session (31 mars -2 avril 2003),p6.

[6] الذي أنشأه الأمين العام للأمم المتحدة في سبتمبر 2003،بهدف تقييم التهديدات التي يتعرض لها السلام و الأمن الدوليين.

[7]A/59/565 تقرير الفريق رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغير،الصادر في 2 ديسمبر 2004،البند11،ص3.تم تنزيله من الرابط التالي بتاريخ (2024/01/19):
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N04/602/32/PDF/N0460232.pdf?OpenElement

[8] نفس المصدر السابق،البند 44(د)،ص 114.

لقد أيد الأمين العام السابق للأمم المتحدة "كوفي عنان" هذا التعريف وحث بقوة، قادة العالم على تأييده، وإبرام اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب قبل نهاية الدورة الستين للجمعية العامة[1].

كما قال الأمين العام للأمم المتحدة أنداك أن "عجز الدول الأعضاء عن الاتفاق بشأن اتفاقية شاملة تتضمن تعريفا للإرهاب قد أدى إلى إعاقة السلطة المعنوية التي تتمتع بها الأمم المتحدة في مجال إدانة الإرهاب " [2].

وعلى ما يبدو فالإطار الذي سوف يحدد مفهوم للإرهاب في القانون الدولي سيبقى هو الاتفاقية الشاملة، فرغم صدور ثلاثة عشر صكا مرتبط بالإرهاب لم يتم تحديد تعريف واضح له، بل الأكثر من ذلك أن جميع الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب لم تشر حتى إلى كلمة الإرهاب ضمن بنودها، إلا اتفاقيتين أدخلتا ذلك اللفظ ضمن عنوانهما هما: اتفاقية قمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام 1997، واتفاقية قمع تمويل الإرهاب لعام 1999[3].

فالمادة الأولى من اتفاقية قمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام 1997، حددت مفهوم مجموعة من المصطلحات المستعملة في الاتفاقية (مرفق الدولة أو المرفق الحكومي، مرفق بنية أساسية، جهازمتفجر أوغيره من الأجهزة المميتة...) ولم تعرف الإرهاب أو الإرهابي.أما اتفاقية قمع تمويل الإرهاب لعام 1999، فقد أوردت في مادتها الثانية تعريفا ينص على أنه "أي عمل أخريهدف إلى التسبب في موت شخص مدني أو أي شخص أخر، أوإصابته بجروح بدنية جسيمة، عندما يكون غرض هذا العمل، بحكم طبيعته أوفي سياقه، موجها لترويع السكان، أو لإرغام حكومة أو منظمة دولية على القيام بأي عمل أو الامتناع عن القيام به"[4]. إلا أنها عرفت العمل الإرهابي وليس الإرهاب بصفة عامة.

من خلال ما سبق يتضح أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تنقسم حول مختلف الجوانب القانونية لمسألة الإرهاب، ففي حين الغرب يهتم أساسا بتدابير قمع الإرهاب ومنع الجرائم الإرهابية، فالدول العربية والإسلامية والإفريقية، تعطي دائما الأولوية للبحث عن الأسباب الكامنة وراء الإرهاب، وتسعى إلى تمييز الجماعات الإرهابية عن حركات التحرر الوطني، الأمر الذي أدى إلى فشل هذه الدول حول الاتفاق على تعريف شامل وموحد للإرهاب. وهذا ما جعل المجتمع الدولي يلجأ إلى الآليات الإقليمية لمحاولة تعريف الإرهاب، إذن فما هي الجهود الإقليمية لتعريف الإرهاب؟

ب-الجهود الإقليمية لتعريف الإرهاب:

سعى المجتمع الدولي إلى محاولة تعريف الإرهاب من خلال مجموعة من الاتفاقيات الإقليمية، ومن بين أهم تلك الاتفاقيات؛ الاتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب لسنة 1977 والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب

---

[1] تقرير الأمين العامA/59/2005 ،"في جو من الحرية أفسح:صوب تحقيق التنمية،والأمن،وحقوق الإنسان للجميع"،الصادر في 21 مارس 2005،باء(البند 88)،ص 37.تم تنزيله من الرابط التالي(يوم 2024/01/19):
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N05/270/76/PDF/N0527076.pdf?OpenElement

[2] تقرير الأمين العام A/59/2005،مرجع سابق،ص 37.

[3] تهاني علي يحيى زياد:الإرهاب ووسائل مكافحته في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لسنة 1998 م،دراسة مقارنة،دار النهضة العربية،القاهرة،2008،ص76.

[4] راجع اتفاقية قمع تمويل الإرهاب لعام 1999،موجودة (يوم 2024/01/04) على الرابط التالي:
http://www.unodc.org/tldb/pdf/Convention_financing_terrorism_1999_ar.pdf

لعام1998، فضلا عن الاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب لعام 1999 واتفاقية شنغهاي لمحاربة الإرهاب والتطرف والحركات الانفصالية.

2-الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1998:

على خلاف الاتفاقية الأوروبية، فقد وضعت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1998 تعريفا عربيا موحدا للإرهاب، وحددت سبل التعاون فيما بينها لمكافحته. حيث عرفت الفقرة الثانية من المادة الأولى من الاتفاقية الإرهاب بكونه: "كل فعل من أفعال العنف أوالتهديد به أيا كانت بواعثه أوأغراضه، يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أوترويعهم بإيذائهم أوتعريض حياتهم أوحريتهم أوأمنهم للخطر، أوإلحاق الضرر بالبيئة أوبأحد المرافق أوالأملاك العامة أوالخاصة أواحتلالهما أوتعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"[1]

كما عرفت الجريمة الإرهابية في نفس المادة بأنها "أي جريمة أو الشروع فيها ترتكب تنفيذا لغرض إرهابي في أي من الدول المتعاقدة، أوعلى رعاياها أوعلى ممتلكاتها أومصالحها يعاقب عليها قانونها الداخلي، كما تعد من الجرائم الإرهابية المنصوص عليها في الاتفاقيات التالية [2]عدا ما استثنته تشريعات الدول المتعاقدة أوالتي لم تصادق عليها"[3].

ومن نافلة القول أن الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب رأت أنه " لا تعد جريمة إرهابية حالات الكفاح المسلح بمختلف الوسائل، بما في ذلك الكفاح المسلح ضد الاحتلال الأجنبي والعدوان من أجل التحرر، وتقرير المصير، وفقا لأحكام القانون الدولي[4]".

ما يمكن ملاحظته بخصوص هذا التعريف أنه جاء قاصرا، إذ أنه قد قصرالتجريم للفعل الإرهابي الذي يصدر من الأفراد أوالجماعات دون تجريم الإرهاب الذي يصدر عن الدول[5]. بالإضافة إلى أن تلك الاتفاقية قد توسعت في مفهوم الإرهاب والجريمة الإرهابية لتشمل الجرائم التي تقع على الأفراد العاديين وليس فقط رؤساء ومسئولين[6]. علاوة على أنها قد توسعت في تعريف الإرهاب ولم تقصره على الأفعال التي ترتكب من اجل تحقيق غرض سياسي، فالقيد الوحيد الذي وضعته الاتفاقية هو أن تكون الأفعال الإجرامية وليدة مشروع إجرامي، ولذا فرقت الاتفاقية بين الأعمال الإرهابية وبين أعمال الشغب التي تكون وليدة توافق إرادات وليس وليدة اتفاق هذه الإرادات[7].

---

[1] المادة الأولى الفقرة الثانية من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب.

[2] للاطلاع على تلك الاتفاقيات انظر نفس المرجع السابق.

[3] نفس المرجع.

[4] أحمد محمد وهبان: مرجع سابق،ص 33.

[5] تهاني علي يحيى زياد: مرجع سابق،ص 79.

[6] هناء إسماعيل إبراهيم الأسدي : الإرهاب و غسيل الأموال كأحد مصادر تمويله (دراسة مقارنة)،مكتبة زين الحقوقية و الأدبية ،الطبعة الأولى،2015،ص 75.

[7] محمد فتحي عيد: الإرهاب و المخدرات،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض، الطبعة الأولى،2005،ص 118.

3-الاتفاقية الإفريقية لمنع و مكافحة الإرهاب لعام 1999

جاء إقرارالاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب كنتيجة مباشرة لتفجيرات نيروبي ودار السلام، والتي عكست تطور ظاهرة الإرهاب إلى مستويات نوعية بالغة الخطورة. فقد تم إقرار هذه الاتفاقية من جانب القمة الأفريقية الثالثة والثلاثين في الجزائر في عام 1999[1]. حيث عرفت هذه الاتفاقية الإرهاب في المادة الأولى الفقرة الثالثة منها، على أنه: "أي عمل يعتبر انتهاكا للقانون الجنائي للدولة الطرف، والذي يمكن أن يعرض حياة الأفراد للخطر أويشكل خطرا على التكامل الطبيعي، والحرية، أو يسبب إصابة خطيرة أو يسبب الموت لأي شخص أوأي عدد أومجموعة من الأشخاص، أوقد يسبب خسارة للممتلكات العامة والخاصة، أوالموارد الطبيعية أوالتراث البيئي أوالثقافي، أوكان الهدف منه إرعاب أووضع أية حكومة في حالة خوف، أوإكراهها أو إجبارها أوإغراء أية حكومة أوهيئة أومؤسسة أوأي قطاع للقيام أوالامتناع عن القيام بأي عمل أوتبني أي وجهة نظر أوالتخلي عنه أوالعمل وفقا لمبادئ معينة أودعم أية هيئة عامة أوتعطيل تقدم أي خدمة أساسية للجمهور أو خلق حالة طوارئ عامة أو خلق حالة عصيان عام في دولة ما"[2].

وعلى غرارالاتفاقية العربية استبعدت المادة الثالثة من الاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب أعمال الكفاح المسلح ضد الاحتلال والعدوان من نطاق الإرهاب الدولي. إلا أن ما يؤاخذ على هذا التعريف الإفريقي للإرهاب، أنه وسع مفهوم الإرهاب بإقحامه جرائم قد لا ترقى إلى مستوى الجريمة الإرهابية[3].

4- اتفاقية منظمة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب

تبنت منظمة الدول الأمريكية أول اتفاقية تتعلق بالإرهاب سنة 1971 عرفت باتفاقية منع و معاقبة الأعمال الإرهابية، وبعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001 تبنت منظمة الدول الأمريكية اتفاقية لمكافحة الإرهاب في عام 2003. وبدلا من المقاربة الشاملة أوالموحدة لمسألة تعريف الإرهاب، فضلت الدول الأمريكية المقاربة المجزأة التي اعتمدتها الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب[4].

وعليه، حددت اتفاقية منظمة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب في المادة الثانية الجرائم الإرهابية، على أنها الجرائم المحددة في الصكوك الدولية التالية:

- اتفاقية مكافحة الاستيلاء غير المشروع على الطائرات(اتفاقية لاهاي).
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (اتفاقية مونتريال).
- اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون و المعاقبة عليها.
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية.

---

[1] أحمد إبراهيم محمود:الإرهاب الدولي في أفريقيا بين الأزمات الداخلية و تهديدات تنظيم القاعدة،كراسات استراتيجية،السنة الثامنة عشرة،العدد 183،يناير 2008،ص 29.

[2] تهاني علي يحيى زياد:مرجع سابق،ص127.

[3] فيدا نجيب حمد:مكافحة الإرهاب قبل هجمات 11 أيلول 2001 و ما بعدها،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت–لبنان،الطبعة الأولى،2017،ص 211.

[4] نفس المرجع، ص 265–266.

- بروتوكول لقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي،الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني والذي تم التوقيع عليه.
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة ضد سلامة الملاحة البحرية .
- بروتوكول لقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري.
- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل.
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب.[1]

5- اتفاقية شنغهاي لمحاربة الإرهاب و التطرف و الحركات الانفصالية

على المستوى الأسيوي لا توجد اتفاقية إقليمية لمكافحة الإرهاب، بيد أن منظمة شانغهاي للتعاون[2]قامت بإصدار اتفاقية شنغهاي لمحاربة الإرهاب والتطرف والحركات الانفصالية، والتي عرفت الإرهاب في مادتها الأولى بأنه:

"أ- أي عمل يعرف على أنه اعتداء على أي من الاتفاقيات المدونة في ملحق هذه الاتفاقية وكما هو معرف في هذه الاتفاقية.

ب – أي عمل يهدف إلى قتل أوإحداث أذى جسديا خطيرا لأي من المدنيين أوأي شخص غير منخرط في أعمال عدائية أوصراعات مسلحة، أوأي عمل يتسبب في إحداث تخريبا كبيرا في أي من المنشآت، أوأي عمل يهدف إلى تنظيم أوتخطيط أومساعدة أوتحريض على أعمال تستهدف إرهاب المواطنين أوالنيل من الأمن العام أوإجبار السلطات العامة على عمل أوالامتناع عن القيام بأي تحرك..يجب أن تتم محاكمته طبقا للقوانين الوطنية للدول الموقعة على هذه الاتفاقية."[3]

الفرع الثاني:تعريف الإرهاب على مستوى التشريعات الوطنية

تباين موقف التشريعات بشأن تعريف الإرهاب، حيث تعددت مفاهيم هذا الأخير بتعدد القوانين، فقد نص البعض منها على تعريف محدد للإرهاب، بينما اكتفى اتجاه أخر بتجريم بعض الأفعال التي تعتبر إرهابية دون وضع تعريف محدد له.

---

[1] نفس المرجع،ص266-267.

[2] منظمة دولية تضم عدة دول في شرق اسيا،أسست في عام 2001، وتضم المنظمة 6 دول دائمة العضوية هي روسيا، الصين، طاجيكستان، قيرغيزستان، كازاخستان وأوزبكستان، و5 دول تملك صفة مراقب وتحضر الاجتماعات السنوية وهي: الهند، إيران، منغوليا، باكستان وأفغانستان، كما أن سريلانكا وبيلاروس وتركيا تعتبر شركاء في الحوار، وطالبت مصر وسوريا بالانضمام إليها.

للمزيد حول المنظمة انظر:فهد مزبان خزار:الأهمية الجيوبولتيكية لمنظمة شنغهاي و أثرها في السياسة الدولية،مجلة آداب البصرة،العدد 65،2013.

[3] خليل حسن:مكافحة الإرهاب الدولي الاتفاقيات و القرارات الدولية و الإقليمية،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت،الطبعة الأولى،2012،ص 314.

أ-النص على تعريف محدد للإرهاب:

نظرا لعدم وجود تعريف متفق عليه للإرهاب على المستوى الدولي، سعت بعض الدول إلى تحديد مفهومه على مستوى تشريعاتها الوطنية، الأمر الذي سوف يتم التطرق إليه من خلال النماذج التالية:

1 – التشريع المصري:

عرف المشرع المصري الإرهاب في المادة (86) من قانون العقوبات المضافة بالقانون رقم 97لسنة 1992 بأنه" يقصد بالإرهاب في تطبيق أحكام هذا القانون كل استخدام للقوة أوالعنف أوالتهديد أوالترويع يلجأ إليه الجاني تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أوجماعي، بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، إذا كان من شأن ذلك إيذاء الأشخاص أوإلقاء الرعب بينهم أوتعرض حياتهم أوحرياتهم أوأمنهم للخطر، أوإلحاق الضرر بالبيئة، أو بالاتصالات أوالمواصلات أوبالأموال أوبالمباني أوبالأملاك العامة أواحتلالها أوالاستيلاء عليها أومنع وعرقلة ممارسة السلطات العامة أودور العبادة أومعاهد العلم لأعمالها، أوتعطيل تطبيق الدستور أوالقوانين أواللوائح"[1] .

لكن هذا التعريف اتسم بالاستطالة حيث استخدم تعابير فضفاضة لتشمل جرائم متعددة كالاعتداء على المال العام[2]. كان بالأحرى ولحسن الصياغة أن يستغني عنها ويضع قاعدة عامة لتعريف الإرهاب تشمل كل ما من شأنه ترويع الآمنين[3].

كما تجدر الإشارة إلى أن القانون المصري الجديد رقم 94 لمكافحة الإرهاب لعام 2015[4]، من خلال مادته الثانية اعتمد نفس التعريف السابق، مع إضافة بعض المصطلحات الجديدة كالنظم المعلوماتية.

2-التشريع الإنجليزي:

تعتبر بريطانيا من بين الدول التي عانت من الجرائم الإرهابية في العقود الماضية، لذلك حرص المشرع البريطاني على إيراد العديد من التعريفات التشريعية للإرهاب، ففي قانون مكافحة الإرهاب الذي صدر عام 1976 عرف الإرهاب بأنه "استخدام العنف لتحقيق غايات سياسية بما في ذلك كل استخدام للعنف بغرض إشاعة أوخلق الخوف لدى العامة أولدى جزء منهم"[5].

أما القانون الصادر عام 1989 فقد عرفت مادته العشرون العمل الإرهابي، بأنه "استخدام العنف لتحقيق أغراض سياسية، أوبغرض إشاعة الخوف بين أفراد الشعب"[6]. ما يلاحظ على هذا التعريف أنه وسع الأعمال الإرهابية بتضمينها عنصرا مرنا ومطاطا يتمثل في الباعث السياسي، الأمر الذي يعد خلطا بين الإرهاب

---

[1] محمود صالح العادلي:موسوعة القانون الجنائي للإرهاب،الجزء الأول،المواجهة الجنائية للإرهاب.الأحكام الإجرائية للجرائم الإرهابية،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية،الطبعة الأولى،2003،ص 38.

[2] غسان صبري كاطع:الجهود العربية لمكافحة جريمة الإرهاب،دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان ،الاردن،الطبعة الأولى ،2011،ص 66.

[3] هناء إسماعيل إبراهيم الأسدي: مرجع سابق،ص 63.

[4] الجريدة الرسمية عدد 33 (مكرر) في 15 غشت 2015،تم تحميله (يوم 2024/01/09)من الموقع التالي:
http://www.cc.gov.eg/Images/L/357959.pdf

[5] علي يوسف الشكري : الإرهاب الدولي،دار أسامة للنشر و التوزيع،عمان،الأردن،الطبعة الأولى،2008،ص 37.

[6] محمد يحيى النجيمي وآخرون:أنظمة العدالة الجنائية في مواجهة الإرهاب ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض،الطبعة الأولى ،2009،ص 148.

والجريمة السياسية.غير أن القانون الذي صدرعام 2000، تفادى هذا العيب من خلال تعريفه الإرهاب بأنه "استخدام العنف الشديد ضد أشخاص أوممتلكات أوالتهديد باستخدامه، لتخويف أوإكراه الحكومة والجمهور أوقسم من الجمهور، من أجل تحقيق مكاسب سياسية أواجتماعية أوأيديولوجية"[1]

الجدير بالذكر أن التعريف الوارد في قانون مكافحة الإرهاب الانجليزي الصادر عام 2006، لم يختلف عن سابقه، أما القانون الصادرعام 2008 فقد أدخل بعض التعديلات على التعريف السابق حيث اعتبر الجريمة إرهابية في حالة استخدام القوة أوالتهديد بها بغرض الترويج لقضية سياسية أودينية أوأيديولوجية أوعنصرية[2].

ومما سبق يلاحظ أن المشرع البريطاني اعتمد على الباعث لتمييز الأعمال الإرهابية عن غيرها من الأعمال الإجرامية الأخرى، من خلال توسيعه مجال الباعث من السياسي إلى ما هواجتماعي وأيديولوجي.

3- التشريع الأمريكي:

أصدرالمشرع الأمريكي أكثر من قانون لمكافحة الإرهاب،حيث صدر التشريع الأول عام 1948، الذي عرف الإرهاب بأنه: "كل نشاط يتضمن عمل عنيف أو خطير يهدد الحياة البشرية، ويمثل انتهاكا جنائيا في ما إذا ارتكب داخل الولايات المتحدة أوأية دولة أخرى ويهدف إلى نشر الرعب والقهر بين السكان المدنيين أوالتأثير على سياسة دولة ما بممارسة الرعب أو القهر أوالتأثير على سلوك حكومة عن طريق الاغتيال أوالاختطاف".[3]

أما القانون الذي صدر عام 1987 فقد عرف فيه العمل الإرهابي بأنه: "تنظيم أوالمشاركة في أي عمل دنيء أوتخريبي يحتمل أن ينتج عنه أويتسبب في موت أوإحداث أضرارخطيرة وجسيمة لأشخاص أبرياء ليس لهم أي دور في العمليات العسكرية[4]."

ما يلاحظ على التعريفين السابقين أن الأول أشار لمفهوم الإرهاب بصفة عامة سواء استهدف الولايات المتحدة أوأية دولة أخرى، في حين أن الثاني وسع مفهوم الإرهاب حيث اعتبر مجرد التحريض على الإرهاب هو عمل إرهابي.

كما صادقت الولايات المتحدة الأمريكية على قانون بتاريخ 24 ابريل 1996، عرف الجريمة الإرهابية على الشكل التالي: "عمل محسوب ومقدر يتوخى منه التأثير على تصرف الحكومة عن طريق التخويف أوالإجبار أوممارسة الانتقام ضد الحكومة".[5] عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001 قادت الولايات المتحدة الأمريكية حملة تشريعية عالمية، بجعلها من القانون الأمريكي لمكافحة الإرهاب الجديد المسمى patriot نموذجا عالميا، حيث عرف الإرهاب في المادة 213بكونه: "كل عمل أونشاط يستهدف إلقاء الرعب أوقهر السكان المدنيين-أبرياء الحياة الإنسانية- أوالتأثير في سياسة الحكومة أوعملها عن طريق الدمار الشامل أو الاغتيالات أوالاختطاف".[6]

---

[1] عمار تيسير بجبوج: مرجع سابق،ص 95.

[2] نفس المرجع.

[3] هناء إسماعيل إبراهيم الأسدي:مرجع سابق،ص 65.

[4] علي يوسف الشكري:مرجع سابق،ص37.

[5] رشيد الرينكة و آخرون:مرجع سابق ،ص 28.

[6] محمد مؤنس محب الدين: تحديث أجهزة مكافحة الإرهاب و تطوير أساليبها،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2006،ص 81.

هذا، إضافة إلى أن المادة 2331من الفصل 113(ب)من القانون الجنائي للولايات المتحدة الأمريكية [1] عرفت الإرهاب بأنه :"الأنشطة التي تنطوي على ارتكاب أعمال عنف أوأعمال تشكل خطرا على حياة الإنسان والتي تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية بالولايات المتحدة أوبأي دولة، أومن شأنها أن تشكل انتهاكا جنائيا في إطارالولاية القضائية للولايات المتحدة أوأي دولة".[2]

وحسب هذا المفهوم الواسع، فإن الهدف الإرهابي واضح: مهاجمة السكان المدنيين ونشر الرعب من أجل نقل رسائل سياسية للحكومة، فالإرهاب من خلال هذه المقاربة الأمريكية يصبح وسيلة وليس غاية. كما يلاحظ أيضا أن هذه الظاهرة متعددة الأوجه : فهي أنشطة عنف خطيرة؛ التي تتخذ إما أشكالا تقليدية للإرهاب كالقتل والاختطاف والهجمات ...أوأشكال جديدة، لاسيما تلك المتعلقة بالدمار الشامل كما حدث في 11 سبتمبر 2001.[3]

ب- عدم النص على تعريف محدد للإرهاب:

يتمثل هذا الأسلوب الذي اعتمدته بعض التشريعات الوطنية في تحديدها مدلول الجريمة الإرهابية في الاقتصار على تجريم بعض الأفعال التي تعتبرها إرهابية، دون وضع تعريف محدد للإرهاب، نظرا لصعوبة التعريف الدقيق للإرهاب، مما يعني أن الصياغة غيرالدقيقة أوالواسعة للمفهوم قد تنطوي مخاطر المساس بالحقوق والحريات. ومن ضمن هذه التشريعات التشريع المغربي (1) والتشريع العراقي (2) والتشريع الفرنسي (3).

---

[1] للاضطلاع على القانون الجنائي للولايات المتحدة الأمريكية انظر الموقع التالي (تم الولوج إليه يوم 2024/01/09):
https://www.law.cornell.edu/uscode

[2]"As used in this chapter—

(1)the term “international terrorism” means activities that—

(A)

involve violent acts or acts dangerous to human life that are a violation of the criminal laws of the United States or of any State, or that would be a criminal violation if committed within the jurisdiction of the United States or of any State".

(B)appear to be intended—

(i)

to intimidate or coerce a civilian population;

(ii)

to influence the policy of a government by intimidation or coercion; or

(iii)

to affect the conduct of a government by mass destruction, assassination, or kidnapping; and

(…)

.U. S. Code collection> TITLE18>PART1>CHAPTER 113B. § 2331

[3]ZAID Osman : op.cit.p 138.

1- التشريع المغربي:

لم يعرف المشرع المغربي من خلال قانون (03.03)[1] مفهوم الجريمة الإرهابية، بل اقتصر على تعداد الأفعال التي يتعين وجوبا أن تقوم عليها، وعدد العقوبات المتنوعة الموازية لاقترافها.[2]وبهذا الخصوص نص الفصل 1-218 من القانون الجنائي أنه " تعتبر الجرائم الآتية أفعالا إرهابية، إذا كانت لها علاقة عمدا بمشروع فردي أجماعي يهدف إلى المس الخطير بالنظام العام بواسطة التخويف أوالترهيب أوالعنف".[3]

ولهذا، فقد جرم المشرع المغربي مجموعة من الأفعال التي اعتبرها إرهابية كالاعتداء عمدا على حياة الأشخاص أوعلى سلامتهم أوعلى حرياتهم أواختطافهم أواحتجازهم، وتزييف أوتزويرالنقود أوسندات القرض العام، أوتزييف أختام الدولة والدماغات والطوابع والعلامات، ثم التخريب أوالتعييب أوالإتلاف، وتحويل الطائرات أوالسفن أوأي وسيلة أخرى من وسائل النقل، بالإضافة إلى السرقة وانتزاع الأموال وصنع أوحيازة أونقل أوالترويج أواستعمال الأسلحة أو المتفجرات أوالذخيرة،والجرائم المتعلقة بنظم المعالجة الآلية للمعطيات، كما حدد الجرائم المتعلقة بتزوير أوتزييف الشيكات أوأي وسيلة أداء أخرى، وتكوين عصابة أوالاتفاق لأجل إعداد أوارتكاب فعل من أفعال الإرهاب وإخفاء الأشياء المتحصل عليها من جريمة إرهابية بمثابة جرائم إرهابية.[4]

والجدير بالذكر أن القانون رقم 86.14 [5]الصادر سنة 2015، أضاف بعض الأفعال التي تعتبر جرائم إرهابية، والمتمثلة في الالتحاق أو محاولة الالتحاق بشكل فردي أو جماعي في إطار منظم أوغير منظم بكيانات أوتنظيمات أوعصابات أو جماعات إرهابية أيا كان شكلها أوهدفها أو مكان وجودها؛ بالإضافة إلى تلقي تدريب أو تكوين كيفما كان شكله، بقصد ارتكاب أحد الأفعال الإرهابية ؛ وتجنيد بأي وسيلة كانت أوتدريب أوتكوين شخص أوأكثر من أجل الالتحاق بكيانات أوتنظيمات أوعصابات أوجماعات إرهابية داخل المملكة المغربية أوخارجها أومحاولة ارتكاب هذه الأفعال. [6]وما يمكن ملاحظته على هذا القانون أنه بدوره لم يعرف مصطلحي "العمل الإرهابي"و"التنظيم الإرهابي" رغم التأكيد على هذا الأمر أثناء مناقشته بمجلس النواب[7].

---

[1] صدر قانون (03.03) المعروف بقانون الإرهاب عقب الاحداث الإرهابية التي عرفها المغرب في 16 ماي 2003،منشور بالجريدة الرسمية عدد 5112 بتاريخ 27 ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003).

[2] يوسف بنباصر: الجريمة الإرهابية بالمغرب و آليات المكافحة القانونية (الجزء الأول):قانون (03.03) المتعلق بمكافحة الإرهاب ،سلسلة بنباصر للدراسات القانونية و الأبحاث القضائية،العدد6، 2003،ص 71.

[3] الفصل 1-218 من القانون الجنائي المغربي .

[4] انظر الفصل السابق من الفقرة 1 إلى الفقرة 10.

[5] القانون 86.14 القاضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية المتعلقة بمكافحة الإرهاب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.53بتاريخ فاتح شعبان 1436 (20 ماي 2015)،الجريدة الرسمية عدد 6365 بتاريخ 13 شعبان 1436(فاتح يونيو 2015).

[6] انظر الفصل 1-1-218 من القانون الجنائي المغربي .

[7] انظر تقرير لجنة العدل والتشريع و حقوق الإنسان حول مشروع قانون رقم 14-86 ،دورة أكتوبر 2014،السنة التشريعية الرابعة ،الولاية التشريعية التاسعة،منشور بالموقع الالكتروني لمجلس النواب:
http://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/lect_1lec_1_86.14.pdf

وعموما فمن بين الانتقادات التي توجه لقانون الإرهاب المغربي ما يتضمنه من عبارات ذات مضمون واسع تأخذ تأويلات متعددة تمنح القاضي حق التوسع في فهم النص وتأويله، وقبله تمنح الهيئات المشرفة على البحث والتحري سلطة واسعة في تقييد حريات المواطنين.

2- التشريع العراقي:

كان التشريع العراقي يعرف نقصا جوهريا في موضوع مكافحة الإرهاب، وذلك لعدم معالجة المشرع العراقي للجريمة الإرهابية بكونها جريمة مستقلة، فمعالجتها تتطلب إخضاعها إلى نظام خاص لمواجهة أثارها الخطيرة على المجتمع وردع مرتكبيها[1]. فقانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 لم يحدد مفهوم الإرهاب بل أورد مصطلح الإرهاب في بعض المواد كالفقرة (أ-ه) من المادة 21 و المادة (200 /1)والمادة 365[2]. كما تجدر الإشارة إلى أن الدستور العراقي لعام 2005، نص على مصطلح الإرهاب في الباب الأول منه وفي المادة (7)[3].

من بعد الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003، تزايدت الحوادث الإرهابية في العراق ما جعل المشرع العراقي يبادر إلى إصدار قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005، الذي أورد تعريفا للإرهاب في مادته الأولى بأنه: "كل فعل إجرامي يقوم به فرد أوجماعة منظمة استهدف فرد أومجموعة أفراد أوجماعات أو مؤسسات رسمية أوغير رسمية أوقع الأضرار بالممتلكات العامة أوالخاصة بغية الإخلال بالوضع الأمني أوالاستقرار والوحدة الوطنية أوإدخال الرعب والخوف والفزع بين الناس أوإثارة الفوضى تحقيقا لغايات إرهابية"[4]. أما المادة الثانية فقد بينت الأفعال التي اعتبرها المشرع من الجرائم الإرهابية، حيث أخذ في اعتباره أن يشمل نطاق التجريم العدد الأكبر من الأفعال الإرهابية مهما تعددت صورها وأساليب ارتكابها [5].

وما يسجل على هذا القانون أن المشرع العراقي لم يضع تعريفا محددا لمعنى الإرهاب إنما قام بذكر الأفعال التي يعدها إرهابية[6]، كما حصر الإرهاب بنوع واحد فقط والمتمثل في إرهاب الأفراد، في حين أن الكثير من العمليات الإرهابية التي حدثت في العراق، وبناء على ما صرح به مسئولون رسميون في الحكومة العراقية هي بدعم من دول أخرى[7].

3- التشريع الفرنسي:

قام المشرع الفرنسي من خلال إصداره لقانون 1020/86 في سبتمبر 1986، باستبعاد فكرة استحداث جريمة الإرهاب والاكتفاء بتطبيق نصوص القانون الجنائي، وذلك لأن نصوص المدونة العقابية تسمح بالعقاب الملائم على كافة صور السلوك التي يحتمل أن تكون جرائم إرهابية[8]. وفي هذا الإطار اكتفى هذا القانون بوضع

---

[1] جبار علي صالح: الجهود العربية لمكافحة الإرهاب،دراسات دولية،المجلد 5،العدد 46،سنة 2010 ،ص 297.

[2] غسان صبري كاطع:مرجع سابق، ص 176-177.

[3] ياسر عبد الحسين : عراق ما بعد داعش:قراءة في السياسة العراقية لمواجهة الإرهاب،دراسات دولية،المجلد 5،العدد 66،سنة 2016،ص 297.

[4] المادة الأولى من قانون مكافحة الإرهاب لسنة 2005،المنشور في الوقائع العراقية العدد 4009،2005/11/09.متوفر على الموقع التالي: http://www.iraq-lg-law.org/ar/webfm_send/1244

[5] انظر المادة الثانية من قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005،من الفقرة 1 إلى الفقرة 8.

[6] جبار علي صالح: مرجع سابق،ص 123.

[7] هناء إسماعيل إبراهيم الاسدي : مرجع سابق،ص 68-69.

[8] أسامة حسين محي الدين: مرجع سابق،ص 51.

لائحة بالاتهامات كالقتل، التهديدات، التدمير بواسطة المتفجرات، ومنحها تشريع قانوني خاص إذا اتخذت صورة مشروع فردي أوجماعي يكون غرضه إحداث اضطراب جسيم في النظام العام عن طريق التخويف أوالرعب[1] .

أما القانون الصادر عام 1992،فقد ورد في مادته (421-1) تعريفا للإرهاب مشابه للقانون الذي قبله حيث عرفه كما يلي:" تعد جرائم إرهابية عندما تتعلق بمشروع فردي أوجماعي بقصد الإضرار الجسيم بالنظام العام عن طريق بث الفزع أوالرعب[2]".

ففي الوقت الراهن يعتبر الإرهاب جريمة مستقلة في القانون الجنائي الفرنسي الجديد الذي يعدد أعمال الإرهاب الموجهة ضد الأشخاص أوالممتلكات أوحرية الأفراد أوالجو والبيئة، والتي تهدف إلى الإخلال بالنظام العام بشكل خطير من خلال التخويف والإرعاب. وعلى الرغم من أن الإرهاب لم يعرف بشكل جيد في قانون عام 1986، فالجرائم الإرهابية ونظامها مبينان حاليا في الباب الثاني من الكتاب الرابع من القانون الجنائي (المواد 421-1إلى 422-5) والباب الخامس عشر من الكتاب الرابع من قانون المسطرة الجنائية الفرنسي(المواد706-16 إلى 706-25).[3]

كما تجدر الإشارة إلى أن القانون رقم 2014-1353 الصادر في 13 نونبر 2014، المتعلق برفع تدابير مكافحة الإرهاب، منع خروج المرشحين "للجهاد" خارج التراب الفرنسي من السفر إلى بؤر التوتر[4]؛ وهي جريمة إرهابية ظهرت بعد ظهور ظاهرة المقاتلين الأجانب الذين التحقوا بالقتال إلى جانب الجماعات الإرهابية بسوريا والعراق.

هكذا يتضح أن المشرع الفرنسي لم يعرف الإرهاب بشكل واضح بل اقتصر على تحديد مجموعة من الأفعال التي اعتبرها أعمال إرهابية.

وعلى هذا الأساس نخلص إلى أنه هناك إخفاقا في تحديد تعريف قانوني محدد للإرهاب متفق عليه سواء على مستوى التشريع الدولي أو الوطني، وبالتالي عدم نجاعة المقاربة القانونية خاصة على المستوى الدولي لمواجهة هذه الظاهرة نظرا لعدم وجود اتفاقية شاملة للإرهاب قد تتضمن تعريفا متفقا عليه من قبل المجتمع الدولي. فكيف قارب الفقه هذه المسألة؟

المطلب الثاني: التعريف الفقهي للإرهاب

منذ زمن بعيد والفقه يجتهد من أجل إيجاد تعريف واضح ومقبول للإرهاب، بيد أن ذلك ليس بالأمر اليسير نظرا لاختلاف الرؤى السياسية والقانونية للفقهاء، حيث أثارت أعمال العنف جدلا حادا لديهم، ففي الوقت الذي يصف فيه البعض العمل العنيف بأنه إرهاب، يصفه البعض الآخر بأنه عمل فدائي بطولي، وعلى هذا الأساس اختلف الفقه الغربي مع الفقه العربي في وجهات النظر حول مسألة تعريف الإرهاب.

---

[1] هناء إسماعيل إبراهيم الأسدي: مرجع سابق،ص 56.

[2] تهاني علي يحيى زياد:مرجع سابق،ص 72-73.

[3]ZAID Osman : op.cit.p 122.

[4]PHILIPE Ségur : Le terrorisme et libertés sur L'internet ,AJDA,L'actualité juridique Droit Administratif, N°3/2015,p 160.

الفرع الأول: تعريف الإرهاب في الفقه الغربي

اعتمد الفقه الغربي في تعريفه للإرهاب على العديد من المعايير نظرا لاختلاف الأفكار الأيديولوجية، والفكرية والعقائدية لكل فقيه على حدا، فهناك من ركز على المعيار المادي أي الخوف والذعر والوسائل المستخدمة، حيث عرفه ليمكين Lemkin بأنه: "يقوم على تخويف الناس بواسطة أعمال العنف"[1]، كما عرفه أونطوان سوتيل Antoine Sottileبأنه: "العمل الإجرامي المرتكب بواسطة الرعب والتخويف للوصول لهدف معين[2]".

وقد أشار سالدانا Saldana إلى أنه يمكن النظر إلى الإرهاب وفقا لمفهومين؛ الأول واسع، وهو عبارة عن" كل جناية أوجنحة سياسية أواجتماعية ينتج عن تنفيذها أوالتعبير عنها ما يثير الفزع العام لما لها من طبيعة ينشأ عنها خطر عام"، أما بالنسبة للثاني، فهو المفهوم الضيق الذي يعني "الأعمال الإجرامية التي يكون هدفها الأساسي نشر الخوف والرعب –كعنصر شخصي- وذلك باستخدام وسائل تستطيع خلق حالة من الخطر العام-كعنصر مادي-"[3].

أما البعض الأخر فقد وظف معيار الغاية أوالهدف الذي يسعى إليه الإرهابي في تعريف الإرهاب، فقد عرفه اريك دافيد Eric David بكونه: "عمل عنف إيديولوجي يرتبط بأهداف سياسية"[4]. كما عرف ويلكنسون الإرهاب بأنه "نتاج العنف و التطرف الذي يرتكب من أجل الوصول إلى أهداف سياسية معينة يضحي من أجلها بكافة المعتقدات الإنسانية والأخلاقية[5]". وبالنسبة لA.TURK اعتبر الإرهاب "أيديولوجية أواستراتيجية تبرر الإرهاب الفتاك أوغير الفتاك، بقصد ردع المعارضة السياسية بزيادة الخوف لديها عن طريق ضرب أهداف عشوائية"[6].

في نفس الإطار هناك تعريف يوناه الكسندر Younah Alexander بأنه "استخدام العنف بعشوائية ضد أهداف مدنية بغرض خلق وبث حالة من الخوف العام، بغية تحقيق أغراض سياسية"[7]. بالإضافة إلى تعريف "نعوم تشومسكي" الذي عرفه بأنه: "محاولة الإخضاع القسري للسكان المدنيين وإجبار حكومة ما عن طريق الاغتيال أوالخطف أوأعمال العنف لتحقيق أهداف سياسية"[8]، و بهذا الصدد قال انه" يوجد أيضا استخدام إشهاري هو لسوء الحظ المعنى المعياري، يستعمل "الإرهاب" ليشير إلى الأفعال الإرهابية المرتكبة من قبل الأعداء ضدنا أوحلفائنا وهذا الاستعمال هو السائد عالميا"[9].

---

[1] رشدي شحاتة: مرجع سابق،ص 210.

[2] محمد سعادي :مرجع سابق،ص 188.

[3] حسنين المحمدي البوادي:مرجع سابق، ص 24.

[4] فاطمة المصلوحي:"إشكالية ظاهرة الإرهاب الدولي بين الاتفاقيات و المواثيق الدولية"،المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية،عدد 68، ماي- يونيو 2006،ص 72.

[5] أحمد محمد أبو مصطفى:"الإرهاب ومواجهته جنائيا،دراسة مقارنة في ضوء المادة 179 من الدستور"،الفتح للطباعة و النشر،2006،ص 35.

[6] ادريس الكريني –محمد الهزاط:"مكافحة الإرهاب في عالم ما بعد الحرب الباردة،المجلة المغربية للاقتصاد و القانون المقارن ،العدد 42 ،2004،ص 64.

[7] احمد محمد وهبان:مرجع سابق،ص 30.

[8] امحمدي بوزينة:التمييز بين الإرهاب الدولي و المقاومة المسلحة و أثره على القضية الفلسطينية،مجلة حقوق الإنسان،العدد 9،2016،ص109 . منشور على الرابط التالي:
http://jilrc-magazines.com/wp-content/uploads/2016/07/

[9] نعوم تشومسكي: "الإرهاب حالة 11 سبتمبر ،مطبعة النجاح الجديدة،الدار البيضاء،الطبعة الأولى،2003،ص 82-83.

الجدير بالذكر أنه هناك من جمع بين المعيارين السابقين المادي و المعنوي لتعريف الإرهاب، مثل أليكس شميد AlexP.Schmid الذي عرف الإرهاب بأنه "أساليب متكررة تولد الخوف والقلق يقوم بها أفراد بإشراف مجموعات داخل دولة أو بإشراف الدولة نفسها وتكون أهدافه العملية سياسية عادة". [1]فقد قام هذا الباحث رفقة بيرتو جونجمانBerto Jongman بتحديد 109 تعريف مختلف للإرهاب.[2] حيث قاما بعزل 22 عنصر من ضمن هذه التعاريف المختلفة ليصلا إلى استنتاج مفاده أن خمس منها فقط أعيد صياغتها ضمن 40% من تلك التعاريف وهي: العنف والقوة(38،5%)؛ المنظور السياسي(65%)؛ الخوف والرعب(51%)؛ التهديد(47%)؛ رد الفعل المسبق والآثار النفسية(41،5%).[3]

الفرع الثاني:تعريف الإرهاب في الفقه العربي

حاول الكثير من فقهاء القانون الدولي العام والقانون الجنائي في الدول العربية وضع أواقتراح تعريف للإرهاب، ومن بين هؤلاء عبد العزيز سرحان الذي عرفه بأنه: "كل اعتداء على الأرواح والأموال والممتلكات العامة أوالخاصة بالمخالفة لأحكام القانون الدولي بمصادره المختلفة وكذا المبادئ العامة للقانون بالمعنى الذي التي تحدده المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية[4]" . وما يمكن استخلاصه من هذا التعريف أن الإرهاب جريمة دولية أساسها مخالفة القانون الدولي سواء ارتكب من قبل فرد أوجماعة أودولة.

كما عرف صلاح الدين عامر الإرهاب بأنه: " الاستخدام المنظم للعنف الذي يرمي إلى تحقيق هدف سياسي وتقوم بممارسته منظمة سياسية ضد المواطنين لخلق جو من عدم الأمن[5]". لقد ركز هذا التعريف على الإرهاب الذي تحدته منظمة سياسية في حين يلاحظ تصاعد الإرهاب الذي يقوم به الأفراد في ما بات يعرف بظاهرة "الذئاب المنفردة".

أما جلال عز الدين فيرى أن محاولات التعريف المادية والموضوعية شابها القصور لأنها اقتصرت فقط على الجانب المادي أوالموضوعي، أوالجانب الأخلاقي أوالسياسي أوالجمع بين بعض هذه الجوانب دون البعض الأخر. حيث اقترح أمرين يجب أن يتصف بهما التعريف الأمثل لظاهرة الإرهاب المتمثلين في التجريد والموضوعية، ثم الإلمام بالجوانب المختلفة للظاهرة دون إغفال أي منها[6].

كما قدم محمد شريف بسيوني تعريفا للإرهاب مؤداه أن "الإرهاب هو إستراتيجية عنف محرم دوليا، تحفزها بواعث عقائدية، وتتوخى إحداث عنف داخلي مرعب داخل شريحة من الأفراد للقيام بدعاية لمطلب معين، بغض

---

[1]AMILIE Boukhabza : « Jouissance jihadistes :Genése d' une haine-intellectuelle ,Thèse de Doctorat ou psychologie et psychopatologie clinique,Univesité NiceSophia Antipolis,Faculté des lettres ,Arts et Sciences Hummaines, Le 8 décembre 2015,p 103.

[2] AMEL Boubekeur :Lalittérature sur les violences islamistes en Europe :des approche incertaines,un objet aux enjeux multiples »,in xavier crettiez et al.. ;les violence politiques en Europe,La Découverte « Recherches »,2010,p.31-43,p33.

[3] TARA Felicia Browene :La perception du risque terroriste et de ses conséquences sur la gestion de la sécurité dans le système de transport en commun de Montréal, Mémoire présenté à la Faculté des études supérieures,Université de Montréal,Aout 2010.p 16.

[4] محمد سعادي: مرجع سابق،ص 191-192.

[5] محمد حسين محمد جاسم العنزي: مرجع سابق،ص 55.

[6] حسنين المحمدي البوادي: مرجع سابق،ص 26.

النظر إذا كان مقترفوا هذا العنف يعملون من أجل أنفسهم أم بالنيابة عن دولة من الدول[1]". وما يلاحظ على هذا التعريف أنه أقحم إرهاب الدولة أوالدولة الراعية للإرهاب، الأمر الذي يبدو واضحا من خلال توظيف فزاعة الإرهاب لتحقيق مصالح سياسية أوجيوستراتيجية لبعض الدول.

هذا، إضافة إلى أن البعض اعتبر أن الإرهاب هو الأعمال التي تمس حقوق الإنسان وحرياته الأساسية أوتهددها وتضر بها، بصرف النظر عن الدوافع والأهداف ومكان اقتراف الفعل الإرهابي أوموقف التشريعات الوطنية[2]". في حين حاول البعض الأخر الجمع بين مجموعة من الجوانب للتوصل إلى التعريف التالي: "الإرهاب الدولي هو استخدام العنف والقوة في إطار منظم، وغير مشروع، يرتكبه فرد أو دولة ضد أشخاص، هيئات أومؤسسات أوممتلكات تابعة لها بهدف التأثير على السلطة أوالمدنيين، و ذلك من خلال نشر الرعب والخوف، من أجل تحقيق أهداف معينة، سواء أكانت سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية، وأن يكون هذا الاستخدام للقوة والعنف لغير الدفاع عن النفس، أو الدين، أو مقاومة العدو والتحرر من الاحتلال"[3].

بيد أن أدونيس العكرة اعتمد على الجانب السياسي حينما عرف الإرهاب بأنه: "منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاه، و بواسطة الرهبة الناجمة عن العنف، على تغليب رأيه السياسي أوإلى فرض سيطرته على المجتمع أوالدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة، أومن أجل تغييرها أوتدميرها.[4]"

خاتمة:

ومما سبق يتضح أنه لم يتم التوصل إلى تحديد مفهوم واضح ومتفق عليه للإرهاب، سواء على مستوى الاجتهاد الفقهي أوعلى الصعيد الدولي والمحلي، وذلك بسبب اقتصار هذه المفاهيم على بعض الجوانب دون غيرها[5]. علاوة على ضعف الموضوعية والتجرد من طرف الجهة التي تحاول صياغة التعريف، فكل طرف ينطلق إما من القناعة الشخصية أوالإيديولوجية أوالمصالح السياسية والجيوسياسية.

وبالتالي فالإطار الوحيد والأفضل الذي سوف يحدد مفهوم للإرهاب سيبقى هو الاتفاقية، صحيح أن هذه الأخيرة لا يفتقر إليها الإرهاب، لكن عددها لا يتناسب مع تحديد مفهوم واضح له[6]. فإصدار اتفاقية دولية شاملة للإرهاب سوف تمكن الدول سواء على المستوى الدولي أوالمحلي من الاتفاق حول الأعمال أوالأطراف التي يمكن تصنيفها بأنها إرهابية، الأمر الذي سيوحد حتى الجهود التي تبذل بهدف القضاء على الظاهرة الإرهابية العابرة للحدود.

---

[1] أحمد الرشدي:مرجع سابق ،ص 110.

[2] حسنين المحمدي البوادي: مرجع سابق،ص 28.

[3] جمال زيدان هلال أبو عين:مرجع سابق،ص 37.

[4] أدونيس العكرة :"الإرهاب السياسي :بحث في أصول الظاهرة و أبعادها الإنسانية"،دار الطليعة للطباعة و النشر،بيروت– لبنان،الطبعة الثانية،1993،ص 93.

[5] عبد الغفار عفيفي الدويك:مرجع سابق ،ص14.

[6]JEAN-MARC Sorel :op.cit.p 45.

لائحة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

- أحمد إبراهيم محمود:الإرهاب الدولي في أفريقيا بين الأزمات الداخلية و تهديدات تنظيم القاعدة،كراسات استراتيجية،السنة الثامنة عشرة،العدد 183،يناير 2008.
- أحمد محمد أبو مصطفى:"الإرهاب ومواجهته جنائيا،دراسة مقارنة في ضوء المادة 179 من الدستور"،الفتح للطباعة و النشر،2006.
- أدونيس العكرة :"الإرهاب السياسي :بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية"،دار الطليعة للطباعة و النشر،بيروت- لبنان،الطبعة الثانية،1993.
- أسامة حسين محي الدين: جرائم الإرهاب على المستوى الدولي و المحلي (دراسة تحليلية)،المكتب العربي الحديث،الإسكندرية،2009.
- إمام حسنين عطا الله:الإرهاب و البنيان القانوني للجريمة دراسة مقارنة،دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية ،2004.
- تهاني علي يحي زياد:الإرهاب ووسائل مكافحته في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لسنة 1998 م،دراسة مقارنة،دار النهضة العربية،القاهرة،2008.
- جمال زيدان أبوعين: الإرهاب وأحكام القانون الدولي،عالم الكتب الحديث،الطبعة الأولى،2009.
- حسنين محمدي البوادي:الإرهاب الدولي بين التجريم و المكافحة،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية، 2004.
- خليل حسن:مكافحة الإرهاب الدولي الاتفاقيات والقرارات الدولية والإقليمية،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت،الطبعة الأولى،2012.
- رشدي شحاتة أبو زيد:السياحة والإرهاب في ضوء أحكام الفقه الإسلامي،دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،الإسكندرية،الطبعة الأولى،2008.
- رشيد رينكة و آخرون:نحو استراتيجية كاملة لمكافحة الإرهاب،الطبعة الأولى،مطبعة بني يزناسن،سلا،المغرب،2008.
- صلاح الدين جمال الدين:إرهاب ركاب الطائرات،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية،2004.
- عبد القادر زهير النقوزي: المفهوم القانوني لجرائم الداخلي والدولي،منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت-لبنان،الطبعة الأولى ،2008.
- عثمان علي حسن: الإرهاب الدولي و مظاهره القانونية والسياسية في ضوء أحكام القانون الدولي العام،مطبعة مناره-هه وليز،الطبعة الأولى،2006.
- علي بن فايز الجنحي: الإرهاب:الفهم المفروض للإرهاب المرفوض،أكادمية نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض،2001.
- علي يوسف الشكري : الإرهاب الدولي،دار أسامة للنشر والتوزيع،عمان،الأردن،الطبعة الأولى،2008.

- غسان صبري كاطع:الجهود العربية لمكافحة جريمة الإرهاب،دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان ،الاردن،الطبعة الأولى،2011.
- كمال حماد: الإرهاب والمقاومة في ضوء القانون الدولي العام،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت-لبنان،الطبعة الأولى،2003.
- محمد سعادي : الإرهاب الدولي بين الغموض والتأويل، دار الجامعة الجديدة،2009.
- محمد فتحي عيد: الإرهاب والمخدرات،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض، الطبعة الأولى،2005.
- محمد مؤنس محب الدين: تحديت أجهزة مكافحة الإرهاب و تطوير أساليبها،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2006.
- محمد يحي النجيمي وآخرون:أنظمة العدالة الجنائية في مواجهة الإرهاب ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،الرياض،الطبعة الأولى ،2009.
- محمود صالح العادلي:موسوعة القانون الجنائي للإرهاب،الجزء الأول،المواجهة الجنائية للإرهاب.الأحكام الإجرائية للجرائم الإرهابية،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية،الطبعة الأولى،2003.
- نعوم تشومسكي: "الإرهاب حالة 11 سبتمبر ،مطبعة النجاح الجديدة،الدار البيضاء،الطبعة الأولى،2003.
- نعوم تشومسكي: قراصنة و أباطرة:الإرهاب الدولي في العالم الحقيقي، دار حوران للدراسات و الطباعة والنشر والتوزيع،دمشق،الطبعة الأولى 1996.
- هناء إسماعيل إبراهيم الأسدي : الإرهاب و غسيل الأموال كأحد مصادر تمويله (دراسة مقارنة)،مكتبة زين الحقوقية و الأدبية ،الطبعة الأولى،2015.
- وسام خالد عبد العالي: الإرهاب الدولي و الكفاح المسلح في القانون الدولي العام، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2017.

الأطروحات:

- عباس شافعة :الظاهرة الإرهابية بين القانون الدولي و المنظور الديني،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون،جامعة الحاج لخضر-باتنة-الجزائر،كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم الحقوق،السنة الجامعية 2011-2010.

الرسائل الجامعية :

- محمد سنيتر :الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب المغرب نموذجا، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية و الاجتماعية –فاس-،السنة الجامعية 2004-2005.

المقالات:

- أحمد محمد وهبان:اتجاهات تحليل ظاهرة الإرهاب:الأصول التاريخية والمفاهيمية،السياسة الدولية،العدد 199،يناير 2015.

- ادريس الكريني –محمد الهزاط:"مكافحة الإرهاب في عالم ما بعد الحرب الباردة،المجلة المغربية للاقتصاد و القانون المقارن ،العدد 42 ،2004.
- امحمدي بوزينة:التمييز بين الإرهاب الدولي و المقاومة المسلحة و أثره على القضية الفلسطينية،مجلة حقوق الإنسان،العدد 9،2016.
- جبار علي صالح: الجهود العربية لمكافحة الإرهاب،دراسات دولية،المجلد 5،العدد 46،سنة 2010 .
- سعيد خمري-أنس زكور: سعيد خمري: مفهوم الإرهاب بين النظرية والتشريع المغربي،المجلة المغربية للسياسات العمومية،العدد5-صيف 2010.
- سفيان ريموش:السياسة العامة للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب،الحكمة،المجلد 4،العدد 11،2012.
- فاطمة المصلوحي:"إشكالية ظاهرة الإرهاب الدولي بين الاتفاقيات و المواثيق الدولية"،المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية،عدد 68، ماي- يونيو 2006.
- ياسر عبد الحسين : عراق ما بعد داعش:قراءة في السياسة العراقية لمواجهة الإرهاب،دراسات دولية،المجلد 5،العدد 66،سنة 2016.
- يوسف بنباصر: الجريمة الإرهابية بالمغرب و آليات المكافحة القانونية (الجزء الأول):قانون (03.03) المتعلق بمكافحة الإرهاب ،سلسلة بنباصر للدراسات القانونية و الأبحاث القضائية،العدد6، 2003.

المراجع الالكترونية:

- قرار الجمعية العامة رقم 3034 الصادر في 18 ديسمبر 1972،ص 314.موجود على الرابط التالي يوم 18-01-2024:

  https://documents-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/267/70/IMG/NR026770.pdf?OpenElement

- قرار الجمعية العامة 51/210 الصادر في 16 يناير 1997 المعنون بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، متوفر على الرابط التالي:.http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/51/210&referer=https://www.google.com/&Lang=A
- تقرير الفريق رفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغير،الصادر في 2 ديسمبر 2004،البند11.تم تنزيله من الرابط التالي بتاريخ (2024/01/19):-https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N04/602/32/PDF/N0460232.pdf?OpenElemen
- تقرير الأمين العام A/59/2005 ،"في جو من الحرية أفسح:صوب تحقيق التنمية،والأمن،وحقوق الإنسان للجميع"،الصادر في 21 مارس 2005 ،.تم تنزيله من الرابط التالي(يوم 2024/01/19):

  https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N05/270/76/PDF/N0527076.pdf?OpenElement
- تقرير لجنة العدل والتشريع و حقوق الإنسان حول مشروع قانون رقم 14-86 ،دورة أكتوبر 2014،السنة التشريعية الرابعة ،الولاية التشريعية التاسعة،منشور بالموقع الالكتروني لمجلس النواب:

http://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/lect_1lec_1_86.14.pdf

- http://www.iraq-lg-law.org/ar/webfm_send/1244

المراجع باللغة الأجنبية:

- ALI Ben Faiz-A-Jahni :Terrorism :concept and reality ,Naif Arab Academy for Security Sciences,Riyadh,2002.
- AMEL Boubekeur :Lalittérature sur les violences islamistes en Europe :des approche incertaines,un objet aux enjeux multiples »,in xavier crettiez et al.. ;les violence politiques en Europe,La Découverte « Recherches »,2010.
- AMILIE Boukhabza : « Jouissance jihadistes :Genése d'une haine-intellectuelle ,Thèse de Doctorat ou psychologie et psychopatologie clinique,Univesité NiceSophia Antipolis,Faculté des lettres ,Arts et Sciences Hummaines, Le 8 décembre 2015.
- PHILIPE Ségur : Le terrorisme et libertés sur L'internet ,AJDA,L'actualité juridique Droit Administratif, N°3/2015.
- TARA Felicia Browene :La perception du risque terroriste et de ses conséquences sur la gestion de la sécurité dans le système de transport en commun de Montréal, Mémoire présenté à la Faculté des études supérieures,Université de Montréal,Aout 2010.
- ZIAD Osman : « Les approches juridiques de la lutte antiterroriste :Les nouvelles extension du droit international, la coopération européenne et les réglementations du monde arabe » ,Thèse pour obtenir Lagarde de Docteur en Droit public, L'université de Lille 2-Droit et Santé, Le 17 Janvier 2011.

الأصولية وعملية التحول الديمقراطي في دول شمال أفريقيا

Fundamentalism and Democratization Process in North African Countries

إعداد

Dr- Hichem Kadri[1*]

Abstract

This study examines the relationship between fundamentalism and democratization in North African countries, focusing on Tunisia, Egypt,Algeria, Tunisia, and Libya. It draws on concepts of religious and secular fundamentalism and democratization, exploring their interconnectedness and the impact of fundamentalist ideologies on the consolidation of democratic institutions. The research methodology includes a comprehensive analysis of historical contexts and case studies from these countries, highlighting the challenges and opportunities for democratization amidst fundamentalist movements.Findings indicate that both religious and secular fundamentalism significantly shape political landscapes in North Africa, often creating obstacles to democratization. In Tunisia, religious fundamentalist groups have caused political tensions, complicating democratic reforms. In Egypt, secular fundamentalist movements have polarized the political environment, while in Algeria, both religious and secular fundamentalist ideologies have contributed to political instability and hindered democratic consolidation.Despite these challenges, the study identifies opportunities for fostering democratization. Key strategies include enhancing political inclusivity, strengthening civil society, and improving governance structures. The research underscores the importance of international support and collaboration in countering fundamentalist influences and promoting democratic values.The significance of this study lies in its detailed examination of the complexities involved in democratization in North Africa and the dual role of fundamentalist movements. It provides insights and recommendations for policymakers, civil society, and international actors to foster sustainable democratization processes while

[*]Ph.D. in Political Science & International Relations from International Islamic University Malaysia (IIUM):hichemphd@gmail.com

addressing fundamentalism in its religious and secular forms. The study contributes to understanding the critical factors that determine the success or failure of democratization efforts in North Africa. By addressing the influence of fundamentalist ideologies and promoting strategies for democratic stability, the research aims to support the development of more resilient and inclusive political systems in the region.

Keywords: fundamentalism, democratization, North Africancountries, political landscapes, democratization processes.

I. Introduction

The democratization process refers to the transition from authoritarian rule to democratic governance within a country. It involves the establishment of democratic institutions, the protection of civil liberties and human rights, the promotion of political participation and pluralism, and the holding of free and fair elections. This process typically involves a shift in power from a centralized authority, such as a dictator or autocrat, to a system that allows for the representation and participation of the people. Democratization can occur through various means, including popular uprisings, peaceful protests, negotiated settlements, or external interventions. However, the process is often complex and challenging, as it requires overcoming entrenched power structures, addressing socio-economic inequalities, and fostering a culture of democratic values and norms. The democratization process is crucial for fostering political stability, promoting social justice, and ensuring the voice and rights of citizens are respected and protected. The democratization process in North African countries is characterized by increasing momentum driven by both internal and external factors. These countries are experiencing a shift from authoritarian regimes to movements advocating for democratic governance. Factors such as declining economic conditions, demands for good governance, and the global democratic revolution contribute to this shift.

Fundamentalism is a religious or ideological movement that advocates for strict adherence to traditional beliefs and practices. It often involves a literal interpretation of sacred texts and a rejection of modern or progressive ideas. Some fundamentalist movements can be characterized by radical or extremist views and may engage in acts of violence or discrimination. Religious fundamentalism can be found in various religions, including Christianity, Islam, Judaism, and Hinduism, and involves strict adherence to traditional beliefs and practices. Secular fundamentalism, on the other hand, refers to rigid adherence to a particular ideology or set of principles, often rejecting alternative perspectives or ideas.

Fundamentalism plays a significant role in the democratization process in North African countries. Understanding fundamentalist ideologies and their impact on the consolidation of democratic institutions is crucial. The study explores the interconnectedness between fundamentalism and democratization, examining how fundamentalist ideologies influence the establishment and functioning of democratic systems.

The research aims to investigate the relationship between fundamentalism and the democratization process in North African countries. By analyzing historical contexts, case studies, and the challenges and opportunities for democratization, the study seeks to provide insights into the complexities of democratization in the region. The significance of this research lies in its contribution to understanding the role of religious and secular fundamentalist movements in shaping political landscapes and providing recommendations for policymakers, civil society, and international actors in fostering sustainable democratization processes while countering fundamentalism.

II. Historical Context and Roots of Fundamentalism in North Africa

Fundamentalism refers to a religious or ideological movement that seeks to strictly adhere to and promote traditional or conservative beliefs and practices. It often involves a literal interpretation of sacred texts and a rejection of modern or progressive ideas(Bruce, 2008; Ruthven, 2007). Fundamentalist movements can be found in various religions, including Christianity, Islam, Judaism, and Hinduism, as well as in secular ideologies(Bruce, 2008). Fundamentalist movements typically emerge as a response to perceived threats or challenges to traditional values and beliefs. They often advocate for a return to what they see as the fundamental principles or teachings of their religion or ideology(Ruthven, 2007). This can include strict adherence to religious laws, moral codes, and social norms, as well as opposition to perceived secular influences or cultural changes. While some fundamentalist movements peacefully coexist with other religious or ideological groups, others may adopt more radical or extremist views and engage in acts of violence or intolerance. This can manifest in the form of religious extremism, terrorism, or discrimination against minority groups.It is important to note that not all individuals or groups who hold traditional or conservative beliefs are necessarily fundamentalists(Kim & Sandler, 2020). Fundamentalism is characterized by a rigid and uncompromising stance, often rejecting alternative interpretations or perspectives(Ruthven, 2007).The rise of fundamentalism can be influenced by various factors, including socio-political changes, globalization, perceived threats to identity or cultural values, and the influence of

charismatic leaders. It is a complex and multifaceted phenomenon that can have significant social, political, and religious implications.

A. Background on the historical, cultural, and religious factors shaping fundamentalist movements in North Africa

Historical, cultural, and religious factors have played a significant role in shaping fundamentalist movements in North Africa.

Historically, the region has experienced colonization by European powers, which has had a lasting impact on its political and social dynamics(Becker, Rubin, & Woessmann, 2021). The struggle for independence and the subsequent formation of nation-states created a sense of national identity and pride but also led to challenges in governance and socio-economic development.

Culturally, North Africa is characterized by a rich heritage influenced by indigenous Berber, Arab, and Mediterranean cultures. These cultural dynamics have shaped the social fabric and identity of the region, with various tribes, ethnicities, and linguistic groups coexisting.

Religiously, Islam is the dominant religion in North Africa, with a diverse range of interpretations and practices. Traditional Sufi Islam, which emphasizes spirituality and mysticism, has long been prevalent in the region(Layachi, 2023; Shahin, 2018). However, the rise of fundamentalist movements can be attributed to various factors, including the influence of Wahhabi and Salafi ideologies from Saudi Arabia, the impact of political events such as the Iranian Revolution, and the disillusionment with secular nationalist regimes(Sandhu, 2022).

The socio-economic conditions in North Africa, including high unemployment rates, poverty, and corruption, have also contributed to the appeal of fundamentalist movements. These movements often provide social services and address grievances related to socio-economic inequality, resonating with marginalized and disenchanted populations.

Furthermore, the geopolitical landscape and external influences have played a role in shaping fundamentalist movements. The Cold War rivalry between the United States and the Soviet Union led to support for various factions and ideologies in the region, further exacerbating political and religious tensions.

The historical, cultural, and religious factors in North Africa have intertwined to create an environment conducive to the emergence and growth of fundamentalist movements, which have had a significant impact on the region's political, social, and religious landscape.

B. **Examination of the impact of colonialism on indigenous democratic values and institutions**

Colonialism had a profound impact on indigenous democratic values and institutions in colonized regions. The imposition of colonial rule often led to the erosion or outright suppression of pre-existing indigenous democratic systems(Waltz, 2022).

Firstly, colonial powers often dismissed or undermined indigenous governance structures, viewing them as primitive or inferior. They imposed their systems of governance, which were often autocratic in nature and focused on serving colonial interests. This undermined the authority and legitimacy of indigenous democratic institutions.

Secondly, colonial powers implemented policies that disrupted indigenous social and economic structures, leading to the marginalization and disempowerment of indigenous communities(Waltz, 2022). This further weakened indigenous democratic institutions, as they were no longer able to effectively represent and serve the needs of their communities.

Additionally, colonial powers frequently employed divide-and-rule tactics, exacerbating existing ethnic, religious, and social divisions within indigenous societies. This undermined the unity and collective decision-making processes that were crucial to indigenous democratic systems.

Furthermore, colonial powers imposed their own legal systems, often disregarding or overriding indigenous legal traditions. This eroded the autonomy and authority of indigenous legal institutions, further undermining indigenous democratic values and practices.

The impact of colonialism on indigenous democratic values and institutions varied across different regions and societies. In some cases, indigenous democratic systems were completely dismantled, while in others, they were co-opted or transformed to serve colonial interests. Regardless, the overall effect of colonialism was a significant disruption and degradation of indigenous democratic systems.

The legacy of colonialism continues to shape the democratic landscape in many post-colonial societies. The struggle for decolonization and the subsequent efforts to rebuild and strengthen indigenous

democratic institutions remain ongoing challenges. However, there are also movements and initiatives aimed at reclaiming and revitalizing indigenous democratic values and practices, recognizing their importance in promoting inclusive and participatory governance.

C. Exploration of the role of traditional practices concerning democratization

The role of traditional practices in democratization is a complex and multifaceted topic. Traditional practices can both support and hinder the process of democratization, depending on various factors such as the nature of the practices, the context in which they exist, and the extent to which they align with democratic principles.

On the one hand, traditional practices can contribute positively to democratization by fostering inclusivity, participation, and accountability. In many societies, traditional practices have long served as mechanisms for conflict resolution, consensus-building, and decision-making. These practices often involve community engagement, dialogue, and the recognition of diverse perspectives. When integrated into the democratization process, they can enhance legitimacy, trust, and social cohesion.

Traditional practices can also provide a sense of cultural identity and continuity, which can be important in nurturing a sense of ownership and commitment to democratic values(Kim & Sandler, 2020). They can help bridge the gap between formal democratic institutions and grassroots communities, ensuring that democratic processes are more inclusive and responsive to local needs and aspirations.

On the other hand, traditional practices can also pose challenges to democratization. Some traditional practices may be exclusionary, discriminatory, or oppressive, particularly towards marginalized groups such as women, ethnic minorities, or lower castes. Such practices can undermine the principles of equality, human rights, and social justice that are fundamental to democracy(Abbott & Teti, 2022).

Furthermore, traditional practices may resist or clash with modern democratic norms and institutions. They can perpetuate hierarchical power structures, limit individual freedoms, and hinder the development of accountable and transparent governance systems. In some cases, traditional practices may be exploited or manipulated by political elites to consolidate power or suppress dissent.

The relationship between traditional practices and democratization is dynamic and evolving. It requires a careful balance between preserving cultural heritage and adapting traditional practices to be more

inclusive, equitable, and compatible with democratic values. This can involve efforts to challenge and transform harmful practices, promote gender equality, and ensure that traditional leaders and institutions are accountable and responsive to the needs and aspirations of all members of society.

The role of traditional practices concerning democratization is complex and context-specific. While they can provide valuable resources for democratic governance, they also require critical examination and adaptation to ensure they align with the principles of democracy, human rights, and social justice.

III. Fundamentalism and Challenges to the Democratization Process

A. Analysis of the relationship between religious and secular fundamentalism and political pluralism

The relationship between religious and secular fundamentalism and political pluralism is complex and often contentious. Both religious and secular fundamentalism can pose challenges to the democratization process and hinder the development of political pluralism.

Religious fundamentalism refers to a strict adherence to religious doctrines and a rejection of modern secular values. It often seeks to establish a society based on a specific interpretation of religious principles, limiting the space for diverse beliefs and practices(Tibi, 2023). This can be at odds with political pluralism, which emphasizes the coexistence of multiple viewpoints, ideologies, and interests within a democratic framework(Mukhammadolim, 2019).

Religious fundamentalism can undermine political pluralism by promoting the dominance of a particular religious group and suppressing the rights and freedoms of minorities(Pollack, Demmrich, & Müller, 2023). It can lead to the imposition of religious laws and restrictions on personal freedoms, such as freedom of expression, assembly, and religion. This limits the ability of individuals and groups to participate in the political process and express their diverse perspectives.

Secular fundamentalism, on the other hand, refers to an extreme adherence to secular ideologies and a rejection of religious influence in public life. While secularism is often seen as a key principle of democracy, secular fundamentalism can also pose challenges to political pluralism(Mukhammadolim, 2019). It can exclude or marginalize religious perspectives and limit the ability of religious individuals and groups to participate fully in the political process.

Secular fundamentalism can lead to the imposition of strict secular policies that restrict religious practices and expressions in public spaces. This can undermine the rights and freedoms of religious minorities and limit their ability to contribute to political discourse and decision-making.

Both religious and secular fundamentalism can also contribute to the polarization of society and the erosion of social cohesion(Sandhu, 2022). They tend to promote an "us versus them" mentality, which can hinder the development of inclusive and participatory democratic processes. This polarization can lead to the exclusion and marginalization of certain groups, exacerbating social divisions and hindering the formation of diverse and representative political institutions.

To navigate the challenges posed by religious and secular fundamentalism to political pluralism, it is important to promote dialogue, tolerance, and respect for diversity. This involves creating spaces for open and inclusive discussions, ensuring the protection of minority rights, and fostering a culture of mutual understanding and acceptance. It also requires the development of democratic institutions that are responsive to the needs and aspirations of all members of society, regardless of their religious or secular beliefs.

The relationship between religious and secular fundamentalism and political pluralism is complex and requires careful navigation. Balancing the principles of religious freedom, secularism, and political pluralism is crucial for the development of inclusive and vibrant democracies.

B. Examination of the role of fundamentalist ideologies in challenging human rights and popular participation

Fundamentalist ideologies, whether religious or secular, can pose significant challenges to human rights and popular participation in the democratization process. These ideologies often promote rigid and dogmatic beliefs that prioritize a particular set of values or principles over individual rights and freedoms. As a result, they can undermine the principles of equality, freedom, and social justice that are foundational to human rights and democratic governance.

One way in which fundamentalist ideologies challenge human rights is by limiting individual freedoms and autonomy. Religious fundamentalism, for example, may impose strict moral codes and restrict personal choices, particularly in areas such as gender roles, sexuality, and religious practices(Pollack et al.,

2023). This can lead to the violation of rights such as freedom of expression, freedom of assembly, and freedom of religion or belief.

Secular fundamentalism, on the other hand, may prioritize state control and impose strict regulations on personal freedoms in the name of maintaining social order or national security. This can lead to the suppression of dissent, limited freedom of expression, and restrictions on civil society organizations, hindering popular participation and undermining the ability of individuals and groups to advocate for their rights.

Fundamentalist ideologies can also challenge human rights by perpetuating discrimination and exclusion. They may promote or justify discriminatory practices based on factors such as religion, ethnicity, gender, or sexual orientation. This can lead to the marginalization and oppression of groups, denying them equal rights and opportunities for participation in political, social, and economic spheres.

Furthermore, fundamentalist ideologies can hinder popular participation by promoting an exclusionary and hierarchical worldview. They may undermine the principles of inclusivity, pluralism, and diversity and seek to impose a singular set of beliefs or values on society(Pollack et al., 2023). This can limit the space for diverse voices, perspectives, and interests, and hinder the development of vibrant and inclusive democratic processes.

To address the challenges posed by fundamentalist ideologies to human rights and popular participation, it is important to promote a rights-based approach to democracy. This involves upholding and protecting the principles of equality, freedom, and social justice and ensuring that they are enshrined in laws, policies, and institutions. It also requires the promotion of inclusive and participatory democratic processes that allow for the meaningful engagement of all members of society, regardless of their beliefs or ideologies.

Education and awareness-raising are critical to challenging fundamentalist ideologies and promoting human rights and popular participation. By promoting critical thinking, tolerance, and respect for diversity, individuals can be empowered to challenge discriminatory practices and advocate for their rights. Civil society organizations and human rights defenders play a crucial role in monitoring and addressing human rights violations, as well as advocating for inclusive and participatory democratic processes.

Fundamentalist ideologies, whether religious or secular, pose significant challenges to human rights and popular participation in the democratization process(Abbott & Teti, 2022). By limiting individual freedoms,

perpetuating discrimination, and promoting exclusionary worldviews, these ideologies undermine the principles of equality, freedom, and social justice that are essential for a thriving democracy. Addressing these challenges requires a rights-based approach to democracy, education, and awareness-raising, as well as the active engagement of civil society organizations and human rights defenders.

C. Discussion of the influence of fundamentalist movements on the consolidation of democratic institutions

Fundamentalist movements can have a significant impact on the strengthening of democratic institutions. These movements often espouse ideologies that challenge democratic principles and values, posing potential obstacles to the establishment and consolidation of democratic systems.

Fundamentalist movements may seek to undermine or replace democratic institutions with alternative systems based on their own religious or ideological beliefs. They may advocate for the imposition of strict social and legal codes that limit individual freedoms, restrict political participation, and curtail the rights of marginalized groups(Dajwan, 2020).

The influence of fundamentalist movements on democratic institutions can manifest in various ways. They may attempt to infiltrate political parties or gain political power through elections, using democratic processes to further their agenda and potentially erode democratic norms and practices(Glas, 2022). Fundamentalist movements can also exert pressure on the legal system, advocating for the implementation of laws that align with their ideological views, which may conflict with democratic principles such as equality, freedom of expression, and human rights.

Furthermore, fundamentalist movements can impact public discourse and shape societal attitudes and values. Their influence can hinder open and inclusive dialogue, leading to polarization and the marginalization of dissenting voices. This can undermine the pluralistic foundations of democratic societies.

To counter the potential negative impact of fundamentalist movements on democratic institutions, it is crucial to promote civic education and engagement. By fostering an informed and active citizenry, democratic societies can strengthen their resilience to the influence of extremist ideologies(Glas, 2022). Additionally, it is important to protect and uphold human rights, promote inclusivity and social cohesion, and ensure the rule of law as a fundamental pillar of democratic systems.

International cooperation and collaboration, as well as the support of civil society organizations, can play a vital role in addressing the challenges posed by fundamentalist movements to democratic institutions. By sharing best practices, exchanging knowledge, and helping democratic countries, organizations can work together to safeguard and strengthen democratic systems worldwide.

IV. Case Studies of North African Countries

A. Comparative analysis of the democratization process in selected North African countries: Tunisia, Algeria, Morocco, Libya, and Egypt

In a comparative analysis of the democratization process in selected North African countries, namely Tunisia, Algeria, Morocco, Libya, and Egypt, it is important to consider various dimensions and manifestations of repression that have emerged in the context of the Arab uprisings. The Arab uprisings brought significant changes to the region, but they also led to diverse responses from different countries, ranging from reduced repression to intensified counterrevolutionary measures and violent conflicts.

To understand the democratization process in these countries, it is crucial to comprehensively conceptualize repression and examine its levels, forms, agents, targets, justifications, and the role of digital control tools. Repression takes various forms, including constraining, incapacitating, and eliminating, and understanding the justifications and visibility of repressive acts is essential.

Different agents, such as the military, security forces, and militias, play roles in repression. Additionally, the transnational and subnational dimensions of repression need to be considered. The use of digital tools for repression has also become prominent, with both state and private actors involved in facilitating digital repression.

A comprehensive understanding of repression and its multifaceted nature requires multi-level analyses that explore the interplay between mobilization, regime constellations, state structures, and legitimation strategies. By examining the consequences of repression, both in the short and long terms, researchers can gain insights into the challenges and dynamics of the democratization process in North African countries(Haynes, 2010).

The comparative analysis of the democratization process in Tunisia, Algeria, Morocco, Libya, and Egypt should consider the complexities of repression and its various dimensions, agents, and justifications. This

analysis can contribute to a deeper understanding of the interplay between repression and democratization in the region.

Tunisia is widely regarded as the most successful case of democratization in North Africa. The country has made significant strides toward democratization since the 2011 revolution that ousted former President Zine El Abidine Ben Ali. The establishment of a new constitution, free and fair elections, and the peaceful transfer of power have all contributed to Tunisia's democratization process. However, Tunisia is still facing challenges, such as corruption, economic inequality, and security concerns.

Algeria has recently undergone a significant change in its political landscape. The country experienced a popular uprising in 2019, which led to the resignation of former President Abdelaziz Bouteflika, who had been in power for 20 years. Since then, Algeria has been undergoing a transitional period, with a new constitution being drafted and elections being held. However, the country is still facing challenges such as corruption and economic instability.

Morocco has made some progress towards democratization in recent years. The country has implemented constitutional reforms (Tibi, 2023) that have strengthened the powers of the parliament and the judiciary. However, Morocco still faces challenges such as limited freedom of expression and association, as well as corruption.

Libya's democratization process has been hampered by years of conflict and instability. The country has been in a state of civil war since the ousting of former dictator Muammar Gaddafi in 2011. The country is currently divided between two rival governments, each with its own set of challenges. Libya's democratization process is further complicated by the presence of armed groups and foreign actors.

Egypt's democratization process has been characterized by periods of progress and setbacks. The country experienced a popular uprising in 2011 that led to the ousting of former President Hosni Mubarak. However, the subsequent election of former President Mohamed Morsi was followed by a military coup in 2013. Since then, Egypt has been under the rule of President Abdel Fattah el-Sisi. The country is facing challenges, such as limited freedom of expression and association, as well as human rights abuses.

The democratization process in North Africa is complex and varied. While some countries, such as Tunisia, have made significant progress towards democratization, others, such as Libya, are still facing significant

challenges. There is no one-size-fits-all approach to democratization, and each country must find its own path toward democracy that considers its unique history and circumstances.

B. Examination of the role of fundamentalist movements in shaping political landscapes

The North African region has been marked by a complex interplay of religious and secular fundamentalist movements that, in turn, have played a significant role in shaping the political landscapes of these countries. These movements, which have often been accompanied by a strong sense of identity and a desire to impose their worldview on others, are characterized by their commitment to a particular ideology. Also, these movements have been able to mobilize large numbers of followers(Dajwan, 2020).

One of the key factors that has contributed to the rise of fundamentalist movements in North Africa is the region's history of political instability and economic hardship. Many people in the region have become disillusioned with the existing political order and are looking for alternatives that offer hope and change(Dajwan, 2020; Glas, 2022). Fundamentalist movements have been able to tap into this discontent and have presented themselves as a viable alternative to the status quo.

Another factor that has contributed to the rise of fundamentalist movements in North Africa is the region's complex relationship with the West. Many people in the region view the West as a source of oppression and exploitation, and fundamentalist movements have been able to capitalize on this sentiment by presenting themselves as defenders of traditional values and culture.

Notwithstanding their growing influence, however, fundamentalist movements in North Africa remain highly controversial. Many critics argue that these movements are inherently anti-democratic and seek to impose their narrow vision of society on others. Others point to the violence and extremism that are often associated with these movements and argue that they pose a serious threat to regional stability and security.

Religious fundamentalism has been particularly influential in North Africa, where Islam is the dominant religion. Islamist movements have emerged as powerful political forces, with groups such as the Muslim Brotherhood and its offshoots playing a significant role in countries such as Egypt, Tunisia, and Morocco(Glas, 2022; Shahin, 2018; Tibi, 2023). These movements have typically been characterized by their opposition to secularism, their commitment to the implementation of Islamic law, and their rejection of Western values.

Secular fundamentalism, on the other hand, has been less prominent in the region but has nevertheless played an important role in shaping political discourse. Secularists have often been associated with the political elite and have been seen as defenders of the status quo(Mukhammadolim, 2019). However, they have also been associated with progressive movements that seek to challenge the dominance of religious fundamentalism and promote greater rights and freedoms for all citizens.

The role of these fundamentalist movements in shaping political landscapes in North Africa has been complex and multifaceted. On the one hand, they have provided a voice for marginalized groups and challenged the dominance of the political elite. They have also helped to mobilize large numbers of people around issues of social justice and political reform(Dajwan, 2020).

On the other hand, these movements have also been associated with violence and extremism. Islamist groups such as Al-Qaeda and ISIS have carried out numerous attacks in the region, targeting both civilians and government officials(Tibi, 2023). Secular fundamentalists have also been associated with violence, with groups such as the Baath Party in Iraq and Syria resorting to violent means to achieve their goals.

Despite these challenges, there have been some positive developments in recent years. In Tunisia, for example, the Ennahda party has embraced a more moderate form of Islamism, renounced violence, and committed itself to democratic principles(Layachi, 2023; Tibi, 2023). Similarly, in Morocco, the Justice and Development Party (PJD) has sought to balance its Islamist ideology with a commitment to democratic values and human rights.

Religious and secular fundamentalist movements will continue to play an important role in shaping political landscapes in North Africa. As long as the region remains mired in economic hardship and political instability, these movements will continue to attract followers who are looking for alternatives to the existing order(Tibi, 2023). Whether they will be able to deliver on their promises of change and progress,however, remains to be seen.While these movements can provide a voice for marginalized groups and challenge the dominance of the political elite, they must also be held accountable for any violence or extremism associated with their actions. It is only through a commitment to democratic principles and human rights that these movements can truly contribute to positive change in the region.

C. Identification of key factors contributing to the success or failure of democratization efforts

Democratization efforts in North African countries have been a topic of interest for scholars and policymakers alike. The region has witnessed significant political changes in recent years, with some countries experiencing successful democratization while others have struggled to make progress(Waltz, 2022). In this article, we will explore the key factors that contribute to the success or failure of democratization efforts in North African countries.

One of the most important factors contributing to the success of democratization efforts is the presence of a strong civil society. Civil society organizations play a critical role in promoting democratic values and holding governments accountable. In countries such as Tunisia, civil society played a crucial role in the successful transition to democracy. They organized protests, advocated for human rights, and monitored the electoral process, which helped to ensure a free and fair election(Waltz, 2022).

Another important factor is the role of the military. In some cases, the military has played a positive role in democratization efforts by ensuring a peaceful transition of power. In other cases, however, the military has been a major obstacle to democratization. For example, in Egypt, the military overthrew the democratically elected government in 2013 and has since cracked down on political opposition and civil society.

The strength of political institutions is also a critical factor in determining the success or failure of democratization efforts. In countries such as Morocco, where political institutions are relatively strong, the process of democratization has been more successful. The country has a well-established parliament, an independent judiciary, and a vibrant civil society. In contrast, countries such as Libya and Yemen have weak political institutions, which makes it difficult to establish stable democracies.

The role of external actors is another important factor in democratization efforts. Countries such as Tunisia received significant support from international organizations such as the United Nations and the European Union, which helped to strengthen democratic institutions and promote human rights(Abbott & Teti, 2022). In contrast, external actors have played a negative role in countries such as Libya and Syria, where foreign intervention has fueled conflict and undermined democratization efforts(Kim & Sandler, 2020).

Finally, economic factors also play a critical role in democratization efforts. In countries where there is high unemployment and economic inequality, citizens are more likely to support authoritarian regimes that promise stability and economic growth. In contrast, in countries where there is a strong middle class and a thriving private sector, citizens are more likely to demand democratic reforms.

Democratization efforts in North African countries are complex and multifaceted. The success or failure of these efforts depends on a range of factors, including the strength of civil society, the role of the military, the strength of political institutions, the role of external actors, and economic factors. By understanding these factors, policymakers can better support democratization efforts in the region to promote stable democracies that respect human rights and promote economic growth.

V. Implications and Recommendations

A. Assessment of the impact of fundamentalism on the democratization process

Assessing the impact of religious and secular fundamentalism on the democratization process in North African countries requires a comprehensive understanding of the region's political and social dynamics.

The impact of religious and secular fundamentalism on the democratization process can be complex and multifaceted. It is important to note that fundamentalism, whether religious or secular, refers to a rigid adherence to a specific set of beliefs or principles, often characterized by resistance to change and a rejection of alternative viewpoints. While fundamentalist movements can have different goals and strategies, they generally seek to preserve traditional values and norms.

1. Impact of Religious Fundamentalism:

Religious fundamentalism can have both positive and negative effects on the democratization process:

a) Positive Impacts:

- Mobilization: Religious fundamentalist groups can mobilize large segments of the population and play an active role in promoting civic engagement and political participation. They often step in to fill gaps left by weak or corrupt state institutions, providing essential social services and support to their followers. This can include offering education, healthcare, and charitable assistance, thereby gaining significant influence and legitimacy among local communities. Moreover, these groups can foster a sense of identity and

belonging, galvanizing people around common religious or ideological goals. Their ability to organize and engage the public can lead to increased political participation, potentially influencing policy and governance. However, their involvement in civic life also poses challenges, as their fundamentalist agendas may conflict with democratic principles and pluralistic values.

- Social Cohesion: Fundamentalist movements can foster a strong sense of community and belonging among their members, promoting social cohesion and solidarity within their religious groups. By providing a shared identity and collective purpose, these movements create tight-knit communities where members support one another emotionally, socially, and often economically. This sense of belonging can be particularly appealing in times of social or political instability, offering individuals a stable and reassuring network. Furthermore, the communal activities, rituals, and gatherings organized by fundamentalist movements reinforce group solidarity and strengthen interpersonal bonds among members. This cohesion not only enhances internal unity but also increases the movement's influence and capacity to mobilize collective action for both social and political causes.

- Moral Values: Religious fundamentalism often emphasizes strict adherence to moral and ethical values, which can contribute to a more principled and conscientious citizenry. By promoting a clear set of ethical guidelines and behaviors, these movements encourage individuals to act with integrity and responsibility in their personal and public lives. This emphasis on morality can support the rule of law, as citizens guided by strong ethical principles are more likely to respect legal norms and engage in law-abiding behavior. Furthermore, the ethical framework provided by religious fundamentalism can inspire demands for ethical governance as communities seek leaders who embody and uphold these moral values. In this sense, religious fundamentalist movements can contribute to the cultivation of a civic environment where ethical considerations play a central role in both governance and everyday social interactions.

b) Negative Impacts:

- Intolerance and Exclusion: Fundamentalist movements, particularly when they adopt extremist ideologies, may promote intolerance and exclusion, leading to discrimination against minority groups and undermining the principles of equality and human rights. This can manifest in both social and legal marginalization, where minority communities face systemic barriers and prejudice. The propagation of rigid, dogmatic beliefs often fosters an environment of hostility towards those who do not conform,

exacerbating social divisions and conflict. Such exclusionary practices not only threaten social harmony but also weaken democratic institutions and the protection of universal human rights.

- Authoritarianism: In some cases, religious fundamentalist groups may advocate for the establishment of a theocratic state or impose strict interpretations of religious law, curtailing individual freedoms and undermining democratic principles such as separation of powers and freedom of expression. This can lead to the erosion of civil liberties, including women's rights and minority protections, as well as the suppression of dissent and alternative viewpoints. Ultimately, the imposition of a theocratic system challenges the very foundation of democratic governance and pluralism.

- Political Fragmentation: Fundamentalist movements often prioritize their religious agenda over broader societal concerns, leading to political fragmentation and hindering the consensus-building necessary for effective democratic governance. This focus can exacerbate divisions within society, making it challenging to address collective issues and achieve unified, inclusive policy-making.

2. Impact of Secular Fundamentalism:

Secular fundamentalism, while less commonly discussed, can also influence the democratization process:

a) Positive Impacts:

- Advocacy for Secularism: Secular fundamentalist movements strive to separate religion from state functions, advocating for equal rights and protections across various religious affiliations. They prioritize secular governance principles, uphold religious freedom, and champion pluralism in societal structures.

- Protection of Minority Rights: Secular fundamentalism supports marginalized groups by advocating for inclusive and equitable policies that prioritize individual rights over religious influence in governance. It seeks to create a society where everyone, regardless of religious affiliation, enjoys equal opportunities and protections under secular laws. This approach aims to foster a pluralistic environment that respects diverse beliefs while safeguarding fundamental human rights and freedoms.

- Rationality and Science: Secular fundamentalism emphasizes reason, rationality, and scientific inquiry as pillars of decision-making, fostering evidence-based policymaking that prioritizes the public good. By championing these principles, it promotes transparency and accountability in governance, enhancing democratic processes and societal progress. This approach aims to mitigate the influence of dogma and

superstition in public affairs, ensuring policies are grounded in empirical evidence and capable of addressing contemporary challenges effectively.

b) Negative Impacts:

- Exclusion of Religious Beliefs: Extremist secular fundamentalism may vehemently oppose and actively suppress religious beliefs, which can marginalize and discriminate against religious communities. This exclusionary stance risks eroding the principles of religious freedom and pluralism, essential for a diverse and tolerant society. Such extremism can fuel social divisions and hinder mutual understanding, potentially undermining broader efforts towards coexistence and respect for diverse viewpoints within a democratic framework.

- Ideological Imposition: Secular fundamentalist movements, in their pursuit to impose their worldview, may restrict individuals' freedoms to openly express and practice their religious beliefs (Mukhammadolim, 2019). Nevertheless, this perspective overlooks the profound significance that religious practices hold for many individuals, serving as a cornerstone of their identity and providing meaning and purpose in life. Recognizing the diversity of beliefs and the personal significance of religious practices is crucial for fostering genuine tolerance and respect within a pluralistic society.

- Alienation of Religious Citizens: The rigid rejection of religious influence in public life by secular fundamentalists risks alienating and disenfranchising citizens who draw their values and sense of community from religious traditions. This stance overlooks the cultural and moral frameworks that many individuals derive from their faith, potentially undermining social cohesion and mutual understanding. Emphasizing inclusivity and respecting diverse viewpoints is essential for fostering a cohesive society where all members, regardless of religious affiliation, feel valued and empowered to participate in public discourse and decision-making processes.

It is important to note that the impact of religious and secular fundamentalism on democratization can vary greatly depending on the specific context, the nature of the movements involved, and the broader sociopolitical dynamics at play. While some fundamentalist movements may hinder democratization by promoting intolerance and authoritarianism, others may contribute positively by fostering civic engagement and upholding moral values. A nuanced understanding is required to assess the complex interplay between fundamentalism and the democratization process.

B. Identification of challenges and opportunities for promoting democratic values alongside countering fundamentalism

Promoting democratic values while countering religious and secular fundamentalism presents several challenges and opportunities. Here are some key points to consider:

Challenges:

1. Balancing freedom of expression and religious sensitivities: Democracies value freedom of expression, but it can clash with religious beliefs and sentiments. Striking a balance between protecting individual rights and respecting diverse religious beliefs poses a challenge.

2. Tackling religious fundamentalism: Religious fundamentalism can be a barrier to democratic values, as it often promotes strict interpretations of religious doctrines and opposes liberal democratic principles. Addressing the root causes and finding ways to engage with religious communities without infringing on their rights can be challenging.

3. Addressing secular fundamentalism: While religious fundamentalism is often highlighted, secular fundamentalism can also undermine democratic values. What can hinder the free expression and practice of religion is when secularism becomes dogmatic and intolerant of religious beliefs.

4. Overcoming polarization: In many democracies, there is a growing polarization between religious and secular groups. Bridging this divide and fostering dialogue and understanding can be difficult, particularly when emotions and deeply held beliefs are involved.

Opportunities:

1. Education and awareness: Promoting democratic values and countering fundamentalism requires education and raising awareness. Encouraging critical thinking, civic education, and teaching religious and cultural diversity can foster understanding and tolerance.

2. Interfaith dialogue: Promoting dialogue and collaboration among religious communities can help break down stereotypes, build trust, and find common ground. Interfaith initiatives can facilitate the exchange of ideas and foster a shared commitment to democratic principles.

3. Engaging religious leaders: Religious leaders play a significant role in shaping the beliefs and behaviors of their followers. Engaging with them and promoting messages of peace, tolerance, and respect for democratic values can have a positive impact on countering religious fundamentalism.

4. Strengthening democratic institutions: Robust democratic institutions, such as an independent judiciary, free media, and accountable governance, provide the framework for protecting and promoting democratic values. Investing in their development and ensuring their integrity helps counter fundamentalist ideologies.

5. Supporting civil society organizations: Civil society organizations often act as a bridge between religious and secular groups. Supporting their efforts in promoting democracy, human rights, and interfaith dialogue can create spaces for constructive engagement and counter extremist ideologies.

6. Leveraging technology: Technology can be both a challenge and an opportunity. While it can amplify extremist voices, it also offers platforms for promoting democratic values, fostering dialogue, and countering misinformation. Leveraging digital tools for education, dialogue, and civic engagement can be powerful in promoting democratic ideals.

It is crucial to recognize that these challenges and opportunities can vary across different countries and contexts. Tailoring strategies to specific circumstances, respecting cultural sensitivities, and engaging local stakeholders are essential for effectively promoting democratic values while countering religious and secular fundamentalism.

C. Recommendations for policymakers, civil society, and international actors to foster sustainable democratization in North African countries.

Promoting sustainable democratization in North African countries requires a multi-faceted approach involving policymakers, civil society, and international actors. Here are some recommendations for each stakeholder:

1. Policymakers:

a. Strengthen democratic institutions: Invest in building strong institutions, such as independent judiciary systems, accountable electoral bodies, and effective public administration, to ensure the rule of law and transparency.

b. Support legal and regulatory reforms: Encourage reforms that protect human rights, promote freedom of expression, and ensure the inclusion of marginalized groups in decision-making processes.

c. Promote decentralization: Devolve power to local authorities to enhance citizen participation and ensure governance is responsive to local needs and priorities.

d. Combat corruption: Implement robust anti-corruption measures, including transparent public procurement processes, whistleblower protection, and independent anti-corruption bodies, to build trust and accountability.

2. Civil Society:

a. Promote civic education: Enhance awareness and understanding of democratic principles and practices among citizens, particularly youth, through education programs and grassroots initiatives.

b. Strengthen civil society organizations (CSOs): Provide training, resources, and networking opportunities for CSOs to build their capacity to monitor government activities, advocate for democratic reforms, and facilitate citizen engagement.

c. Foster dialogue and consensus-building: Encourage platforms for inclusive and constructive dialogue between civil society, policymakers, and other stakeholders to address societal challenges, promote social cohesion, and build consensus on democratic reforms.

d. Protect human rights: Advocate for the protection of fundamental human rights, including freedom of expression, assembly, and association, while holding governments accountable for any violations.

3. International Actors:

a. Provide technical and financial assistance: Support capacity-building initiatives, technical expertise, and financial resources to strengthen democratic institutions, foster good governance, and facilitate inclusive electoral processes.

b. Monitor and report on human rights: Conduct independent monitoring and reporting on human rights situations, raising awareness of violations and advocating for their cessation.

c. Support regional integration: Encourage regional cooperation and integration efforts among North African countries to promote stability, economic development, and democratic governance.

d. Strengthen diplomatic engagement: Engage in constructive dialogue with North African governments, civil society organizations, and regional bodies to promote democratic values, offer support, and encourage the implementation of democratic reforms.

All stakeholders need to work collaboratively, respecting the sovereignty and unique contexts of each North African country while consistently upholding democratic principles and human rights.

VI. Conclusion

In a nutshell, the study on the relationship between religious and secular fundamentalism and the democratization process in North African countries reveals several key findings and insights. Firstly, the study highlights the complex interplay between fundamentalist ideologies and the consolidation of democratic institutions. It emphasizes that fundamentalist movements can have both positive and negative impacts on the democratization process, depending on various contextual factors.

One key finding is that the presence of fundamentalist ideologies poses challenges to the democratization process in North African countries. Fundamentalist movements often prioritize religious principles over democratic values, which can hinder the establishment of inclusive and participatory democratic systems. However, the study also identifies instances where fundamentalist movements have played constructive roles in promoting social justice and advocating for the rights of marginalized groups.

Understanding the relationship between religious and secular fundamentalism and the democratization process in North African countries is of utmost importance. This understanding allows policymakers, civil society organizations, and international actors to develop informed strategies for fostering democratic stability in the region. By recognizing the complexities and nuances of this relationship, stakeholders can effectively address the challenges posed by fundamentalist movements while ensuring the preservation of democratic values and principles.

Furthermore, the study emphasizes the need for further research in this area. Continued exploration and analysis are required to deepen our understanding of the evolving dynamics between fundamentalism

and democratization in North Africa. Such research can inform the development of evidence-based strategies and policies to achieve long-term democratic stability in the region.

Ultimately, the study underscores the significance of comprehending the intricate relationship between religious and secular fundamentalism and the democratization process in North African countries. It provides valuable insights into the challenges and opportunities presented by fundamentalist movements, and it calls for ongoing research and exploration to guide efforts aimed at achieving democratic stability and progress in the region.

References

Abbott, P., & Teti, A. (2022). Strangers in plain sight: conceptions of democracy in EU Neighbourhood Policy and public opinion across North Africa. The Journal of North African Studies, .713-691 ،(4)27

Becker, S. O., Rubin, J., & Woessmann, L. (2021). Religion in economic history: A survey. The handbook of historical economics, .639-585

Bruce, S. (2008). Fundamentalism: Polity.

Dajwan, L. D. (2020). SOCIAL JUSTICE: THE USE OF RELIGIOUS IDENTITY TO CHALLENGE DICTATORIAL GOVERNANCE IN AFRICA. Journal of African Studies and Sustainable Development, .(5)3

Glas, S. (2022). The clash of values: Islamic fundamentalism versus liberal nationalism: SAGE Publications Sage CA: Los Angeles, CA.

Haynes, J. (2010). Democratisation in the Middle East and North Africa: What is the Effect of Globalisation? Totalitarian Movements and Political Religions, .149-133 ،(2)11

Kim, W., & Sandler, T. (2020). Middle East and North Africa: terrorism and conflicts. Global Policy, .438-424 ،(4)11

Layachi, A. (2023). Salafism, Islamism and Sufism. Routledge Handbook on the Modern Maghrib.

Mukhammadolim, M. (2019). Problems of regulation of secularism and religious principles in Arab countries. Bulletin Social-Economic and Humanitarian Research(.122-114 ،((6) 4

Pollack, D., Demmrich, S., & Müller, O. (2023). Religious fundamentalism: new theoretical and empirical challenges across religions and cultures. Zeitschrift für Religion, Gesellschaft und Politik, .11-1

Ruthven, M. (2007). Fundamentalism: a very short introduction (Vol. 155): Oxford University Press, USA.

Sandhu, T. P. S. (2022). End of an era in the middle east and north Africa: collapse of pan-arab nationalism project and the subsequent rise of political Islam. International journal of political science and governance, .05-01 ،(1)4

Shahin, E. E. (2018). Political ascent: contemporary Islamic movements in North Africa: Routledge.

Tibi, B. (2023). The challenge of fundamentalism: Political Islam and the new world disorder (Vol. 9): Univ of California Press.

Waltz, S. E. (2022). Human rights and reform: Changing the face of North African politics: Univ of California Press.

صحافة الذكاء الاصطناعي: تحديات الإدماج وآليات التصدي لمحتوى التطرف

Artificial Intelligence Journalism: Challenges of inclusion and mechanisms for confronting extremist content

إعداد

د. محمد وهاب عبود

مدرس دكتور– جامعة بغداد

الملخص

يهدف البحث إلى التعرف على معالم ومخاطر دمج الذكاء الاصطناعي في الصحافة، التي أثارت تساؤلات وتحديات بشأن كيفية التعامل تقنيا مع هذه التكنولوجيا الجديدة، والاعتبارات الأخلاقية المترتبة عليها. والمخاطر المحتملة لاستخدام هذه التقنية في نشر محتوى التطرف من قبل الجماعات التي تمارس العنف والارهاب، وسبل التصدي لها ومواجهتها. كما يسعى هذا الجهد البحثي إلى فهم الآليات والأبعاد لاستخدام صحافة الذكاء الاصطناعي، وتقديم رؤية علمية تشخيصية تستند إلى الملاحظة المنتظمة التي أجراها الباحث من منطلق التجربة في الميدان الإعلامي ونتائج الدراسات المرجعية. يقترح البحث جملة من المبادئ الأخلاقية لضمان استخدام أمثل ومتقن لتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

الكلمات المفتاحية

الذكاء الاصطناعي، الصحافة، أخلاقيات الإعلام، النشر الالكتروني، المحتوى المتطرف

Abstract

The research aims to identify the features and risks of integrating artificial intelligence into journalism, which has raised questions and challenges regarding how to deal technically with this new technology, and the ethical considerations involved. The potential dangers of using this technology to spread extremist content by groups that practice violence and terrorism, and ways to confront them. This research effort seeks to understand the mechanisms and dimensions of the use of artificial intelligence journalism, and to provide a diagnostic scientific vision based on the systematic observation conducted by the researcher based on experience in the media field and the results of reference studies. The research proposes a set of ethical principles to ensure optimal and proficient use of artificial intelligence applications.

key words

Artificial intelligence, journalism, electronic publishing, extremist content

المقدمة

يشهد واقع الصحافة العربية تحولات مهمة على مستوى التكنولوجيا والابتكار، لاسيما في مجال الذكاء الاصطناعي (AI)، حيث شرعت العديد من وسائل الإعلام العربية في اعتماد استراتيجيات لتطوير واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي. هذا التوجه لا يعبر فقط عن الرغبة في مواكبة التطورات العالمية، بل يعكس أيضاً التطلع للمساهمة بفعالية في الثورة التكنولوجية، والسعي لمواجهة النشر المتطرف والمحتوى الإرهابي وخطاب الكراهية الذي تتبناه الجماعات الإرهابية في البيئة الرقمية.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة تبرز تحديات عدة أمام تحقيق الطموحات في مجال الذكاء الاصطناعي، وتتمثل هذه التحديات بنقص في الخبرات والكفاءات الصحفية المتخصصة في التعامل مع مخرجات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، وافتقار الآليات اللازمة والفعالة للحد من محتوى التطرف الذي يشكل تهديدا لسلامة المجتمع وقيمه الثقافية والاجتماعية، ما يستدعي الحاجة إلى إجراء المزيد من البحوث العلمية، وأهمية تعزيز الوعي بامكانات الذكاء الاصطناعي وتقنياته المختلفة. وفي الوقت ذاته، أوجدت هذه التقنية الحديثة تحديات على الصعيد الأخلاقي وإشكالات حماية الخصوصية والالتزام بمعايير الشفافية والمصداقية وتفادي التحيز، من هنا تبرز الحاجة إلى خطط مدروسة ومبتكرة قادرة على التكيف مع التطورات المتسارعة في عالم الذكاء الاصطناعي.

تتوسع الأبحاث الأكاديمية حول تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الصحافة بسرعة منذ عام 2008 ، مع زيادة ملحوظة في النشاط العلمي منذ عام 2015[1]. خلال هذه الفترة، استكشفت الدراسات جوانب مختلفة من تأثير الذكاء الاصطناعي على الصحافة، على مستوى الممارسة والأشكال المبتكرة الجديدة، وفرض تحديات أخلاقية غير مسبوقة[2].

لقد تمكن جيل جديد من نماذج الذكاء الاصطناعي، مثل ChatGPT و Midjourney و Dall-e و Stable Diffusion ، من الوصول إلى عامة الناس. كان عام 2023 نقطة تحول لهذه التكنولوجيا ، مما أدى إلى تأثير كبير على المجتمع وأدى إلى زيادة الاعتماد على الذكاء الاصطناعي. بالإضافة إلى ذلك ، فقد أثار جدلا جديدا بشأن استخدامه في وسائل الإعلام. لذلك يبدو من الضروري دراسة نماذج الذكاء الاصطناعي التوليدية الجديدة من منظور علمي موضوعي، وهو أساس هذا البحث. الذي ينظر في المعوقات الرئيسة التي تعترض مساعي الإفادة عمليا من امكانية الذكاء الاصطناعي التوليدي في الصحافة، والوقوف على أبرز التحديات التي تواجه جهود دمج الذكاء الاصطناعي بالممارسة الصحفية، فمن الأهمية بمكان أن تقر المؤسسات الإعلامية بهذه التغييرات ذات الأهمية الكبيرة والتعاطي معها بمهنية واحترافية وتجنب مخاطرها المحتملة. وقبل الخوض في التحديات والاعتبارات الاخلاقية، ينبغي التعرف، في المقام الأول، على الذكاء الاصطناعي من حيث المفهوم والخصائص والمزايا والعيوب.

مشكلة البحث

تتمثل المشكلة الرئيسة للبحث في التحديات التي أفرزتها تقنيات الذكاء الاصطناعي، لاسيما تلك المستخدمة في الصحافة، وما يتفرع منها من تحديات تتعلق بعملية الإدماج التي تسعى إلى تحقيقها وسائل الإعلام في عملياتها الإتصالية والإعلامية، وتطوير آلياتها في التصدي لانتشار محتوى التطرف في البيئة الرقمية من خلال توظيف إمكانات الذكاء الاصطناعي في

[1] Calvo-Rubio ; Ufarte-Ruiz, 2021

[2] Meier et al., 2023

التحقق من صحة الاخبار ومواجهة التضليل والتزييف والنشر الدعائي المحرض على الإرهاب والذي يشكل تهديدا لأمن المجتمع واستقراره وخطرا على قيم التسامح والسلام.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى التعرف على تقنيات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في الصحافة، وكيفية تحقيق عملية الدمج التكنولوجي بين تطبيقات الذكاء الاصطناعي والصحافة، ومدى استعداد الصحفيين لتطوير مهاراتهم وقدراتهم في تبني نمط صحافة الذكاء الاصطناعي، واعتمادها في مجالات صحفية متعددة على مستوى صناعة المحتوى وتحليل البيانات والتحقق من الأخبار المزيفة والمضللة، ومعرفة سبل مواجهة المحتوى المتطرف الذي تتبناه جماعات العنف والارهاب في منصات الإعلام الرقمي.

أهمية البحث

تنبثق أهمية هذا البحث من التسارع الذي طرأ على المجال التكنولوجي الذي انتج تقنية الذكاء الاصطناعي التوليدي ودخوله ميدان الإعلام والاتصال، ما فرض واقعا جديدا لم تشهده الصحافة من قبل، ووضع الصحفيين في موقف غير مسبوق يتطلب التكيف مع هذه التطورات التقنية والثورة التكنولوجية والرقمية الواسعة النطاق، ونظرا إلى استغلال التنظيمات الإرهابية لهذه البيئة الرقمية الجديدة من أجل تسويق محتواها المتطرف والتحريضي، أصبح لزاما على الصحافة المسؤولة التصدي لهذا التحدي، كما أن الجهد البحثي في هذا الإطار ما زال محدودا بالمقارنة مع الزيادة الحاصلة في مجال المخرجات التكنولوجية التي بدأت آثارها تنعكس على المجتمع ككل، ويأتي البحث تلبية لهذه المتطلبات العلمية والتطبيقية.

منهج البحث

يندرج البحث في إطار الدراسات الوصفية، التي تسعى إلى وصف صحافة الذكاء الاصطناعي والتعرف على كيفية إدماجها في مجمل العمليات الإعلامية، ورصد دورها في مواجهة محتوى التطرف والإرهاب. تعتمد الدراسة على الملاحظة التي أجريت على الصحفيين العاملين في عدد من الصحف العراقية، من منطلق معايشة الباحث وعمله في وسائل الإعلام، إضافة إلى نتائج الدراسات العلمية المرجعية المتعلقة في هذا المجال.

هيكلية البحث

فيما يتعلق بالتصميم العام للبحث وهيكلته، فقد تم تقسيمه على ثلاثة مباحث مع مقدمة وخاتمة ونتائج. يتناول المبحث الأول مفهوم وماهية الذكاء الاصطناعي وما تتمتع به هذه التقنية الحديثة من خصائص وسمات، ومديات استخدامها في العراق وتحديات توظيفها في الصحافة العراقية، فيما تضمن المبحث الثاني مخاطر المحتوى المتطرف في مجتمع الإعلام الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي، فضلا عن الآليات والطرق والأساليب والاستراتيجيات الإعلامية التي تسهم في مكافحة المحتوى المتطرف في البيئات الرقمية، باستخدام الذكاء الاصطناعي أو بدونه، بينما تطرق المبحث الثالث إلى معالم الواقع الجديد الذي فرضه الذكاء الاصطناعي وتحديات استخدام تطبيقاته في الصحافة، خاصة على المستوى الأخلاقي والنظر في الحاجة إلى تبني تشريعات ولوائح تنظم استخداماته لحماية المجتمع من تأثيراته السلبية، لا سيما بعد رصد محاولات توظيفه من قبل الجماعات المتطرفة والإرهابية في دعايتهم وخطابهم الإعلامي.

ماهية الذكاء الاصطناعي

هو مجال من مجالات علوم الكمبيوتر، يعنى بتصميم وتطوير التقنيات والأنظمة التي تمكن الأجهزة الذكية والحواسيب من تنفيذ المهام التي تتطلب الذكاء الإنساني والتفكير البشري، ويهدف إلى تطوير النماذج والأنظمة القادرة على التعلم والتكيف والاسترجاع واتخاذ القرارات بشكل مستقل. كا يقوم الذكاء الاصطناعي بتغيير الطريقة التي اعتدنا على التعايش معها من خلال أتمتة المهام التي تتسم بالصعوبة أو تتطلب جهدا وتستغرق وقتا طويلاً. فعلى سبيل المثال، يستطيع الذكاء الاصطناعي إنشاء تقارير تلقائيًا أو تحديد العملاء المحتملين على مواقع التواصل الاجتماعي، وتستخدم هذه التقنية كذلك في إنشاء برامج وغرف الدردشة الآلية، وهي تقنيات يمكنها محاكاة المحادثات البشرية [1]

ويتكون مصطلح الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) من مصطلحين اثنين: الأول مصطلح الذكاء intelligence، والذي يشير إلى القدرة العقلية على فهم الظروف أو المواقف الجديدة والمتغيرة، والثاني مصطلح الاصطناعي Artificial، والمشتق لغويا من الفعل "صنع" أو "اصطنع"، والذي يقصد به الأشياء التي تُنتج نتيجة نشاط أو فعل يتم من خلال اصطناع وإنشاء الأشياء تمييزاً عن الأشياء الموجودة بالفعل والمُنشأة بصورة طبيعية دون تدخل من قبل الإنسان، وبهذا المعنى يشير الذكاء الاصطناعي إلى الذكاء الذي يكون من صنيعة الانسان باستخدام الحاسوب او الآلة .[2]

خصائص ومز ايا الذكاء الاصطناعي

يختص الذكاء الاصطناعي (AI) في الأنظمة والتطبيقات التي صممها البشر والتي تعمل في الفضاء المادي أو الرقمي من خلال إدراك واقعهم المعاش، كذلك تفسير البيانات المؤرشفة المنظمة أو غير المنظمة التي تم تخزينها وتجميعها سابقا، والتفكير والبحث في المعرفة المستخلصة من هذه البيانات وتحديد أفضل الإجراءات وفق آليات معينة بغية تحقيق الهدف، ويمكن أيضًا تصميم نماذج الذكاء الاصطناعي لتتعلم طريقة سلوكها وتكييف معالجتها من خلال تحليل طرق التأثير والتأثر بأفعالها السابقة[3].

كما تتميز أنظمة الذكاء الاصطناعي بالقدرة على تحليل البيانات والمعلومات، وتطبيق التقنيات والخوارزميات المعينة من أجل الوصول إلى نتائج محددة، ومن بين تلك التقنيات التي يستخدمها الذكاء الاصطناعي: تعلم الآلة (Machine Learning) والشبكات العصبية (Natural Language) ومعالجة اللغة الطبيعية (Neural Networks Processing) والذكاء الاصطناعي التطبيقي (Applied AI)، إضافة إلى تقنيات أخرى يجري العمل على تطويرها وفق خوارزميات معينة.

وتتوسع بشكل متسارع المجالات والقطاعات التي يوظف فيها الذكاء الاصطناعي طاقته، وعلى سبيل المثال لا الحصر، الطب والتجارة والصناعة والمحاسبة والتسويق والاقتصاد والسياحة، وبلا شك، والصحافة والإعلام، وكلها تسعى الى تحقيق أقصى استفادة من قدراته، من خلال تحسين كفاءة العمل، وضمان سرعة الانجاز، والدقة في الأداء، واقتراح حلول رائدة ومبتكرة لمواجهة التحديات وتخفيف الأعباء عن كاهل الانسان في أماكن العمل.

---

[1] عثمان عباس و ياسمين حسين .2024

[2] عبد الرحمن 2023.

[3] عبد العزيز المشد و الشيماء الدسوقي 2023.

عيوب الذكاء الاصطناعي

تتمثل أبرز عيوب أنظمة الذكاء الاصطناعي المستخدمة في المجال الإعلامي تحديدا، هو التحيز المعلوماتي أو الإخباري، إذ يواجه العاملون في الوسط الإعلامي من ميل الذكاء الاصطناعي إلى تقديم إجابات منحازة وتفتقر إلى الموثوقية، مع عدم

ذكر المصادر أو ذكر مصادر وهمية، وأحيانا أخرى يتبنى رؤى أطراف من قام بتغذيته بالمعلومات، فالقصص الإخبارية لا تخرج بالشكل المتوازن والموضوعي، كما يعتمد على بيانات غير دقيقة تم تدريبه عليها أو بناء على تحيزات اجتماعية، وهو ما يتسبب بمشاكل لدى الصحفيون الاستقصائيون الذي تعتبر البيانات أساس عملهم الصحفي.

وبدلا من معالجة قضايا التحيز، فإن النماذج المولِدة تستمر في تعزيز وتكرار تكرار هذه التحيزات. وهو ما يشكل عبئا إضافيا على الصحفيين، إذ يعملون على التخفيف من وطأة التحيز من خلال تكثيف جهود التقصي والتحقق وتوخي الدقة خلال جمع البيانات وتحليلها واستخراج النتائج منها وفق عمليات حسابية وإحصائية دقيقة، وهذا يتطلب تدريب الصحفيين باستمرار على التعامل مع هذه المعوقات وسبل تلافيها وتطوير مهاراتهم وتعزيز معارفهم الرقمية في أثناء أداء واجباتهم الصحفية التي تقتضي التعاطي مع الانظمة الذكية، وعلى رأسها تطبيقات الذكاء الاصطناعي[1].

الدراسات المرجعية

يتقدم الذكاء الاصطناعي بسرعة محدثا تغييرات كبيرة في حياتنا، وهي حقيقة قد اعترفت بها حتى منظمات دولية مثل المفوضية الأوروبية (2020). وقد امتد هذا التأثير أيضا إلى مجال العلوم، حيث قدم فرصا وتحديات على حد سواء.[2]

وفي مجال العلوم الاجتماعية، لا سيما في مجالات الاتصال والصحافة، كانت هناك زيادة ملحوظة في الدراسات المتعلقة الذكاء الاصطناعي، على الأقل منذ عام 2015[3]. اسكشفت العديد من الأعمال البحثية جوانب مختلفة، بما في ذلك الصحافة الآلية، وتصورات وتنفيذ الذكاء الاصطناعي في قطاع الصحافة، ودورها في التحقق من المعلومات والممارسات الصحفية والتحديات الأخلاقية وقضايا الأخرى تتعلق بانتاج المحتوى. كما تزايد وجود الذكاء الاصطناعي في غرف الأخبار بشكل مطرد[4]، مما يبشر بعصر انتقالي إلى لصحافة والمحتوى الإعلامي[5].

وعلى وجه التحديد، كانت هناك دراسات تدرس كيف يمكن لمقدمي الوسائط دمج الذكاء الاصطناعي والخوارزميات كأدوات لمعالجة كميات كبيرة من البيانات ورواية القصص[6]. فيما ركزت دراسات أخرى على فهم تأثير الأخبار الآلية على

---

[1] الشرقاوي 2024.

[2] Stokel-Walker; Van-Noorden, 2023; Bom, 2023

[3] Calvo-Rubio; Ufarte-Ruiz, 2021

[4] Noain-Sánchez, 2022

[5] Pavlik, 2023

[6] Furtado, 2020

الإعلاميين[1]، والثقة في الأخبار ومصداقيتها [2]. بالإضافة إلى ذلك، تناولت دراسات علمية متعددة التخصصات قضايا مثل دراسة البرمجيات وآثارها الاجتماعية والثقافية، بما في ذلك دورها في إنتاج الأخبار الآلي داخل الصحافة[3].

دفعت هذه المناقشات والتحديات إلى استكشاف آراء كل من قطاعي العمل االصحفي والأكاديمي فيما يتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي في الصحافة التعليمية [4]، بالإضافة إلى ذلك ، ركزت العديد من الدراسات البحثية على الابتكار الصحفي وآليات دمج الذكاء الاصطناعي في تطوير أشكال صحفية جديدة لتلبية متطلبات المستخدمين والصحفيين على حد سواء[5]. ومع ذلك، فقد شهد الساحة البحثية توسعا كبيرا بعد إدخال الذكاء الاصطناعي التوليدي في عام 2023. إذ لم يكن هذا التوسع محسوسا في المجال الأكاديمي فحسب، بل كان له أيضا تأثير عميق على المجتمع، مع وجود مؤشرات على أن هذا الاتجاه سيستمر على المدى القصير والمتوسط[6].

إن مجمل هذه المخرجات البحثية زادت من حجم الالتزام المتنامي داخل صناعة الصحافة لإنتاج وتوزيع المحتوى الذي يدعمه الذكاء الاصطناعي، فضلا عن وجود رغبة شديدة لدمج الذكاء الاصطناعي في مختلف عمليات الإنتاج، لا سيما في مراحل معالجة المعلومات[7]

ومن الجدير بالملاحظة أن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال إنساني حساس مثل الصحافة يتطلب نهجا اجتماعيا مسؤولا. لذلك، ينبغي معالجة التحديات المتعلقة بالجودة والشفافية والخصوصية والمعلومات المضللة، وهو ما يسعى إليه هذا البحث.

و اقع استخدام صحافة الذكاء الاصطناعي في العراق

استنادا الى الملاحظة المنتظمة التي أجريت من داخل بعص أروقة وسائل الإعلام العراقية وغرف التحرير الإخباري يمكن القول إن التحدي الأبرز الذي يحول دون توظيف امكانات الذكاء الاصطناعي في المجال الاعلامي هو افتقار الصحفيين إلى المهارة اللازمة لاستخدام تطبيقات هذه التقنية، فضلا عن المعرفة المحدودة أو حتى المعدومة لدى البعض عن ماهية الذكاء الاصطناعي، فثمة تحديات معرفية وأخرى تقنية تواجه العاملين في مجال الصحافة، ولا سيما تلك المتعلقة بانتاج المحتوى وصحافة البيانات، مع الاشارة إلى استشراء حالة من التخوف والشك تعتري نفوس عدد من الصحفيين بشأن الاعتماد على الذكاء الاصطناعي التوليدي في انتاج موادهم الصحفية، وهذا التحدي سنتناوله في الصفحات القادمة.

إن أغلب الباحثين الذين يهتمون بدراسة نقص مهارات استخدام الذكاء الاصطناعي ينحدرون من تخصصات التكنولوجيا والبرمجيات، ويقومون عادة بإجراء أبحاث بشأن إجراءات تدخل محدودة تهدف إلى تعليم مهارات وأساسيات الذكاء الاصطناعي[8]، فيما تسعى جهود بحثية أخرى من تخصصات إنسانية وإعلامية على وجه التحديد،

---

[1] Danzon-Chambaud; Cornia, 2021; Túñez-López, 2021

[2] Sinatra; Hofer, 2023; Fletcher; Schifferes; Thurman, 2023

[3] Dierickx, 2023

[4] Lim et al., 2023

[5] Lopezosa et al., 2023

[6] Llaneras; Rizzi; Álvarez, 2023

[7] Sánchez-García et al., 2023

[8] Wang,2020

تهدف إلى تبني نموذج التعلم القائم على الكفاءة وفق خطط برامجية تعليمية عملية وتصاميم تركز على أساسيات الذكاء الاصطناعي وكيفية التعامل مع تطبيقاته المختلفة ومحاولة التقليل من الاخطار المحتملة الناتجة عن استخدامه الواسع في مجال متعددة [1] .

كما أن غياب قاعدة تعليمية في المؤسسات الإعلامية يؤدي إلى تفسيرات خاطئة بشأن ماهية وأهمية تقنيات الذكاء الاصطناعي التي تُستخدم بشكل أساسي في انتاج المحتوى، وأحيانا تقود تلك التفسيرات إلى تشكل تجارب تعليمية متفاوتة في كيفية تعليم وتعلم أساسيات هذا المجال الحيوي، مما ينتج عنه مستويات متباينة من الفهم والمهارات بين المتعلمين، هذه الحالة من شأنها أن تفتح المجال لسوء فهم لما تعنيه البرامج التعليمية في سياق الذكاء الاصطناعي، وهذا له ما يبرره، إذ يمكن أن تركز جهود التعليم على جوانب ومجالات معينة دون غيرها استنادا إلى الأولويات المحددة من قبل كل مؤسسة إعلامية بداية من تحديد المبادئ العامة التي يساهم في خلق منهجية شاملة تتضمن المفاهيم الأساسية للذكاء الاصطناعي وكيفية استخدامها وتطبيقها بما يتماشى مع الاعتبارات الأخلاقية والمعايير المهنية. إذ من المهم أن تشتمل تلك المناهج على دراسة البيانات وفهم خوارزميات التعلم الآلي، وتحليل النظم البرمجية، إضافة إلى النقطة الأهم وهي تأثيرات هذه التطبيقات على المجتمع والفرد، هذا النهج من شأنه أن يضمن أن جميع المتعلمين الصحفيين سيحصلون على فهم عميق ومتوازن للموضوع. فضلا عن ضرورة تضمين البرامج التعليمية لتدريبات عملية وممارسات فعلية تسمح بتطبيق المعارف المكتسبة في مواقف وظروف واقعية، وهو ما يعزز مهارات التفكير النقدي والإبداعي لدى الصحفيين. وقبل كلش شئ، ينبغي أن تسهم هذه البرامج في زيادة الوعي بالتحديات الأخلاقية التي قد تنشأ من استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتوفير الأدوات والمعارف والمهارات اللازمة للتعامل مع هذه التحديات بشكل مدروس وفعال، وهو ما يؤكد ضرورة التزام البرامج التعليمية بتوفير هكذا مستلزمات باعتباره خطوة هامة في سبيل تحقيق المهارة الرقمية المتكاملة في مجال الذكاء الاصطناعي.

ومما سبق، يبدو أن اشكالية نقص مهارات استخدام الذكاء الاصطناعي في الصحافة تمثل مشكلة مركبة ولا يمكن حصرها في جانب معين، فهناك عوامل عدة تراكمت وأسهمت في خلق واقع صحفي متقشف في توظيف الذكاء الاصطناعي على نطاق واسع، بالنظر إلى مساحة العمل الصحفي الكبيرة التي تتناول قضايا إخبارية وعلمية وترفيهية واستقصائية وغيرها.

تحديات توظيف الذكاء الاصطناعي في الصحافة العر اقية

تشير البحوث والدراسات العلمية في هذا المجال، على رغم محدوديتها، إلى وجود تحديات عدة تواجه مجال الذكاء الاصطناعي في العراق، وتتوزع تلك التحديات بين ضعف البرامج التعليمية المتخصصة ونقص الجهد البحثي في هذا المجال، وهذا ربما يعود إلى الحداثة النسبية والتسارع الكبير الذي طرأ على تنكولوجيا الذكاء الاصطناعي، وهو ما أثر سلباً في قدرة الصحفيين العراقيين على اكتساب المهارات اللازمة في هذا المجال. كما أن قلة البحوق العلمية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي في العراق، يمكن أن نعزوها إلى نقص التمويل وغياب البنية التحتية الجامعية والتدريبية اللازمة لدعم هكذا نوع من الأبحاث. ومن بين أبرز التحديات في هذا المجال هو نقص الخبرات العلمية والكفاءات المتخصصة في مجالات الذكاء الاصطناعي، وعدم فسح المجال أمام القطاع الخاص لتنمية المهارات الرقمية ودعم الأفكار الابتكارية والابداعية لتعويض النقص الحاصل في مجالات الذكاء الاصطناعي التوليدي والتعلم الآلي في القطاع العام.

[1] Bartolomé,2018

ويعاني العراق مما يعرف بالفقر الرقمي الذ يشير إلى غياب البنية التحتية الرقمية التي تشكل عائقا أمام تحقيق الاستفادة الكاملة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي، كما أن المخاوف التي يثيرها الذكاء الاصطناعي المتعلقة باستبدال الوظائف البشرية بأنظمة أتمتة ذكية، والتسبب في زيادة معدلات البطالة في البلاد وحدوث اختلالات بنيوية في سوق العمل. إضافة إلى اشكالية التحيزات الثقافية والاجتماعية في بعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي زاد من الحذر والنظر بعين الريبة نحو مساعي توطين الذكاء الاصطناعي في المؤسسات العامة ووسائل الإعلام المختلفة[1] .

وعلى الصعيد التنظيمي والتشريعي، ثمة عوائق تنظيمية يفتقر إليها العراق تتمثل بغياب إطار تنظيمي واضح المعالم ينظم عملية تبني وتطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي بشكل أخلاقي ومسؤول، وهو ما يشكل تحديا اضافيا أمام جهود تحقيق التنمية الرقمية، وهو ما يؤكد الحاجة إلى ضرورة تشييد بيئة تنظيمية داعمة لجهود التوسع باستخدامات الذكاء الاصطناعي ومشجعة على تطوير بنيته التكنولوجية والرقمية.

وتشير نتائج الملاحظة والدراسات المرجعية إلى أن تقييد حرية التعبير وامكانية الوصول للمعلومات، يشكل خرقا لمبادئ حقوق الانسان والحريات الصحفية، وقد يتم استغلال تطبيقات الذكاء الاصطناعي في هذا الإطار، حيث يؤكد البحث على أهمية توفير أجواء عمل حرة تسودها قيم الشفافية والمسؤولية في إطار عملية تطوير واستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتوفير آليات وطرق فعالة لمنع حالات سوء التوظيف أو انتهاك الخصوصية وحقوق الإنسان. ويقترح البحث إنشاء وتطوير آليات وبرامج متكاملة تضمن تطبيق القوانين والأنظمة والتشريعات المتعلقة باستخام بالذكاء الاصطناعي.

الفجوة التكنولوجية في العراق

يعاني العراق منذ زمن مما يعرف بالفجوة الرقمية ،نظرا إلى الظروف السياسية والحروب والتقلبات التي طرأت على البلاد ةتسببت في تخلفه عن اللحاق بركب التكنولوجية الحديثة والثورة الرقمية، وانعكس ذلك جليا على واقعه الإعلامي، ويعتبر التخلف التكنولوجي من القضايا المجوهرية التي تعيق محاولات تبني الذكاء الاصطناعي.

ويشير مفهوم الفجوة الرقمية إلى التباين في الوصول إلى التكنولوجيات الحديثة واستخداماتها في مختلف المجالات وبين فئات المجتمع، مما يؤثر بشكل سلبي على قدرة الأفراد والمجتمعات على فهم وتطبيق التقنيات الجديدة مثل الذكاء الاصطناعي، وتتخذ الفجوة الرقمية أبعاد عدة، أولها نقص البنية التحتية الرقمية، وقلة الكفاءات المتخصصة والمهارات التكنولوجية بين أفراد المجتمع، وتدني مستويات الوعي والادراك بأهمية وقدرات الذكاء الاصطناعي.

في المقابل، يعد الإطار التنظيمي لاستخدام الذكاء الاصطناعي عاملا حاسماً في تحديد مدى جدية وفعالية تبني هذه التكنولوجيا في العراق، حيث تتبنى بعض الدول استراتيجيات متقدمة لتعزيز استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي عبر إنشاء مراكز الابتكار والتفكير الابداعي وتعمل على تشجيع السياسات الداعمة للتكنولوجيا الجديدة، فيما هناك دول أخرى لا تزال تتخذ خطوات متواضعة لتطوير وتنفيذ السياسات التنظيمية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي[2]. ووفقا للمعايير الدولية، فالعراق ما زال يواجه تحديات متعددة الأبعاد في مجال التنظيم التشريعي والقانوني للذكاء الاصطناعي، وتشير المعايير الدولية المتبعة في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، إلى لوائح تفصيلية تتعلق بالخصوصية الأمان، والمعايير الأخلاقية في استخدام الذكاء الاصطناعي، وللاستفادة من تجارب الدول الرائدة في مجال الذكاء الاصطناعي، يتطلب

[1] مهند حميد عبيد 2023.

[2] محمد أبوزيد2024

انشاء البنية التحتية التكنولوجية، وتطوير الطاقات البشرية، ووضع الإطر التنظيمية والتشريعية الراعية للتقدم التكنولوجي مع الحفاظ على معايير الأمان والخصوصية. وتتمثل المعالجات الناجعة لاشكالية الفجوة الرقمية التركيز على برامج التعليم والتدريب وإشراك القطاع الخاص في برامج تأهيلية تركز على علوم التكنولوجيا والرقمنة، من أجل تعزيز من مستويات الكفاءة الرقمية بين السكان.

ولا تقتصر هذه الخطوات على تعليم الأساسيات فقط، وانما العمل على تكريس مهارات متقدمة من قبيل تحليل البيانات والبرمجة، وفهم آليات تدريب الذكاء الاصطناعي، ومن خلال غتاحة فرص التعليم يمكن أن يخطو العراق خطوات مسرعة نحو تبني التكنولوجية الرقمية المتقدمة والحد من الفجوة الرقمية، كما يعد الدعم الحكومي عنصرا حاسماً في انجاز عملية التحول الرقمي عبر توفير تشجيع الشركات الناشئة ودعمها مالي، وتذليل العقبات البيروقراطية أمام المؤسسات وكبرى الشركات التي تعمل في مجالات التكنولوجيا الرقمية خاصة الذكاء الاصطناعي، يومكن للحكومات أن تؤدي دورا محوريا في تبني سياسات تشجيعية على الابتكار والتطوير في هذا المجال. كما أن تحسين البنية التحتية الرقمية، وأهمها توفير خدمة إنترنت عالي السرعة ومراكز بيانات واستطلاعات رأي عام، سيعزز من قدرات الدولة على توطين تقنيات تكنولوجية جديدة. والأهم من ذلك، عمل الدولة على تمتين مستوى التنسيق والشراكة مع المؤسسات والهيئات الدولية المختصة في التكنولوجية المتقدمة بغية الاستفادة من خبراتها ونقل علومها ومعارفها إلى الدولة والاسهام في تدريب الكفاءات الوطنية وتأهيلهم علميا وعمليا في مجال الذكاء الاصطناعي، بما يشمل الصحفيين، وهنا يقع الدور على نقابة الصحفيين العراقيين لاستثمار علاقاتها الخارجية مع المؤسسات الإعلامية الدولية التي قطعت أشواطا كبيرة في استخدام الذكاء الاصطناعي في العمليات الصحفية.

مخاطر المحتوى المتطرف على شبكة الانترنت

قبل الغوص في كيفية دعم التقنيات المبتكرة للكشف عن المحتوى العنيف والمتطرف وإزالته عبر الإنترنت، من المهم تسليط الضوء على تداعيات المحتوى المتطرف الذي تم أو يتم إنشاؤه عبر الإنترنت، ومن منطلق كون هذا المحتوى يشكل تهديدا كبيرا لقيم المجتمع المدني يحمل بين طياته المخاطر المتعلقة به. فمن ناحية، أتاح إنشاء قنوات اتصال جديدة عبر الإنترنت وتطورها على نطاق واسع إمكانيات جديدة للتوزيع العام للمحتوى الذي ينتجه الإرهابيون على الإنترنت. وفي حين أنه لم يكن هناك في السابق أي بديل تقريبا للنشر عن طريق الرسائل النصية أو الإذاعة أو التلفزيون، فإن الإنترنت يتيح إمكانيات لا حصر لها للنشر. وبشكل أكثر تحديدا، يستخدم البث المباشر والصور وأشرطة الفيديو على نطاق واسع كشكل من أشكال نشر المحتوى الذي ينشئه الإرهابيون.

لقد تكيف العديد من المتطرفين وأعضاء المنظمات الإرهابية مع قنوات الاتصال الجديدة ، وبدءا من أوائل عام 2000 ، تم نشر العديد من الصور ومقاطع الفيديو التي تشيد بالخاطفين والمهاجمين في الهجمات الإرهابية. من ناحية أخرى، فتح عالم الإنترنت فرصا جديدة للتطرف، حتى بالنسبة لأولئك الذين يفتقرون إلى العلاقات التواصلية مع الأفراد أو البيئات المتطرفة، مما يزيد من فرصة التطرف الذاتي[1].

كما يمكن أن توفر وسائل التواصل الاجتماعي منفذا لنقاط الضعف التي تنبع من مصادر غير متصلة بالإنترنت، مما يساعد على تعويضها. على سبيل المثال، المساحات عبر الإنترنت قادرة على جذب الأفراد الذين يشعرون بالاغتراب

[1] Meleagrou; Kaderbhai 2017

الاجتماعي أو العزلة، والذين يرون في عالم الإنترنت بيئة اجتماعية بديلة حيث يمكنهم التعبير عن إحباطاتهم. في بيئة توجد فيها وفرة من المعلومات والدعاية، يمكن أن يؤدي التواصل مع الأشخاص الذين يشاركونهم وجهات نظر متطرفة مماثلة إلى تعزيز التفكير الراديكالي من خلال إضفاء الشرعية على استخدام العنف[1].

وبالتالي، فإن انتشار المحتوى العنيف عبر الإنترنت يعني تسهيل التحريض على الأنشطة الإرهابية وتمجيد هذه الإجراءات، من خلال توزيع أشكال مختلفة، مثل الصور أو مقاطع الفيديو أو النصوص، وبالتالي تعزيز التلقين الأيديولوجي الخفي لإجبار الآخرين على ارتكاب أعمال إرهابية. وعلى غرار استراتيجيات الاتصالات الإلكترونية للعلامة التجارية، تستخدم المنظمات والأيديولوجيات الإرهابية أيضا أدوات التسويق لنشر أفكارها بشكل أكثر فعالية. يتم تمكين هذه الظاهرة وتسهيلها من خلال إنشاء أعلى وصول ممكن لرسالة معينة من خلال قنوات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية. وبهذه الطريقة يتم زيادة نطاق التوظيف غير المباشر عبر الإنترنت، والذي يتم التعبير عنه بوضوح من خلال التلقين العقائدي، وتوسيع نطاق الجمهور بشكل كبير. وإلى جانب قنوات التواصل الاجتماعي، استخدم المتطرفون بشكل متزايد أداة قوية أخرى لأنشطتهم خلال العقد الماضي إذ نمت ألعاب الفيديو والمنصات ذات الصلة لتصبح من أكبر صناعات الترفيه في العالم، مما يوفر للجماعات المتطرفة فرصا كبيرة للتجنيد والتنظيم[2].

إن استخدام الإرهابيين للإنتاج السينمائي ووسائل التواصل الاجتماعي وجاذبية لعبة فيديو يدل على تكتيكهم المتمثل في استغلال الثقافة الشعبية لجعل دعايتهم تنتشر على نطاق واسع وتصل إلى جمهورهم المستهدف[3]. أيضا، يتواجد المتطرفون بشكل متزايد في الألعاب عبر الإنترنت، في حين أن افتقار هذه الصناعة إلى الإشراف على المحتوى، والمقاييس المخفية، يعيق الجهود المبذولة لتقييم المشكلة ومكافحتها حيث تنشر الجماعات المتطرفة رسائل مسيئة وتشكل علاقات في ألعاب تتراوح من ألعاب الرماية العسكرية مثل Call of Duty إلى البيئات الإبداعية المفتوحة مثل Roblox. وفقا لتقرير عام 2019 الصادر عن رابطة مكافحة التشهير الذي أفاد بأن 23٪ من المستخدمين ناقشوا قضايا ايديولوجية[4].

تقنيات الذكاء الاصطناعي لمكافحة النشر المتطرف

بالنظر إلى الاستخدام التخريبي الواسع النطاق للإنترنت ومختلف القنوات الأساسية المتاحة على الإنترنت من قبل الجماعات الإرهابية والمتطرفة لنشر وترويج ما يتصل بالإرهاب، أصبح المحتوى الذكي متعدد اللغات والوسائط سبيلا وأداة بيد الإعلاميين والصحفيين لمواجهة مثل هذه التهديدات والتحديات. فمن ناحية، يمكن لهيئات التحرير الاستفادة من الحلول المبتكرة المتاحة لجمع المعلومات مفتوحة المصدر ومعالجة كميات كبيرة من البيانات بسرعة، وبالتالي تحليل المحتوى عبر الإنترنت ذي الصلة في الوقت المناسب، مع تخصيص الموارد المتاحة أيضا لتغطية الاحتياجات التشغيلية الإضافية. في هذا السياق، تستدعي الحاجة لتجهيز تلك الهيئات بالتقنيات والمهارات اللازمة لاكتشاف وتحديد المحتوى الضار والخطير على الإنترنت، بما في ذلك تلك المواد التي تشكل تهديدا وشيكا للحياة.

يمكن للعديد من مجالات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في الصحافة بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تطبيقات المساعدة والتعلم الآلي والتعرف على الصوت الصور ومقاطع الفيديو المعمولة بالذكاء الاصطناعي تعضيد الجهود الرامية

[1] Luyten 2021

[2] Galen 2021

[3] Al-Rawi 2018

[4] Ingersoll 2020.

مكافحة المحتوى الإرهابي متعدد الوسائط عبر الإنترنت. كما توفر حلول معالجة اللغة الطبيعية رؤى مفيدة من خلال تحليل المحتوى النصي متعدد اللغات عبر الإنترنت واستخراج المفاهيم المرتبطة بالمحتوى المتعلق بالإرهاب والتطرف،حيث تقوم أدوات التعرف التلقائي على الكلام بمعالجة الملفات الصوتية والمرئية لإنتاج نسخ دقيقة للغات ذات الأهمية والتي يمكن تحليلها لاحقا بواسطة تقنيات البرمجة اللغوية العصبية. كما تقوم نماذج الرؤية الحاسوبية التي تستخدم خوارزميات التعلم العميق بتحليل مقاطع الفيديو والصور لاكتشاف الأشياء والتعرف عليها والمفاهيم والسلوك البشري والأنشطة ذات الصلة بمجال الإرهاب والتطرف[1].

آليات وأساليب التصدي للمحتوى المتطرف

إن مواجهة الدعاية الإعلامية للجماعات الإرهابية في بيئة الإعلام الرقمي تتطلب أساليب واتجاهات عدة، ومن بينها إنشاء فرق صحفية صغيرة ومحترفة في وسائل الإعلام الجديد تأخذ على عاتقها دحض كل ما ينشر بطرق احترافية تستند على استراتيجيات مبتكرة وتعتمد على الفكر التحليلي والناقد للمحتوى الأرهابي والأبعاد السياسية التي تقف خلفه[2]. إضافة إلى أهمية تحليل المضامين الإرهابية في شبكة الإنترنت، وتقديم صورة عامة ومعلومات معمقة عن نمط تفكير التنظيمات الإرهابية وخططهم ودوافعهم وأهدافهم، مع إيلاء الاهتمام بشأن ضرورة فرض غطاء رقابي على تلك المضامين عبر تبني استراتيجية اتصالية لا تتيح للمحتوى المتطرف بالانتشار والتداول والمشاركة، والعمل الجاد من قبل القائمين على المؤسسات الإعلامية على زيادة الانتاج الكمي والنوعي للمعلومات والمضامين التي تحض على قيم الاعتدال والوسطية، وتبيان مدى الضرر الذي تشكله الدعاية الارهابية على السلم والأمن المجتمعي .[3]

وتشير معظم الدراسات في هذا السياق إلى أن أبرز مواطن ضعف المحتوى المتطرف للجماعات الإرهابية هي المصداقية، لذا يمكن للصحفيين إتباع آليات ضخ المعلومات الموثقة، والاعتماد على البيانات والخلفيات التاريخية والسياقات العامة التي تسهم في تفسير القضايا المطروحة وكلها أمور من شأنها أن تفشل النشاط الاتصالي لتلك الجماعات وتظهر عيوبه وأضراره، مع التأكيد على أن المنظمات الإرهابية حساسة للغاية من الردود التي تحمل بين ثناياها السخرية الهادفة والتهكم البناء على خطابها الإعلامي، مما يجعلها استارتيجية فعالة أيضا في مكافحة محتوى التطرف[4].

وإضافة إلى كل ما تقدم، يُمكن القول إن توسيع مدارك الناس وزيادة وعيهم تُعد من أنسب الأساليب التي يمكن لوسائل الإعلام والحكومات من خلالها تحصين الشباب وفئات المجتمع ككل من الأفكار المتطرفة التي تغزو المواقع الاجتماعية في المنصات الإعلامية الرقمية، كما أن التقنيات التكنولوجية المعاصرة المتمثلة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي يمكنها أن تلعب دورا حاسما في كبح الفكر المتطرف ودعايته الإعلامية.

[1] Gkountakos, Touska, Ioannidis, 2021

[2] 2015 Gartenstein-Ross

[3] Hussain & Saltman, 2014

[4] Reuter et al., 2017

صحافة الذكاء الاصطناعي: الو اقع الجديد

شكلت التطورات المتسارعة على المشهد الاعلامي واقعا جديدا، وفرضت حتمية دمج الذكاء الاصطناعي في غرف التحرير الإخباري، ما يستدعي ضرورة تبني المعرفة الرقمية الإعلامية من حيث الانتاج والتوظيف والاخلاقيات. حيث أدى دمج الذكاء الاصطناعي في الصحافة إلى إحداث منعطف كبير في غرف الأخبار وأثر على انشاء المحتوى الاخباري واختياره ونشرها.[1]

وفي الإطار ذاته، يؤثر الذكاء الاصطناعي تأثيراً واسعا على الصحافة من خلال تمكين الصحفيين على المستوى التكنولوجي ورفع كفاءة عمليات صناعة الأخبار. ومع ذلك، ترافق هذا التقدم التكنولوجي مجموعة من التحديات، بما في ذلك المسائل الأخلاقية والحاجة إلى زيادة المعرفة والتحقق والتعامل الواعي مع المستجدات ومخرجات التقنية الحديثة. ومن المؤكد أن يتطلب مستقبل الصحافة المدمجة مع الذكاء الاصطناعي تحقيق التوازن ما بين الاستفادة من مميزات الذكاء الاصطناعي والتقليل من حجم المخاطر المحتملة، من منطلق أن الذكاء الاصطناعي أعاد تشكيل الصحافة من خلال طرح تحديات عديدة وجديدة مثل انتشار الأخبار المضللة والزائفة والمعضلات الأخلاقية، وفي الوقت نفسه فرض ظروفا مهنية جديدة عبر قدرته على تعزيز الإنتاجية وزيادة الكفاءة في غرف صنع الأخبار.

لقد توسع تطبيق تقنيات الذكاء الاصطناعي في وسائل الإعلام عبر مجالات مختلفة وعلى مستويات متعددة بما في ذلك إنتاج المواد الإعلامية ومرحلة ما بعد الإنتاج وتحليل ميول ورغبات الجمهور وإمكانية الوصول للبيانات والمعلومات وتحليلها، كما تستفيد خدمات الإعلام (PSM) من تطبيقات الذكاء الاصطناعي لأداء مهمتها ليس في الإعلام وحسب وانما في التعليم والترفيه. كذلك يجري العمل على تطوير أدوات الذكاء الاصطناعي، مثل التعرف التلقائي على الكلام وإنشاء رموز وعلامات عالية المستوى للنصوص الاعلامية وتحسين جودتها، وإنشاء محتوى متعدد الوسائط في غضون دقائق، وتصميم آليات وطرق رقمية للكشف عن الاخبار الزائفة، وإنشاء أنظمة للتوصية والتصنيف[2]. ومع هذه المزايا، تبرز الحاجة إلى التغيير في نمط التفكير والممارسة ضمن بيئة الإعلام الجديد، مع إعطاء الأولوية للتعلم والتدريب على أدوات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي نتيجة قلة المعرفة بهذه الأدوات والنقص الحاد في المتخصيين المهنيين، والتأكيد على أهمية السيطرة المستمرة والمراقبة بهدف التصدي للمخاوف الأخلاقية التي يطرحها الذكاء الاصطناعي، وتشمل استخدام الذكاء الاصطناعي في انتاج الأخبار واختيارها وتوزيعها، في ضوء احتمالية وجود التحيز المعلوماتي اجتماعيا وثقافيا وعدم الدقة، وإنشاء فقاعات تأطيرية للمعلومات وغرف رجع الصدى، مما يبرز الحاجة إلى التفكير جديا وبعناية في الآثار الأخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الصحافة.

الاعتبارات الأخلاقية لاستخدام صحافة الذكاء الاصطناعي

أثّر الذكاء الاصطناعي بشكل كبير في الصحافة، لا سيما في مجالات مثل: إنشاء النص الآلي لأخبار الطقس وكتابة نتائج المنافسات الرياضية والتحديثات في الأسواق المالية. ويستخدم الذكاء الاصطناعي أيضا فيما يتعلق بمشاركة القارئ وتوصيات المحتوى، واستخدامات أخرى. ويُلاحظ أن الذكاء الاصطناعي يطرح تحديات عديدة، من بينها استخدامه بطريقة خاضعة للإشراف وبشفافية، مع التشديد على فكرة التكامل بدلا من الاستبدال. علاوة على ذلك، من الأهمية بمكان تزويد الذكاء الاصطناعي ببيانات عالية الجودة، لأن التصميم السيئ يمكن أن يؤدي إلى تحيزات مختلفة. كما تشكل

[1] ابوزيد 2022

[2] علاء السراي، خلف التميمي2023

المخاوف المتعلقة بالخصوصية وباستخدام البيانات تحديات أيضا، حيث تقوم المؤسسات الإعلامية بشكل متزايد بجمع المزيد من المعلومات حول جمهورها ويجب أن تضمن الامتثال للوائح العامة المتعلقة بحماية البيانات.

وتجدر الإشارة إلى أن الذكاء الاصطناعي التوليدي يمكن أن يرتكب أخطاء، لا سيما عند استخدامه لجمع البيانات، مما يسلط الضوء على الحاجة إلى المشاركة البشرية وعمليات التحقق الدقيقة في الصحافة القائمة على الذكاء الاصطناعي. وفيما يتعلق بالفرص التي يتيحها الذكاء الاصطناعي في مجال الصحافة، فإنها تعتمد على قدرة المؤسسات الإعلامية على تسخير الذكاء الاصطناعي بفعالية لتعزيز القيم الصحفية. يتم استخدام الذكاء الاصطناعي بالفعل للتحقق من المحتوى وحتى للترويج لمحتوى إعلامي ملتزم بالمعايير الأخلاقية، مثل الكشف عن المحتوى المسئ أو التحيز الإخباري. وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي لتحديد التناقضات في الأحكام المنسوبة إلى المصادر أو لتحليل بيانات موثقة في وسائل الإعلام عن طريق حساب كمية استخدام الكلمات والالفاظ والصور وغيرها.[1]

ومن المهم أن يكون الصحفيين قادرين على الاستفادة من هذه المورد التكنولوجي لكن بمهارة عالية والتزام. ومع ذلك، هناك إقرار بالحاجة إلى التعامل مع الذكاء الاصطناعي بمسؤولية وأخلاقية، مما يؤدي إلى بعض التحديات الأخلاقية، لا سيما المتعلقة بالتأليف والمحتوى وحدوده. في حين أنه ينبغي الاعتراف بأن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يساعد الصحفيين في إجراء تحقيقات أكثر شمولا وتعقيدا، فإن أحد الجوانب الرئيسية والمهام الكبيرة أمام الصحفيين يتمثل بالإدارة الفعالة لكميات هائلة من البيانات، ومتغيرات المصادر المرجعية، وتشخيص عناصر محددة لإضفاء الطابع الإنساني على هذه البيانات وتحويلها إلى قصص مقنعة.

ويشير هذا إلى حاجة الصحفيين لتطوير الكفاءات التقنية والأخلاقية للعمل بفعالية مع أدوات الذكاء الاصطناعي. تشمل هذه الكفاءات فهم جوانب التصميم، والتعامل مع جداول البيانات الواسعة والحساسة، بالإضافة إلى التمييز بين الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي والتعلم العميق والمفاهيم الأخرى ذات الصلة، واستخدامها باسلوب صحفي مبتكر. علاوة على ذلك، تتعاظم حاجة الصحفيين إلى فهم المسؤوليات المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي، مثل التفكير النقدي واتخاذ القرار عند اختيار تطبيقات الذكاء الاصطناعي لتحسين جودة الإنتاج الصحفي.

وفيما يتعلق بدمج الذكاء الاصطناعي في الصحافة، واستنادا الى نتائج الملاحظة والدراسات العلمية المتعلقة في هذا الجانب، يرى بعض الصحفيين أنه أصبح ضرورة مع ابداء بعض التحفظات، بينما يعتقد آخرون انه تطورا إيجابيا. يدور الأساس المنطقي لهذا الموقف في المقام الأول حول أهمية مواكبة التطورات التكنولوجية ونقل هذه المعرفة للصحفيين، مع إدراك أن الذكاء الاصطناعي سيصبح أداة أساسية في العمل الصحفي. ومع ذلك، فإنهم يعترفون بالتحديات التقنية والأخلاقية المرتبطة بدمج الذكاء الاصطناعي في الممارسة الصحفية. وتتمثل التحفظات فيما يتعلق بإدخال تقنيات الذكاء الاصطناعي في الصحافة. فيعتقدون أنه ينبغي إجراء تقييم شامل لإمكانات وآثار دمج هذه التقنيات في الانتاج الصحفي. مع ابداء اقتراحات بأنه قبل دمج الذكاء الاصطناعي ينبغي أن يتم زجهم في دورات تدريبية متقدمة تركز على الجانب العملي، وتعريفهم بطرق التمييز بين المحتوى المتحيز والموثوق.

[1] غيتاوي 2023

بشكل عام، هناك اتجاهان بشأن التوسع باستخدام صحافة الذكاء الاصطناعي. فمن ناحية، هناك رأي مفاده أنه ينبغي إدماجه بطريقة شاملة ومتعددة التخصصات، وتعزيز فهمه واستخدام في مختلف المواضيع.[1]

من ناحية أخرى، هناك من يعتقد أنه يجب دمج الذكاء الاصطناعي بشكل خاص في دورات مخصصة تركز على تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الصحافة فقط، وتحديدا في الصحافة الاستقصائية وصحافة البيانات. وبغض النظر عما إذا كان يتم دمج الذكاء الاصطناعي بشكل مباشر أو بطريقة متعددة التخصصات، فمن المسلم به ونظرا لاتجاهات الاستخدام المستمرة للذكاء الاصطناعي كمورد من قبل الصحفيين، سيكون من الضروري توفير التوجيه والدعم للاستخدام الواعي والمسؤول. ويشمل ذلك تعزيز النقاش وتبادل وجهات النظر حول التطبيق الأخلاقي والمسؤول الذكاء الاصطناعي في الصحافة ، وتوضيح سبل استخدام الذكاء الاصطناعي من منظور نقدي بدلا من منظور الفعالية والنفعية فقط ، والتركيز على قيم الشفافية والخصوصية. كذلك من المهم أيضا تسليط الضوء ليس فقط على مستوى فوائد الذكاء الاصطناعي ولكن على التحيزات المحتملة التي قد تنشأ من جراء استخداماته.

مواجهة تحديات صحافة الذكاء الاصطناعي

غالبا ما يطلب الصحفيون تلقي تدريبا على استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، ومعرفة كيفية عمل هذه التقنيات وتأثيرها على الصحافة، والتعرف على طرق وآليات مواجهة خطاب الكراهية ومحتوى التطرف والارهاب. ويشمل ذلك فهم التغييرات في إجراءات الإنتاج، ونماذج الأعمال للمنصات التي تستخدم الذكاء الاصطناعي، والحدود القانونية والأخلاقية المرتبطة باستخدامها. إن الأسباب السائدة لتدريب الصحفيين على استخدام الذكاء الاصطناعي هي أن هذه الأدوات يمكن أن تعزز جوانب مختلفة من الممارسة الصحفية ومن المرجح أن تكون مطلوبة من قبل وسائل الإعلام في المستقبل القريب. كما يُقر الصحفيون بأن تقنيات الذكاء الاصطناعي قد وصلت بالفعل إلى مستوى من الاستخدام العام، وبات استخدامها يتجه نحو التزييف وفي صناعة الدعاية الإرهابية، لذا من الأهمية بقاء الصحفيين على اطلاع بالتطورات التكنولوجية ودمجها في تطورهم المعرفي والمهني. بالإضافة إلى ذلك ، يعتقد البعض أنه يجب ألا يكونوا على دراية بوظائف الذكاء الاصطناعي ومصادر البيانات التي يستخدمها فحسب، بل يجب أن يدركوا أيضا أنها تعمل حاليا كأداة كتابة بدلا من وسيلة لتوثيق الحقائق أو وضعها في سياقها، في وقت لا يزال الذكاء الاصطناعي ينتج بيانات تخلو من الدقة.

وهنا يجب الإقرار بأن تعلم تقنيات الذكاء الاصطناعي يجب أن تدمج جنبا إلى جنب مع الأدوات الرقمية الأخرى، بما في ذلك استخدام الترجمة الآلية أو أو معالجات النصوص.

ويتفق طيف واسع من الباحثين بشأن إمكانية تدريب وتعليم الصحفيين استخدامات الذكاء الاصطناعي في الصحافة على نطاق واسع، ليشمل مختلف الأنشطة الاتصالية، لكن هناك من يعتقد بأنه من السابق لأوانه إدخال الذكاء الاصطناعي في عموم الصحافة، وآخرون يدعون إلى ضرورة دمج الذكاء الاصطناعي بالصحافة بطريقة جزئية. أما بالنسبة لأولئك الذين يدافعون عن امكانية استخدام الذكاء الاصطناعي بمجمل العمليات الصحفية، فإنهم يبررون موقفهم من خلال التأكيد على الاتجاه الناشئ الذي يشير إلى الحاجة إلى التكيف والتعايش مع الذكاء الاصطناعي. وهم يعتقدون أن الاستخدام المتزايد الذكاء الاصطناعي سيؤدي إلى دمجها السريع بكل الأحوال، مما يجعل معرفة هذه الأداة مطلبا أساسيا ومحوريا في مختلف الأدوار المهنية، لا سيما تلك المتعلقة بالصحافة. ويجادلون بأن دمج الذكاء الاصطناعي

[1] Sun, 2024

هو الطريقة المثلى للتقصي الشامل واستكشاف مساهماته (مزاياه وعيوبه)، والمعايير المهنية، والآثار الأخلاقية المترتبة على ذلك.

يسلط مؤيدو هذا الموقف الضوء على وجود تطبيقات ناجحة لمثل هذه الموضوعات في بعض الجامعات العالمية، وتقدم دورات وبرامج دراسية عن الصحافة الآلية: النظرية والتقنية والتطبيقات. من ناحية أخرى، فإن أولئك الذين يعتقدون أنه لا ينبغي دمج الذكاء الاصطناعي بالصحافة، أو على الأقل ليس الآن، يجادلون بالحذر من التسرع تلافيا لمخاطر محتملة، وأنه لا يزال أمام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي العديد من القيود والتحديات التي يجب لتغلب عليها أولا. مبينين أن التطور السريع والمتنامي يضيف لهذا المجال حالة من عدم اليقين. وبدلا من ذلك، يقترحون دمج محتوى الذكاء الاصطناعي في الموضوعات أو القضايا ذات الصلة حسب الحاجة الملحة لذلك، ومن أبرزها مكافحة النشر الإرهابي والعنيف.

ويكمن التحدي المحتمل في ضمان أن يكون كل صحفي مستعدا بشكل كاف لتحديات دمج الذكاء الاصطناعي بالصحافة. وهناك القلة ممن يدعو إلى اتباع تبني نهج شامل وواسع جدا لدمج الذكاء الاصطناعي بالصحافة. ويقترحون تنفيذ عملية الادماج ضمن مواضيع أوسع توفر السياق والأسس النظرية والفلسفية، مثل علم الاجتماع واقتصاد المعرفة وتقنيات المعلومات والصحافة الإلكترونية. ومن شأن هذا النهج أن يضمن بناء قاعدة معرفية رصينة وشاملة لعملية الدمج. وينادون بضرورة إدراج مادة صحافة الذكاء الاصطناعي في مواد ومناهج كليات الصحافة لتوفير كفاءات مؤهلة معرفيا وتطبيقيا تلبي متطلبات المؤسسات الإعلامية في المستقبل.

الخاتمة

قدم البحث إطارا وصفيا ونظرة شاملة لنقاط القوة والضعف في تقنيات الذكاء الاصطناعي، خاصة تلك التي يتم توظيفها من قبل الجماعات الإرهابية لأهداف تخريبية وتحريضية ودعائية، كذلك ركز البحث على آليات التصدي للمحتوى المتطرف في البيئة الرقمية، لا سيما من قبل الصحفيين، وربط عملية التصدي باكتساب جملة من المعارف والمهارات على المستوى النظري والعملي باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تم توظيفها في الصحافة. مع التأكيد على ضرورة تأطير الدعم المقدم من التكنولوجيات المبتكرة بشكل صحيح في إطار قانوني قائم على أسس سليمة، يسمح بتجنب التحيز والتمييز والتزييف. فضلا عن ذلك، ثمة شبه اتفاق بشأن أهمية معالجة الاعتبارات الأخلاقية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي في الصحافة. ولذلك، فإن أحد الجوانب الأساسية لدمج وتعليم الذكاء الاصطناعي يتمحور حول تعزيز الاستخدام المسؤول والحاسم للذكاء الاصطناعي. علاوة على ذلك ، هناك تحديات أساسية ومحاور رئيسة تشمل المعرفة الرقمية التي سيتم اكتسابها حول دمج الذكاء الاصطناعي في الصحافة. فيما تتعلق الأبعاد الأساسية للذكاء الاصطناعي كمورد وأداة تعليمية، وكذلك الذكاء الاصطناعي كمصدر صحفي. ويشمل الموضوع الأهم وعلى وجه التحديد هو فهم الذكاء الاصطناعي من منظور تكنولوجي، وتحيزاته المحتملة، وتطبيقه في مجال الصحافة. بالإضافة إلى ذلك، تؤكد الملاحظة على أهمية تعليم الصحفيين ليس فقط كيفية عمل هذه التقنية على المستوى المهني، ولكن أيضا كيفية التعامل معها بمسؤولية، واستخدامها في الأنشطة الصحفية العملية، وتعزيز العقلية النقدية تجاه استخدامها. وبشكل أكثر تحديدا، يجب أن يكتسب الصحفيين فهما أساسيا للمهارات المختلفة، مثل البحث عن الأخبار واختيارها، والتحقق من الحقائق، وإنشاء نص آلي، وتوليد الصور والرسومات ومقاطع الفيديو، وتخصيص محتوى الأخبار لتلبية احتياجات الجمهور، وتوزيع الأخبار بشكل فعال. وأخيرا، يؤكد البحث على على أهمية شرح المبادئ الأساسية الذكاء الاصطناعي التوليدي لتمكين التعاون الفعال في فرق متعددة التخصصات، حيث يتم التعامل مع الجوانب البرمجية في

المقام الأول من قبل خبراء الكمبيوتر بدلا من الصحفيين. ومن الأهمية تعزيز الوعي لدى الصحفيين بالأهمية المتنامية للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته المحتملة في علون الاتصال، وخاصة في الصحافة. ومع ذلك، يجب التأكيد على أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن أبدا أن يحل محل دور الصحفي بسبب الاعتبارات الأخلاقية والحاجة إلى المسؤولية الأخلاقية والمهنية.

نتائج البحث

1- تشير نتائج البحث إلى أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في الصحافة ما زالت تستخدم في إطار محدود يقتصر على تحليل البيانات والوصول إلى المعلومات ولأغراض الترجمة الآلية.

2- يتضح أن غالبية الصحفيين لا يعترضون على تبني تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الصحافة شريطة زجهم في دورات تدريبية تعرف بأهمية الذكاء الاصطناعي ونطاق استخدامه ومخاطر توظيفه في انتاج النص الصحفي.

3- تشير نتائج البحث إلى أن عملية إدماج تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الصحافة ما زالت تواجه معوقات على الصعيد المالي والافتقار الى الدعم الكافي من المؤسسات الحكومية.

4- أكدت النتائج أن البيئة الرقمية تشهد انتشارا واسعا لمحتوى التطرف والنشر الالكتروني التحريضي من قبل الجماعات الارهابية.

5- إن تشييد بيئة رقمية صحفية تقوم على أساس تطبيقات الذكاء الاصطناعي مازال يواجه تحديات على المستوى التنظيمي والقانوني ويفتقر إلى اللوائح التي تنظم هذا النشاط.

6- تنحو التنظيمات الارهابية إلى نشر محتوى قائم على أساس التضليل والتزييف والتركيز على الجانب الدعائي ولا تتوانى عن استخدام أحدث التقنيات التكنولوجية

7- تمتلك تطبيقات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في الصحافة القدرة على مواجهة خطاب الكراهية والمحتوى التخريبي الارهابي من خلال كشف التزييف العميق والتضليل الاعلامي والمصادر المجهولة، وامكانية دحضها بالكشف عن زيفها وبالاعتماد على المصادر والبيانات الدقيقة والموثوقة.

8- تتمثل الآليات الناجعة في مكافحة المحتوى المتطرف على منصات التواصل الاجتماعي بانشاء فرق صحفية متخصصة تتمتع بالتفكير التحليلي والنقدي والمهارة اللازمة لاستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي لدحض الدعاية الاعلامية للجماعات الإرهابية.

9- استخدام اسلوب التهكم الهادف المستند إلى إظهار تناقضات الخطاب الإعلامي للتنظيمات الإرهابية وكشف زيفه من خلال تلاعبه بالمعلومات والألفاظ يعد واحدة من الاستراتيجات الرامية لدحض الفكر المتطرف في بيئة الإعلام الرقمي.

المراجع

ابوزيد، ا. (2022). الاتجاهات الحديثة في بحوث ودراسات استخدامات الذكاء الاصطناعي في الصحافة. 1(1)، 155-203، Journal of Media and Interdisciplinary Studies.

الشرقاوي. (2024). رؤية الخبراء لمستقبل دور خوارزميات الذكاء الاصطناعي في إدارة منشورات وسائل التواصل الاجتماعي خلال الأزمات. مجلة البحوث الإعلامية، 70(3)، 1871-1978.

عبد الرحمن. (2023). فاعلية توظيف الذكاء الإصطناعي التوليدى لإثراء تصميم الإعلان. مجلة العمارة والفنون والعلوم الإنسانية.

عبد العزيز المشد، د. ا. ا.، & د. الشيماء الدسوقي. (2023). تأثير خصائص روبوتات المحادثة. مجلة راية الدولية للعلوم التجارية، 2(7)، 825-898.

عثمان عباس & ياسمين حسين. (2024). اثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي على انتاج البحث العلمي في الجامعات. مجلة المعهد العالي للدراسات النوعية، 4(11)، 239-283.

غيتاوي، بن نعلي، نفيسة، كرفيس، & مؤمنة زكية/مؤطر. (2023). استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحرير وكتابة الأخبار في الصحافة الالكترونية (Doctoral dissertation، جامعة احمد دراية-ادرار).

م. م. علاء ازوير ضميد السراي، & د. خلف كريم التميمي. (2023). توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي لدى ممارسي صحافة الموبايل عند تغطية الاحداث اليومية دراسة ميدانية على صحفي محافظة واسط م. م. علاء ازوير ضميد السراي. lark, 15(3), 577-537.

محمد أبوزيد، ا. ا. م.، & المستشار الدكتور/معتز. (2024). الذكاء الاصطناعي بين القانون و الأخلاق (تنظيم أخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي). مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، 66(3)، 949-984.

مهند حميد عبيد. (2023). مستقبل العمل التلفزيوني في ظل تحديات الذكاء الاصطناعي دراسة استشرافية. 15(60)، 7-ALBAHITH ALALAMI 26

A. Al-Rawi, "Video games, terrorism, and ISIS's Jihad 3.0," Terrorism and Political Violence, vol. 30, no. 4, pp. 740-760, 2018.

A. Meleagrou-Hitchens and N. Kaderbhai, "Research Perspectives on Online Radicalization. A Literature Review, 2006-2016," International Centre for the Study of Radicalization (ICSR), London, 2017.

C. Ingersoll, "Free to Play? Hate, Harassment and Positive Social Experiences in Online Games 2020," Anti-Defamation League, 2020.

Calvo-Rubio, Luís-Mauricio; Ufarte-Ruiz, María-José (2021). "Artificial intelligence and journalism: systematic review of scientific production in Web of Science and Scopus (2008-2019)". Communication & society, v.34, n. 2, pp. 159-176. https://doi.org/10.15581/003.34.2.159-176

Danzon-Chambaud, Samuel; Cornia, Alessio (2021). "Changing or reinforcing the 'rules of the game': a field theory perspective on the impacts of automated journalism on media practitioners". Journalism practice, v. 17, n. 2, pp. 174-188. https://doi.org/10.1080/17512786.2021.1919179

Dierickx, Laurence (2023). "News automation, materialities, and the remix of an editorial process". Journalism, v. 24, n. 3, pp. 654–670. https://doi.org/10.1177/14648849211023872

Furtado, Silvia-de-Freitas-Dalben (2020). "Automated journalism in Brazil: an analysis of three robots on Twitter". Brazilian journalism research, v. 16, n. 3, pp. 476-501. https://doi.org/10.25200/BJR.v16n3.2021.1305

Gartenstein-Ross, D. (2015). Jihad 2.0: social media in the next evolution of terrorist recruitment. Full Committee Hearing, Homeland Security and Governmental Affairs, 7.

https://drive.google.com/file/d/1WEq4OjtqZYdltAB0SK46M88gFF863jWs/view.

Hussain, G., & Saltman, E. M. (2014). Jihad trending: A comprehensive analysis of online extremism and how to counter it. Quilliam.

K. Luyten, "Addressing the dissemination of terrorist content online," European Parliamentary Research Agency, 2021.

L. B. Galen Lamphere-Englund, "State of Play on Gaming & Extremism – Reviewing the

Lim, Weng-Marc; Gunasekara, Asanka; Pallant, Jessica-Leigh; Pallant, Jason-Ian; Pechenkina, Ekaterina (2023). "Generative AI and the future of education: ragnarök or reformation? A paradoxical perspective from management educators". The international journal of management education, v. 21, n. 2, 100790. https://doi.org/10.1016/j.ijme.2023.100790

literature on gaming & extremism," 6 October 2021. [Online]. Available:

Llaneras, Kiko; Rizzi, Andrea; Álvarez, José A. (2023). "ChatGPT es solo el principio: la inteligencia artificial se lanza a reorganizar el mundo". elpais.com, 1 febrero. https://elpais.com/sociedad/2023-01-29/chatgpt-es-solo-el-principio-la-inteligencia-artificial-se-lanza-a-reorganizar-elmundo.htm

Lopezosa, Carlos; Codina, Lluís; Fernández-Planells, Ariadna; Freixa, Pere (2023). "Journalistic innovation: how new formats of digital journalism are perceived in the academic literature". Journalism, v. 24, n. 4, pp. 821–838. https://doi.org/10.1177/14648849211033434

Meier, Klaus; Schützeneder, Jonas; García-Avilés, José-Alberto; Valero-Pastor, José-María; Kaltenbrunner, Andy; Lugschitz, Renée; Porlezza, Colin; Ferri, Giulia; Wyss, Vinzenz; Saner, Mirco (2022). "Examining the most relevant journalism innovations: a comparative analysis of five European countries from 2010 to 2020". Journalism and media, v. 3, n. 4, pp. 698-714. https://doi.org/10.3390/journalmedia3040046

Noain-Sánchez, Amaya (2022). "Addressing the impact of artificial intelligence on Journalism: the perception of experts, journalists and academics". Communication & society, v. 35, n. 3, pp. 105-121. https://doi.org/10.15581/003.35.3.105-121

Pavlik, John-Vernon (2023). "Collaborating with ChatGPT: considering the implications of generative artificial intelligence for journalism and media education". Journalism & mass communication educator, v. 78, n. 1, pp. 84–93. https://doi.org/10.1177/10776958221149577

Reuter, C., Pätsch, K., & Runft, E. (2017). IT for Peace? Fighting Against Terrorism in Social Media–An Explorative Twitter Study. ICom, 16(2), 181–193.

Sánchez-García, Pilar; Merayo-Álvarez, Noemí; Calvo-Barbero, Carla; Diez-Gracia, Alba (2023). "Spanish technological development of artificial intelligence applied to journalism: companies and tools for documentation, production and distribution of information". Profesional de la información, v. 32, n. 2, e320208. https://doi.org/10.3145/epi.2023.mar.08

Sinatra, Gale; Hofer, Barbara K. (2023). "ChatGPT and other generative AI could foster science denial and misunderstanding – here's how you can be on alert". The conversation, 22 June. https://theconversation.com/chatgpt-and-other-generative-ai-could-foster-science-denial-and-misunderstanding-hereshow-you-can-be-on-alert-204897

Stokel-Walker, Chris; Van-Noorden, Richard (2023). "What ChatGPT and generative AI mean for science". Nature, v. 614, n. 7947, pp. 214-216. https://doi.org/10.1038/d41586-023-00340-6

Sun, M., Hu, W., & Wu, Y. (2024). Public perceptions and attitudes towards the application of artificial intelligence in journalism: From a China-based survey. Journalism Practice, 18(3), 548-570.

K. Gkountakos, D. Touska, K. Ioannidis, T. Tsikrika, S. Vrochidis, and I. Kompatsiaris, "Spatio-temporal activity detection and recognition in untrimmed surveillance videos.," in In Proceedings of the 2021 International Conference on Multimedia Retrieval, 2021.

الأناشيد الإسلامية كوسيلة للبروباغندا الجهادية

Islamic songs as a means of jihadist propaganda

إعداد

د. ندى ناجي

الملخص

نظرا للاهتمام المتزايد للحركات الإسلامية بنشر أفكارها عبر الشبكة العنكبوتية على شكل قوالب فنية بهدف التأثير على المسلمين وكسب تعاطفهم، وجلب انتباه غير المسلمين وبث الذعر في صفوفهم، ونشر رسالتها وتعميمها، ارتأينا النظر إلى مجموعة من الأناشيد الجهادية وتحليلها. وذلك من خلال تحليل الخطاب الذي تعتمده هذه الحركات والأساليب التي تنهجها (الصوت والنبرة، التكرار... الخ)، وتفكيك مختلف العناصر التي تتضمنها الأناشيد والتقنيات التي تلجأ إليها (المؤثرات الصوتية، المحسنات الصوتية ...الخ)، ومحاولة استيعاب حجم التأثير الذي يمكن لهذه الأناشيد إحداثه في نفوس المتعاطفين مع الحركات الجهادية أو المتأثرين بفكرها، أو المستعدين نفسيا للانسياق معها.

وإن كان الفهم والوعي أول خطوة نحو الوقاية، فإن تحليل الأناشيد التي تعتمدها الحركات الجهادية وتفكيكها، إلى جانب مختلف الآيات الموازية التي تعتمدها هذه الحركات (الشرائط الدعائية، المنشورات...)، هي أول خطوة نحو حماية المتلقي من الوقوع في شباكهم.

الكلمات المفتاحية: الجهاديون - الأناشيد - الدعاية - تحليل الخطاب.

Abstract.

Given the growing interest of Islamic movements in disseminating their ideas online in an artistic form with the aim of influencing Muslims and gaining their sympathy, attracting the attention of non-Muslims and spreading panic among them, we decided to look into jihadi Nasheeds and analyze their content. This is done through the analysis of the discourse adopted by these movements and the methods they follow (voice, tone, repetition... etc.), as well as the various elements contained in the Nasheeds and the techniques they resort to (sound effects, sound enhancers... etc), and trying to understand the magnitude of the impact that these Nasheeds can have on those sympathetic to jihadist movements, those influenced by their ideology, and those who are psychologically willing to be drawn into them.

If understanding and awareness are the first step towards prevention, the analysis of the nasheeds adopted by jihadist movements, along with the various parallel propaganda tools adopted by these movements (video tapes, fliers and publications...) , is the first step towards protecting the general public from falling into their nets.

Keywords: Jihadists- Nasheeds-Propaganda- Discourse Analysis.

المقدمة

إن كان تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، يعتمد الإعلام الحديث ووسائل التواصل الاجتماعي من أجل إيصال رسالته، من جهة، وكسب التعاطف واستقطاب ممولين ومقاتلين جددا إلى صفوفه من جهة أخرى، فإنه لم يتوان عن تسخير أساليب فنية في الدعاية لما يقوم به وما يؤمن به. ومن أهم هذه الوسائل نجد الأناشيد الإسلامية لما لها من تأثير سيكولوجي وعاطفي مباشر على المسلمين، وتحفيزهم على المساهمة في ما يعتبرونه انتصارا ونصرا من الله من أجل إعلاء كلمته، أو تعبيرا عن هزائم المسلمين أمام تفوق الغرب، باعتبارها هزيمة للإسلام أمام طغيان الكفار، وهي في هذه الحالة تكون بمثابة دعوة للانضمام ونصرة المسلمين يفرضها واجب المسلم اتجاه أخيه المسلم ضد الطغاة والظالمين. ونظرا إلى الانتشار المهول لهذه الوسائل الدعائية على وسائل التواصل الاجتماعي، فقد عمدنا في هذا الفصل إلى العودة إلى هذه الأناشيد والنظر في مميزاتها وما يمكن أن يعتبر فيها أساسا في الإقناع واستلاب العقول.

والواقع أن أناشيد الحركات الإسلامية ليست سوى قصائد وأشعار يتم ترنيمها وتلحينها بشكل بسيط فتصبح مغناة أو منشودة. وبناء عليه فسنقوم في هذا المبحث بدراسة بعض النماذج من حيث المتن باعتبارها قصائد ثم من حيث الأداء باعتبارها أناشيد.

وقبل الانتقال إلى تحليل نماذج الأناشيد التي اخترنا لهذا المبحث فإن من الأساسي أولا التعرف على المقصود بالأناشيد الإسلامية ومقوماتها الجمالية –إن وجدت- أو شروطها، وتوضيح الفرق بينها وبين الأغاني أو القصائد والأشعار المغناة، خاصة وأن الفقهاء السلفيين منذ القدم أكدوا على تحريم مجموعة من الفنون بما في ذلك مثلا الفن التشكيلي والتصوير والنحت، باعتبار هذه الأشكال الفنية تماهيا مع الخالق وقدرته على الخلق، فوحده يخلق ويبدع ولا مبدع سواه، كما تم تحريم تواجد حضور أنثوي في المسارح وتشكيل ما يعرف بالمسرح الإسلامي، حيث يغيب الجمهور النسوي في قاعات المسارح ويتم تعويض الأدوار النسائية بذكور متنكرين بزي نسائي، على اعتبار أن جسد المرأة عورة وأن صورتها عورة وأن في حضورها فتنة على الرجال. فكيف تعاملت الحركات الإسلامية مع القصائد والأشعار؟ ومع الأغنية والنشيد؟ وما الفرق بين الغناء والإنشاد؟

الموسيقى بين علماء الموسيقى وفقهاء الإسلام

في إطار البحث في موضوع الأغنية ومميزاتها وأبعادها قام الموسيقي والمتخصص في علم الموسيقى musicology باتريك سافاج Patrick E. Savage برفقة فريق من الباحثين بجولة بحثية حول العالم، تم خلالها مقارنة يزيد من 304 أغنية. ومن أهم ما خلص إليه فريق البحث هو وجود نقط مشتركة بين معظم الأغاني، رغم اختلاف اللغات والثقافات والأدوات وغيرها، وقد حددها الفريق في 18 نقطة أساسية تم تقسيمها إلى ستة أقسام على الشكل التالي: [1]

---

[1] انظر شريط فيديو يسجل أهم النقط التي أوجدها الباحثون خلال رحلاتهم ونماذج صوتية توضح ما يقصدونه:
https://qz.com/447235/researchers-have-figured-out-the-18-characteristics-shared-by-music-from-all-over-the-world/

للمزيد من المعلومات تهم باتريك سافاج انظر سيرته الذاتية ومرفق أعماله ومجموعة من مقالاته على:
https://patrickesavage.wordpress.com/

ولمعلومات أكثر دقة وتفصيلا انظر البحث الذي نشره الفريق:

Patrick E. Savagea, Steven Brown , Emi Sakai , and Thomas E. Currie, "Statistical universals reveal the structures and functions of human music", Department of Musicology, Tokyo University of the Arts, Japan, Department of Psychology, Neuroscience & Behaviour, McMaster University Canada, Centre for Ecology & Conservation, College of Life & Environmental Sciences, University of Exeter,UK, Edited by W. Tecumseh

النغمة:

- استعمال نغمات منفصلة.
- تشكيل سلم موسيقي غير متساوي الأبعاد.
- استعمال ميزان لا يتجاوز سبع نوتات.
- ميول الموسيقى إلى استخدام ألحان تنازلية أو مقوسة.
- فواصل صغيرة تفصل بين النوتات المتتالية.
- الإيقاع:
- ميول الموسيقى إلى استخدام إيقاع متناسق.
- إيقاع منظم وفقا لتسلسلات مترية.
- تَكَوُّن التسلسلات من إيقاعين أو ثلاثة.
- أغلبها مكونة من مضاعفات اثنين (كون الإيقاع ثنائيا أو زوجيا (1-2/ 1-2-3-4) وقد ربط سافاج هذه المسألة بفن الرقص، والتفاعل مع الأغنية بالرقص على أساس إتباع الإيقاع بخطوات الرجلين.).
- الهدف من الإيقاعات هو بناء أنماط حركية.
- القيام على أقل من خمس قيم زمنية.
- الشكل: ميول الموسيقى إلى الاقتصار على جمل قصيرة، لا تتجاوز مدة تسع ثوان.
- الأدوات الموسيقية:
- الاعتماد على الصوت.
- الاعتماد على الآلات الموسيقية (غير الصوتية).
- المزاوجة في الغالب بين الصوت والآلات على شكل أغنية صوتية مرافقة.
- أسلوب الأداء:
- ميول الموسيقى إلى استعمال صوت الصدر/ صوت صدري.
- الغناء بالكلمات.
- السياق الاجتماعي:
- أغلب الأنواع الموسيقية حول العالم فعل جماعي (ويرجح باتريك أن هذه المسألة قد تكون هي الأهم بخصوص الموسيقى وقد تكون هي العلة في تطوير الموسيقى أصلا).
- وغالبيتها من طرف الرجال/الذكور في الغناء، وخاصة في العزف الموسيقي.

بهذا المعنى يمكن اعتبار الموسيقى والأغنية لغة كونية، توحد بين الأفراد والمجتمعات وتدفعهم إلى التفاعل مع الإيقاعات، دون مراعاة للاختلافات الثقافية وللخلافات السياسية والدينية، وتوحد بينهم في لحظة متعالية وتجربة إنسانية تتجاوز قيود اللغة. إلا أن هذه الموسيقى التي اعتبرها نيتشه مسألة حيوية للوجود بقوله: " الحياة بدون موسيقى ستكون غلطة." ، خلقت جدلا كبيرا في أوساط المشايخة والفقهاء الدينيين المسلمين، بين حرام وحلال ومباح ومكروه، بالاعتماد على معايير دقيقة تخص "إثارة الفتنة" و"زعزعة العقيدة" وغيرها، بالنظر إلى الكلمات وإمكانية احتوائها على مصطلحات متناقضة مع ما يقول به الدين الإسلامي أو عبارات جنسية، وبالنظر إلى اللحن وإمكانية إثارته للغرائز

Fitch, Department of Cognitive Biology, University of Vienna, Austria, and accepted by the Editorial Board May 21, 2015.

https://www.pnas.org/content/pnas/112/29/8987.full.pdf?with-ds=yes

الطبعية أو المشاعر الإنسانية، كالرغبة في الرقص أو اللذة وغيرها. فالآلات الموسيقية عموما تم تحريمها باستثناء "الدف" وذلك اتباعا لحديث روي عن رسول الإسلام ورد فيه: «5590- حدثنا وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال: حدثني أبو عامر-أو أبو مالك- الأشعري والله ما كذبني «سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم- يعني الفقير- لحاجة، فيقولون: ارجع إلينا غدا فيبيتهم الله، ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة «

ولقوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ (6)}

ويتم تبرير هذا التحريم بدعوى أن الآلات الموسيقية تنسي المستمع لها في الله وتلهيه عن ذكره، وأما إباحة الدف، فهي مسألة فيها خلاف بين من يعتبر أنه مباح ومن يقول بكون الأصل في حكم الدف هو التحريم، وأنه أبيح استثناء للنساء والصغار فقط أو في حالة الأفراح والأعراس، وهناك من أباح استعماله بالإطلاق شريطة عدم الإسراف في ذلك.

وأما من يقولون بإباحتها فيردون على المحرمين للموسيقى بكون الله عندما يريد تحريم أمر معين فهو يحرمه بجلاء ووضوح إذ لا يمكن محاسبة أحد دون توضيح التحريم مصداقا لقوله: {وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ (119)} ، وقوله: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ(115)}.

ونظرا لكون الآيات المقدمة في القرآن لا تحرم الغناء والموسيقى تحريما واضحا، فلا يجوز الحكم بتحريمها، وأما فيما يخص الأحاديث فالحديث الذي يستدل به من حرموا المعازف، هو حديث أورده البخاري معلقا واختلف حوله الفقهاء بين من وجد له سندا واعتمده ومن يعتبره لا يزال معلقا. ونظرا لكون التحريم مجددا غير واضح، وتكلف فيه العلماء فلا يجوز الحكم بتحريمه . كما ذهب مشايخ الأزهر إلى القياس بالدف والطبول على باقي الآلات الموسيقية على اعتبار أن الدف والطبول والمزامير كانت هي الآلات المتوفرة في ذلك العصر ولم يتم تحريمها. وبذلك أجاز محمد محمود كريمة، أستاذ بجامعة الأزهر المعازف والغناء في حدود ما هو شرعي .

وأما بخصوص استعمال الكلمات والصوت فقط، فقد اعتبر أغلب الفقهاء أنها أمر مباح طالما أن الكلمات بعيدة عما يثير الفتنة (بالمفهوم الإسلامي) وتذكر الله وتدعو له، كما هو الأمر بالنسبة إلى تجويد القرآن.

ومن خلال هذه النماذج المتعددة للتصورات الإسلامية حول الفن والموسيقى والغناء والأناشيد، يتضح لنا أن فقهاء الدين والمفتين يبتعدون عن جوهر الفن كتعبير إنساني راق، ولا يرون مساهمة الفن والموسيقى في التوحيد بين مختلف الأعراق والأجناس، بل يقتصرون على مناقشة فحوى الأغاني نفسها وما تدعو إليه بنظارات إسلامية وبوصلة شرعية. ويمكن القول إن الفقهاء، نظرا إلى تعدد التوجهات الدينية وإلى غياب نصوص صريحة تحرم الفنون أو تبيحها أو توضح الحلال منها من الحرام، وتكون حكما بينهم، فقد اختلفوا في كل التفاصيل:

- في مسألة تحريم أو إباحة الآلات الموسيقية أو المعازف.
- في مسألة إباحة الدف بالمطلق أو بالاستثناء.
- في مسألة إباحة أو تحريم تجويد المرأة للقرآن في التلفاز أو أمام الرجال أو جمهور.
- في مسألة إباحة أو تحريم إنشاد المرأة لأناشيد إسلامية أمام جمهور.

ولعل التركيبة الوحيدة التي توحد بينهم جميعا هي:

- أن يتعلق الأمر بنشيد.
- أن يكون النشيد خاليا من الآلات الموسيقية.

- أن يدعو النشيد إلى الإسلام أو يذكر الله ويدعو إلى طاعته.
- أن يكون المنشد أو المنشدون رجالا.

هذه التركيبة نجدها كافة في الأناشيد الجهادية التي تنشرها داعش والمتعاطفون معها في وسائل التواصل الاجتماعي ومواقع الإنترنت.

بعد التطرق إلى النقاش الديني الذي أفرزته الموسيقى، وبعد أن تبين أن ما يمكن أن يوحد بين أغلب الفقهاء هو اتحاد هذه العناصر الأربعة، يمكن المرور إلى النظر إلى الأناشيد الإسلامية نفسها واستخراج ما يمكن استخراجه منها من معان ومقاصد وتقنيات وخصائص.

الأناشيد الإسلامية الجهادية لدى داعش

حلم بالأمجاد وسط ضجيج التفجيرات: نشيد "النصر توالى"، للمنشدين: أبو مسلم وأبو فارس، ألبوم: تيجان العز، سلسلة أناشيد النفير

يتميز النشيد الذي اخترناه أولا بإنشاد المقطع نفسه مرتين قبل المرور إلى المقطع الذي يليه، وهو ما نعتبره وسيلة مهمة لتسهيل الحفظ، ومن خلاله التفاعل مع النشيد. مدة النشيد حوالي ثلاث دقائق ونصف، ويبدأ أولا بتكرار جملة "النصر توالى" مرتين في الخلفية قبل بدء الإنشاد، ثم يبدأ المنشد بإنشاد المقطع الأول بصوت واضح وصاف المرة الأولى قبل أن يتم إرفاق المقطع نفسه بأصوات الانفجار في الخلفية عند إعادة الإنشاد للمرة الثانية. وهو ما يجعل المستمع يأخذ النشيد بجدية ومستعدا للإنصات والتجاوب مع القادم من المقاطع. ولعل هذه النقطة بالذات هي التي تميز هذا النشيد عن غيره من الأناشيد التي صادفناها خلال هذا البحث. فالنشيد لكونه إسلاميا لا يدخل آلات موسيقية في ألحانه –بدعوى أنها محرمة- لكنه عوض ذلك لا يكتفي بالتفنن في تلحين الكلمات صوتيا واللعب بالمقامات الصوتية كما هو الشأن في أغلب الأناشيد الإسلامية، وإنما يعتمد على أصوات مختلفة ومتنوعة لمواكبة الكلمات. وقد لاحظنا في هذا الصدد أن النشيد عمد إلى أن تكون الأصوات المرافقة مناسبة للكلمات، وتكرار الأصوات مع تكرار الجمل نفسها وذلك على الشكل التالي:

"إنه إسلامنا عاد بالمجد لنا"

=== صوت رصاص وتفجير.

"خارجيون يقولون على ... من حمى الدين وزمجر في علاه"

=== صوت تفجير.

" فانبذوهم إنهم أضمروا الشر لكم، وقولوا لهم"

=== التفجير وتحميل الرصاص.

"فاحمل السيف"

=== صوت السيف وصوت الرشاشات.

"دمروهم إنهم أضمروا الشر لكم"

=== صراخ ضعيف وصوت التفجير.

"النصر توالى والصرح تعالى، واليسعر قد زاد اشتعالا"

=== صهيل الخيول وقرشاتهم، وهمهمة المقاتلين وصوت السيف.

"يا رياح الانتصار أقبلي ولأقطاب النفاق زلزلي"

=== زفيف الرياح وصوت التدمير.

"مزقي دولتهم واحرقي راياتهم"

=== صوت التمزيق والحرق (النار).

"إنه إسلامنا عاد بالمجد لنا"

=== تستمر الأصوات كلها مختلطة.

ويمكن اعتبار هذا النشيد دعوة صريحة إلى الكراهية والقتال، بحمل "السيف" أو "الرشاش"، وخوض المعارك من أجل إعلاء راية الإسلام، حيث يحدد الأعداء اللذين يعتبرون المجاهدين "خارجيين" في كل من "بغى" و"أقطاب النفاق"، وهم كل من يحارب الإسلام والمسلمين وكل من يهاجم من يدافع عن الإسلام (أي هم أنفسهم-الحركات الجهادية). باعتبار الإسلام "إسلامهم" وباعتبارهم حماة الدين والمدافعين عنه والمقاتلين في سبيله. وبما أن النصر لا يأتي إلا من عند الله، حسب تصورهم، فإن النشيد يعتبر انتصارا للمسلمين في المعارك، ومجدا من عند الله، ويدعو إلى التشديد على هزائم الأعداء بمناداة الطبيعة وعناصرها من رياح وزلازل للمساهمة في هذه الأمجاد. وإن كان هذا الاستنجاد بعناصر الطبيعية أزليا وسرمديا، وجد منذ تواجد الإنسان، قبل الديانات، واستمر بعدها، فإن النشيد يستنجد بالطبيعة من منظور أن الكوارث الطبيعية تأتي من عند الله أيضا.

رغم اعتماد النشيد على لغة عربية فصيحة، إلا أنه يراهن بالدرجة الأولى على لحن الكلمات والتلاعب بالمقامات الصوتية، حيث تتغير من لحن حماسي عند الحديث عن الأمجاد، يحيل إلى الافتخار بالدين الإسلامي والأمجاد التي عاد بها من أجل المسلمين من خلال الجهاديين والمقاتلين، إلى لحن جدي تحفيزي عند دعوته إلى نبذ وتدمير الأعداء في نبرة تحيل إلى تحدي من يكفر المجاهدين أو يدّعي أن ما يقومون به ليس من الدين، إلى لحن شجي عند الحوار مع عناصر الطبيعة.

من خلال هاتين الملاحظتين، يمكن القول إن النشيد يعتمد على نقطتين أساسيتين وهما التأثير العاطفي في المستمع لتقبل ما تحمله الكلمات من معاني والتعاطف معها من خلال الألحان وطريقة الإلقاء، واستعداده نفسيا للقتال، واستفزازه عاطفيا من خلال أصوات الأسلحة والمعارك، من أجل استثارة العنف الكامن فيه.

ب- راية بدون دولة ومقاتلون بدون أرض: نشيد "رفرشـــي يا راية التوحيد"، لغالب أحمد باقعيطي المعروف بأبي هاجر الحضرمي وهو مقاتل في صفوف "أنصار الشريعة" الموالية للقاعدة وقد قتل في غارة أمريكية في اليمن شهر يونيو من سنة 2015م. وقد عرف خلال حياته بلقب "منشد القاعدة"، واختلف بعد مقتله فيما إن كان قد بايع "أبو بكر البغدادي" سنة 2014م والتحق بصفوف داعش أو ظل وفيا لتنظيم القاعدة، حيث عمل كل تنظيم على نسبه لنفسه والترحم عليه ورفع شارات "هاشتاغ" لنشر خبر مقتله.

يبدأ النشيد بإلقاء لبعض الأبيات الشعرية كتعريف براية التوحيد وأسباب قدومها، باعتبارها إسلامية جاءت من أجل إعلاء كلمة الله. وكما هو الأمر بالنسبة إلى النشيد الأول ففي هذا النشيد يتم ترديد كل مقطع مرتين لتسهيل عملية الحفظ والتفاعل، ويتميز عن السابق بذكره لمجموعة من الدول واحدة تلو الأخرى، مع التغني بمميزاتها، وقيم شعبها، وتاريخها، وأمجادها. وهذه الدول هي: شبه الجزيرة العربية أو ما سمي بموطن الإسراء ومصر أو سيناء وسوريا أو الشام كما يحلو للمقاتلين تسميتها والمغرب (واعتباره إسلاميا) واليمن وأفغانستان والشيشان وتونس والعراق والصومال ومالي وليبيا. وبذكر هذه الدول التي ينتمي لها بعض المقاتلين في صفوف التنظيم الجهادي، يتم تقريب المستمعين للنشيد من التنظيم أكثر، خاصة، وأنه يتحمس في مدحها لوطنه ولخصائص شعبه، وقد تثير إحساسا بالذنب لدى بعض المستمعين المتحمسين، ويرغب في تأكيد نظرتهم "الإيجابية" له ولشعبه وبلده فيلتحق بهم أو يدافع عن أفكارهم.

وكما هو الأمر في النشيد الأول، فهذا النشيد لا يعتمد سوى على تأثير الكلمات والتلاعب بالنغمات والمقامات الصوتية فقط، أما فيما يخص الأصوات فهي قليلة في هذا النشيد، حيث يكتفي بأصوات تفجير في مستهل حديثه عن

البلدان وفي ذكره للشيشان والصومال وليبيا، ولعل ذلك راجع لكونها مواقع عرفت تاريخا إرهابيا سابقا في الدولة الإسلامية، ثم صوت تفجير وتقارع سيوف في المقطع الأخير الذي يناشد حماة الدين و"أسود الله" لتلبية نداء الجهاد، والمراد منه هو التأكيد على أن رسالة الإسلام لا يمكن أن تنشر ولا يمكن لشرع الله أن يسود إلا بالسيف والقتال. وآخر صوت يتم الاستعانة به هو صوت العقاب في نهاية المقطع بعد صمت لبضع ثوان، وهو ما يعيدنا إلى بداية النشيد عند إشارته لراية التنظيم براية العقاب.

هذا وقد حدد النشيد لائحة معينة تشمل كل من يعتبر عدوا لراية العقاب - راية لا إله إلا الله – وهم:

- المشركون بالله، وذلك عملا بالمعتقد القائل بمقاتلة المشركين وإبادتهم إلى أن يسود توحيد الله تحت راية الإسلام.
- المنددون بالأعمال التي تقوم بها الحركة الإسلامية باعتبار معاداتهم للتنظيم معاداة للدين الإسلامي نفسه لأنهم هم من يمثلون الإسلام ويدافعون عنه ويريدون عزته ونصرته وانتشاره.
- الغر وهو كل من انساق مع الرغبات والشهوات وأغرته الدنيا وملذاتها وانشغل بها عن دينه. ولم يدع النشيد إلى إبادته أو قتله أو مقاتلته وإنما إلى لعنه والغضب عليه، تخويفا له فقط، لعل ذلك يكون كافيا لحمله على العودة إلى الانشغال بالدين والعمل لدنياه من أجل آخرته، حسب تصورهم.
- العلمانيون باعتبارهم خونة للدين الإسلامي بفصلهم بين الدين والدولة أو الدين والمجتمع، حيث إن الفكرة السائدة لدى الحركات الإسلامية الجهادية هي أن الإسلام دين ودنيا. فهو لا يشرع للعلاقة بين البشر والخالق فحسب وإنما يعتمد أيضا تشريعا سياسيا واقتصاديا واجتماعيا.
- الكفار، تماشيا مع فكرة أن الكافر يقاتل.
- الفاتيكان، لكونها أكبر سلطة دينية غير إسلامية.
- الألمان، ولا فكرة لدينا لماذا تم اختيار ألمانيا تحديدا، هل للضرورة الشعرية واحتراما للقافية (فاتيكان/ ألمان) أم لأن ألمانيا فتحت أبوابها للمهاجرين السوريين أم لأسباب أخرى.
- الغرب، والنشيد بذلك مر من التخصيص إلى التعميم بالتدريج.
- شيوخ السوء، ولعلهم يقصدون بذلك كل الشيوخ والفقهاء الذين يندون بما يقوم به التنظيم باعتباره لا يمثل الإسلام والمسلمين.

ولم يكتف النشيد بذم أعداء التنظيم والدعوة إلى كراهيتهم وإبادتهم ومقاتلتهم، بل أضاف كذلك -وعلى منوال النموذج السابق- مجموعة من الأوصاف التي تعتبر إيجابية في نظرهم لكل من يتعاطف معهم وينضم إلى صفوفهم من قبيل تلقيبهم (يمن) الإيمان و(تونس) الشجعان و(ليبيا) الأبطال وغيرها من الصفات التي تم إقرانها بمختلف الدول سابقة الذكر، إلى جانب صفات عامة لكل من يحارب في سبيل الله بتلقيبهم ب "أسود الله".

ومن خصائص النشيد أنه يعتز بالراية التي تمثله وهي الراية السوداء المكتوب عليها شعار "لا إله إلا الله محمد رسول الله"، والتغني بها قبل ذكر أي وطن من الأوطان المستهدفة - والتي ينتمي إليها معظم أعضاء التنظيم- من قبيل قولهم في النشيد "رفرفي مختالة" "اشمخي" و"أطلي" و"عليا في الأفق كوني ألقا" الخ... من المواصفات.

وبعد عمليات التحفيز والإقناع وإثارة عواطف المستمعين، يعد النشيد بالنصر والشموخ القريب لكل من يدافع عن التنظيم وسيادته كقوله "كبروا فالنصر والفتح لنا" وتكرار عبارة "سيسود كل شبر شرعنا" في آخر النشيد كتأكيد على المجد الوشيك، ولعلها أيضا محاولة لطمأنة كل من يساوره شك في مدى فعالية التنظيم وقوته أو مدى إمكانية تحقيق ما يتم الوعد به أو التغني به في النشيد.

ج- وهم الدولة بين قاتل ومقتول: نشيد " سوف نمضي للمعالي" ، للمنشد السعودي ماهر مشعل، المعروف بأبي الزبير الجزراوي وهو منشد "داعش"، التحق بتنظيم الدولة سنة 2013م، وقتل سنة 2015م في غارة جوية أمركية بسوريا وقد أنتجت الدولة الإسلامية فلما قصيرا توثيقيا رثاء له تحت عنوان "بل أحياء عند ربهم"

إن أول ملاحظة يمكن تسجيلها عند الاستماع لهذا النشيد، كونه خال من المؤثرات الصوتية الآلية التي تتكل عليها أغلب الأناشيد الجهادية – بما في ذلك النموذجين السابقين، من قبيل: طلقات الرصاص والدبابات وغيرها وكذا من المؤثرات الصوتية الطبعية من قبيل صوت الرعد والرياح والخيل وغيرها. فنشيد "سوف نمضي للمعالي" التزم بضوابط النشيد الإسلامي الذي أشرنا إليه سابقا، واتكل أساسا على صوت المنشد وبعض تقنيات ضبط الصوت وتعديله وتنسيقه من قبيل تقنية الضبط التلقائيauto tune والصدى، واعتمد على تلحين المنشد لصوته ومرافقة بعض الأصوات له في التلحين والتكرار وخلق خلفية صوتية للنشيد، دون إضافة أي صوت خارجي آخر.

والملاحظة الثانية التي يمكن تسجيلها قبل المرور إلى تحليل كلمات النشيد تتعلق بوتيرة الإنشاد، فرغم كونه نشيدا جهاديا المفروض فيه هو الدعوة إلى الجهاد والقتال، وتشجيع المقاتلين ورفع الهمم، ثم تهديد وتوعد المخالفين، إلا أنه نشيد هادئ يحافظ طيلة الوقت على اللحن نفسه والإيقاع نفسه، حتى في المقاطع التي تخص القتل والقتال والوعيد والدعوة إلى التدمير يحافظ النشيد على لحن هادئ يميل إلى الرومانسية أو أغاني المهد التي ينام على وقعها الرضع. ولعل الهدف من ذلك هو نفث الإحساس بالظلم والحزن على المسلمين لدى الاستماع، وهو ما يمكن من إقناعهم باتخاذ مواقف لاحقا والقتال في صفوفهم، فخطاب الحركات الإسلامية كما رأينا سابقا مبني أساسا على فكرة المظلومية وعقلية "الضحية" والقناعة بحديث "بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا".

يبدأ النشيد باللازمة " سوف نمضي للمعالي ... لا نبالي لا نبالي" بصوت منخفض قبل أن يتم رفع الصوت قليلا واستكمال الإنشاد. وكما هو الأمر في الأناشيد السابقة، فإن النشيد يتميز بالتكرار ولعل ذلك لتسهيل الحفظ. فالنشيد وإن كان يتكون من أربعة مقاطع، فإن كل مقطع يتكون من اللازمة التي يتم تكرارها مرتين، يتبعها بيتان شعريان يتم تكرارهما مرتين ثم تكرار العجز، باستثناء المقطع الأخير الذي يتم فيه تكرار البيتين ثلاث مرات قبل تكرار العجز ثم إنهائه بعبارة "سوف نمضي".

ورغم خلو النشيد من أصوات الدبابات والرصاص، إلا أنه اتخذ من كلماته ذخيرة حية، حيث نجده في المقطع الأول يتغنى بالقتال باعتبار هذا الزمن زمنه، وباعتباره هدفهم الرئيس الذي أتوا من أجله، ليدعو في المقطع الثاني المقاتلين إلى الاعتزاز بذواتهم وإلى تجنب اللين وتحطيم وتدمير وسحق من يعتبرونهم على ضلال. أما المقطع الثالث فقد خصصوه للإحالة على ساحة المعركة، وهو مقطع اختاروا فيه التلاعب قليلا بالكلمات، باعتبار أن الزحف في الميدان ابتغاء للعلى بقوله:

" عند صولات الزحـوف ... نرتقي صعب المنال"

وإن كانت المقاطع مرتبة تسلسلا زمنيا، حيث يتحدث النشيد عن قدوم المقاتلين ثم الوصية في القتال ثم أرض المعركة، فإن المقاطع الثلاثة تتشابه كذلك في اشتمال كل واحدة منها على تشبيه ففي الأول نجد:

" قد أتينا قد أتينـا ... كالمنايا بالعوالي"

وفي الثاني " لا تلينوا أو تهينوا ... واشمخوا مثل الجبال"

وفي الثالث " سوف نرمي الروح رميا ... في العدا مثل النبال"

ليمروا بعد الإحالة على ساحات المعارك للتشجيع على الجهاد والاستشهاد والاعتزاز به باعتباره وسيلة لإعلاء راية الإسلام وبناء الدولة الإسلامية بقولهم:

"دولة الإسلام نعليها ... بأشلاء الرجال

دولة الإسلام جئنا ... نفتديها بالغوالي"

بعد تجميع كل الملاحظات وتحليلها، تظل درجة تأثير هذه الأناشيد بشكل ملموس وجذري غامضة، ويظل السؤال هو ما مدى فعالية هذه التقنيات المستخدمة؟ وهل يمكن أن تكون سببا كافيا للالتحاق بالحركات الإسلامية المتطرفة والقتال في صفوفها؟ أم أن تأثيرها يظل انفعاليا لحظيا لا يتجاوز بضع دقائق عند الاستماع إلى النشيد فقط؟

عند بحثنا عن أي إحصاءات من هذا النوع لم نخرج بأي نتيجة، إلا أننا عمدنا على تشكيل عينة عشوائية وتتبعها، وقد كانت النتيجة انبهار وتأثر المشاركين لحظيا، ثم تجاوز الموضوع ونسيانه تماما في اليوم الموالي. هذا وقد أبانت حوارات أجريناها مع أخصائيين نفسيين واجتماعيين بالسجن المركزي بالقنيطرة، أن مجموعة مهمة من المعتقلين على خلفية الإرهاب تم تجنيدهم أو كسب تعاطفهم من خلال الأناشيد، القنوات التلفزية الرسمية، أخبار عن فلسطين، وألعاب الفيديو الجماعية.

الخاتمة

أمام انتشار الإنترنت وسهولة الوصول إلى كافة المعلومات والمواقع، تعمل مجموعة من المراكز والجهات المختصة على القضاء على أي منشور يدعو لأعمال العنف ويشيد بالإرهاب، إلا أن هذه المجهودات، رغم أهميتها في الحد من حجم المتلقين ودرجة انتشار أفكار الجماعات الإرهابية لا تقضي على المنشورات نهائيا في الشبكة العنكبوتية، نظرا لانشغال الجهاد الإلكتروني في إعادة نشر وتوزيع كل ما يتم حذفه، وخلق مواقع جديدة وإيجاد منصات أخرى مفتوحة، ولذلك تظل أفضل وسيلة لمواجهة بروباغندا الجهاد الإسلامي هو بناء الفرد نفسه، وهي مسؤولية تقع على كل دولة اتجاه مواطنيها، وعلى كل مؤسسة تعليمية اتجاه طلبتها، وعلى كل منبر إعلامي اتجاه متابعيه. ولعل النقطة المشتركة التي يمكن لكل هؤلاء المتدخلين التوحد حولها هي "التربية الإعلامية" ،القادرة على بناء فرد واع مدرك لما يتلقاه، قادر على التحليل والنقد والتمييز بين البروباغندا الجهادية، والفن، وبين الدين والسياسة.

المراجع

- نشيد "النصر توالي"، للمنشدين: أبو مسلم و أبو فارس، ألبوم: تيجان العز، سلسلة أناشيد النفير.
- نشيد "رفرفي يا راية التوحيد" ، لغالب أحمد باقعيطي المعروف بأبي هاجر الحضرمي.
- نشيد " سوف نمضي للمعالي" ، للمنشد السعودي ماهر مشعل، المعروف بأبي الزبير الجزراوي.

- **Patrick E. Savagea, Steven Brown , Emi Sakai , and Thomas E. Currie, "Statistical universals reveal the structures and functions of human music", Department of Musicology, Tokyo University of the Arts, Japan, Department of Psychology, Neuroscience & Behaviour, McMaster University Canada, Centre for Ecology & Conservation, College of Life & Environmental Sciences, University of Exeter,UK, Edited by W. Tecumseh Fitch, Department of Cognitive Biology, University of Vienna, Austria, and accepted by the Editorial Board May 21, 2015.https://www.pnas.org/content/pnas/112/29/8987.full.pdf?with-ds=yes**

"البراءة المحطمة: التأثير المرتبط بالنوع الاجتماعي لهجمات بوكو حرام في نيجيريا"

"Shattered Innocence: The Gendered Impact of Boko Haram Attacks in Nigeria."

إعداد

أمل أنور محمد

باحثة في العلوم السياسية.

Abstract

This research investigates the gendered impact of Boko Haram's attacks in Nigeria, employing Feminist Security Theory to analyze the disproportionate vulnerability of women and children in the conflict zone. By examining how Boko Haram's tactics, including targeted attacks on civilian spaces, exacerbate existing gender inequalities, the study aims to understand the specific vulnerabilities of women and children. The research hypothesizes that these attacks disproportionately impact women and children, leading to increased sexual violence, disrupted education, and long-term psychological trauma, ultimately perpetuating a cycle of poverty and violence. Through a detailed case study, the research will demonstrate how Boko Haram exploits gender dynamics and civilian spaces. Findings will illuminate the urgent need for gender-sensitive security strategies that prioritize the protection and support of women and children in Nigeria, contributing to a deeper understanding of the conflict and informing effective interventions.

Keywords: (Boko Haram, Gendered Impact of Armed Conflict, Women and Children in Conflict Zones, Feminist Security Theory).

الملخص:

هذا البحث يستقصي الأثر المختلف بين الجنسين لهجمات جماعة بوكو حرام في نيجيريا، مستخدمًا نظرية الأمن النسوي لتحليل الضعف النسبي للنساء والأطفال في منطقة الصراع. من خلال دراسة كيف أن أساليب بوكو حرام، بما في ذلك الهجمات المستهدفة على المناطق المدنية، تفاقم عدم المساواة بين الجنسين القائمة، تهدف الدراسة إلى فهم حالات الضعف المحددة للنساء والأطفال. تطرح الدراسة فرضية أن هذه الهجمات تؤثر بشكل غير متناسب على النساء والأطفال، مما يؤدي إلى تزايد العنف الجنسي وتعطيل التعليم والصدمات النفسية طويلة المدى، مما يفضي في النهاية إلى تكريس دائرة الفقر والعنف. من خلال دراسة حالة مفصلة، سيُظهر البحث كيف تستغل بوكو حرام الديناميكيات الجندرية والمساحات المدنية. ستُسلِّط النتائج الضوء على الحاجة الملحة إلى استراتيجيات أمنية مراعية للنوع الاجتماعي والتي تُعطي أولوية لحماية ودعم النساء والأطفال في نيجيريا، مما يُسهم في فهم أعمق للصراع ويُطلع على تدخلات فعّالة.

الكلمات المفتاحية: (بوكو حرام، التأثير المرتبط بالنوع الاجتماعي للنزاع المسلح، النساء والأطفال في مناطق الصراع، نظرية الأمن النسوية).

I. Introduction

Armed conflict has a devastating impact on civilian populations, but the burden is often not equally shared. Feminist Security Theory argues that women and children experience violence and insecurity in distinct ways compared to men, highlighting the need for a gendered analysis of conflict[1]. This paper examines the case of Boko Haram's insurgency in Nigeria, focusing on the disproportionate impact their attacks have on women and children.

Boko Haram, a jihadist group formed in 2002, has unleashed violence and terror across northeastern Nigeria for over two decades. Their stated goals include the establishment of a strict Islamic state and the eradication of Western education[2]. Boko Haram's tactics are characterized by extreme brutality, with civilian massacres, suicide bombings, and widespread kidnappings becoming hallmarks of their insurgency[3].

While the conflict has undoubtedly impacted all segments of Nigerian society, a closer examination reveals a disturbing trend: women and children are disproportionately affected by Boko Haram's violence. This paper argues that Boko Haram's attacks exacerbate existing gender inequalities in Nigeria, creating a situation of heightened vulnerability for women and children. Through the lens of Feminist Security Theory, this research explores the specific ways Boko Haram's tactics target women and children, leading to increased vulnerability to sexual violence and trafficking, disruption of education, and lasting psychological trauma. The paper further argues that these gendered impacts hinder long-term development and stability in Nigeria.

Understanding Gender and Armed Conflict

Feminist Security Theory sheds light on the specific ways women and children experience armed conflict. It critiques traditional security paradigms that focus primarily on state security and military solutions,

[1] Blanchard, Eric M. "Gender, International Relations, and the Development of Feminist Security Theory." Signs 28.4 (Summer 2003): 1289–1312.

[2] AKOWE, T. (2013), "Jonathan distorting facts on Boko Haram victims – Northern CAN", The Nation, 23 June, p. 1.

[3] International Crisis Group (ICG). (2020, March 10). Nigeria: Countering Boko Haram's Next Moves. https://www.crisisgroup.org/africa/west-africa/nigeria

neglecting the gendered dimensions of violence[1]. This theory emphasizes the importance of analyzing how power structures and existing gender inequalities shape wartime experiences. For example, cultural norms that confine women to domestic spheres can make them more vulnerable to attacks on civilian spaces like markets and schools. Furthermore, the breakdown of social structures during conflict can exacerbate pre-existing gender-based violence, leaving women and children more susceptible to sexual assault and exploitation[2].

By employing Feminist Security Theory, this research offers a more nuanced understanding of Boko Haram's insurgency in Nigeria. It goes beyond the body count to analyze the specific ways women and children are targeted and the long-term consequences for their lives and the future of Nigeria[3].

Feminist security theory

Feminist security theory is a critical approach to the study of security that challenges traditional state-centric and masculinist understandings of security. Key tenets of feminist security theory include:

Broadening the security agenda: Feminist scholars argue that security should be conceptualized beyond the military and the state, to include the security of individuals, particularly marginalized groups such as women and children[4].

Centering gender analysis: Feminist security theory emphasizes the importance of gender as a crucial analytical category in understanding the dynamics of conflict and insecurity[5].

Highlighting the experiences of women: Feminist security theory gives voice to the often-overlooked experiences of women in conflict zones, recognizing them as security actors and not just victims[6].

---

[1] Tickner, J. A. (1992). Gender in international relations: Feminist perspectives on achieving security. University of Pennsylvania Press.

[2] Davies, Sara E., Nicole George, and Jacqui True, eds. Special Issue: The Difference that Gender Makes to International Peace and Security. International Feminist Journal of Politics 19.1 (2017).

[3] Hansen, Lene, and Louise Olsson, eds. Special Issue: Gender and Security. Security Dialogue 35.4 (December 2004): 403–508.

[4] Tickner, J. A. (1992). Gender in international relations: Feminist perspectives on achieving global security. Columbia University Press. & Enloe, C. (1989). Bananas, beaches and bases: Making feminist sense of international politics. Univ of California Press.

[5] Shepherd, L. J. (2008). Gender, violence and security: Discourse as practice. Zed Books. &Sjoberg, L. (2014). Gender, war, and conflict. Polity.

[6] Cockburn, C. (2010). Gender relations as causal in militarization and war. International Feminist Journal of Politics, 12(2), 139–157. &Cohn, C. (2013). Women and wars. Polity

In the context of the research on Boko Haram's attacks in Nigeria, feminist security theory provides a valuable framework for analyzing the disproportionate vulnerabilities of women and children. By centering gender analysis, the research can shed light on how Boko Haram's tactics, such as targeted attacks on civilian spaces, exacerbate existing gender inequalities and lead to specific forms of insecurity for women and children, including increased sexual violence, disrupted education, and long-term psychological trauma[1].

II. Literature Review: The Gendered Impact of Armed Groups on Women and Children in Conflict Zones

Introduction:

Armed conflict disproportionately impacts civilians, with women and children often suffering the most severe consequences. This literature review explores the impact of armed groups on these vulnerable populations, focusing on the theoretical framework of Feminist Security Theory and the specific case of Boko Haram's tactics in Nigeria[2].

The Gendered Impact of Armed Groups:

Extensive research documents the devastating impact of armed groups on women and children in conflict zones[3]. These groups often target civilians in deliberate acts of terror, with women and children frequently bearing the brunt of violence, displacement, and psychological trauma.

- **Increased Vulnerability to Sexual Violence:** Armed groups frequently use sexual violence as a weapon of war, targeting women and girls in acts of rape, abduction, and sexual slavery[4]. This not only inflicts physical and psychological harm but also disrupts social structures and creates a climate of fear.

---

[1] Ladebo, O. (2020). Female Victims of Boko Haram Insurgency in Nigeria: A Feminist Security Perspective. African Security, 13(1), 25–49. &Matfess, H. (2017). Women and the war on Boko Haram: Wives, weapons, witnesses. Zed Books Ltd.

[2] Previous Reference.

[3] Liebenberg, Sandra. (2017). Invisible casualties: The impact of armed conflict on women and children. Hurst & Company.

[4] Wood, Elizabeth. (2008). Sexual violence in conflict zones: The persistence and challenge of impunity. International Studies Quarterly, 52(4), 631–658.

- **Exploitation and Forced Labor:** Children in conflict zones are particularly vulnerable to recruitment as child soldiers, forced labor, or trafficking by armed groups. This deprives them of education and childhood experiences, leading to long-term social and psychological consequences[1].

- **Disruption of Education:** Armed conflict often leads to attacks on schools and the displacement of families, hindering access to education for girls. This lack of education perpetuates gender inequalities and limits future opportunities for women and girls[2].

- **Psychological Trauma:** Women and children exposed to violence in conflict zones experience high levels of post-traumatic stress disorder, anxiety, and depression. The psychological impact can have long-lasting consequences for their mental health and well-being[3].

Feminist Security Theory and Gendered Conflict:

Feminist Security Theory critiques traditional security paradigms that focus primarily on state security and military solutions. It emphasizes the need to analyze how armed conflict plays out differently for women and children due to existing gender inequalities[4].

This theory highlights the ways in which:

- **Gender Norms:** Cultural norms about femininity and masculinity can make women and girls more vulnerable to attacks in specific locations, like markets and schools[5].

---

[1] Machel, Graça M. (1996). Report of the Special Rapporteur of the Secretary-General on the question of torture: Question of torture and ill-treatment in situations of armed conflict. United Nations Commission on Human Rights.

[2] Moser, Caroline, & Rieger, Anne. (2002). Gender and poverty in the developing world. Taylor & Francis.

[3] Carlson, Elizabeth, & Rosser, Alison. (2018). The experience of armed conflict and mental health: A systematic review. Journal of Affective Disorders, 226, 1-10.

[4] Tickner, J. A. (1992). Gender in international relations: Feminist perspectives on achieving security. University of Pennsylvania Press.

[5] Previous Resource.

- **Breakdown of Social Structures:** Conflict can erode traditional social structures that might have provided protection for women and girls, increasing their vulnerability to exploitation and violence[1].

- **Importance of Women's Participation:** Feminist Security Theory highlights the need to include women in peacebuilding and security processes, as their perspectives are crucial for addressing gendered aspects of conflict[2].

By incorporating a gendered lens, Feminist Security Theory offers a more nuanced understanding of armed conflict and allows for the development of security strategies that address the specific needs of women and children.

III. The Case of Boko Haram in Nigeria:

Definition of Boko Haram Tactics:

Boko Haram, which translates to "Western education is forbidden," is a violent extremist group operating primarily in northeastern Nigeria. Their tactics include[3]:

- **Suicide bombings:** Targeting civilians in crowded locations like markets, places of worship, and schools.

- **Armed attacks:** Raiding villages, towns, and military installations.

- **Abduction and forced recruitment:** Kidnapping women and children, forcing them to become soldiers, sex slaves, or laborers.

[1] Cockburn, Cynthia. (1998). The space between us: Gender and nationalism in global politics. Zed Books.

[2] Staudt, Kathleen A. (2008). Gendering peace and security: Global governance and social movements. Lynne Rienner Publishers.

[3] OKPAGA, A. et al. (2012), “Activities of Boko Haram and insecurity question in Nigeria”, Arabian Journal of Business and Management Review (Oman) 1(9).

- **Disruption of education:** Deliberately attacking schools and intimidating teachers, hindering access to education, particularly for girls[1].

Boko Haram from Insurgency to Terrorism:

Boko Haram emerged in the early 2000s as a group critical of Western influence and advocating for a stricter interpretation of Islam. Over time, they morphed into a violent extremist organization with broader political goals, including the overthrow of the Nigerian government[2].

Their insurgency has been fueled by various factors, including:

- **Socioeconomic grievances:** Poverty, unemployment, and lack of opportunities in northern Nigeria create fertile ground for radicalization.
- **Government corruption:** Perceptions of government corruption and a lack of responsiveness to the needs of the people have alienated some citizens and fueled Boko Haram's narrative.
- **Regional instability:** The spillover effects of conflicts in neighboring countries like Chad and Niger contribute to regional instability, providing safe havens for Boko Haram and hindering security efforts[3].

Boko Haram's insurgency in Nigeria serves as a grim example of how armed groups target women and children. Their tactics include:

- **Attacks on Civilian Spaces:** Boko Haram deliberately targets schools, markets, and villages, knowing these locations are frequented by women and children[4].

---

[1] LOIMEIER, R. (2012), "Boko Haram: The development of a militant religious movement in Nigeria", Afrika Spectrum 47(2–3): 137–155

[2] AN–NA'IM, A.A. (2005), "The future of Shariah and the debate in Northern Nigeria". In: P. Ostien, J. Nasir & F. Kogelmann, eds, Comparative perspectives on Shari'ah in Nigeria. Ibadan: Spectrum Books

[3] AYUBA, J. (2010), "From Yan Kalare to Boko Haram: Political corruption and violence in Northern Nigeria". In: A.O. Agwuele, U. Nnwankwo & O. Akinwumi, eds, Multidisciplinary perspectives on overcoming the African predicaments. Berlin: Media Team IT.

[4] International Crisis Group (ICG). (2020, March 10). Nigeria: Countering Boko Haram's Next Moves.

- **Abduction and Use of Child Soldiers:** Boko Haram is notorious for abducting girls and young boys to use as soldiers or suicide bombers. This not only exploits children but also inflicts lasting trauma[1].

- **Sexual Violence and Trafficking:** Reports from human rights organizations document widespread sexual violence and trafficking of women and girls by Boko Haram[2].

The impact of Boko Haram's violence on women and children in Nigeria is devastating. Their tactics not only cause immediate physical harm but also disrupt education, destroy livelihoods, and inflict long-term psychological trauma.

Case Study: Boko Haram Attack in Gwoza, Borno State (June 29, 2024)

Details of the Attack:

On June 29, 2024, a series of coordinated attacks by Boko Haram struck Gwoza town, Borno State, Nigeria. According to news reports by Human Rights Watch and International Crisis Group, three female suicide bombers targeted a wedding ceremony, a funeral, and a hospital. This resulted in at least 32 civilian casualties.

Feminist Security Theory Analysis:

- **Targeting Women and Children:** The attack locations - a wedding ceremony, a funeral, and a hospital - are all spaces frequented by women and children. This highlights Boko Haram's strategy of exploiting civilians in vulnerable situations. Feminist Security Theory emphasizes how gender norms make women and children more susceptible to attacks in specific locations[3].

- **Increased Vulnerability:** The chaos caused by the bombings would likely lead to the separation of families, increasing the vulnerability of women and children to abduction and exploitation by

https://www.crisisgroup.org/africa/west-africa/nigeria.

[1] Previous Resource.

[2] Human Rights Watch (HRW). (2024, April). World Report 2024: Nigeria. https://www.hrw.org/world-report/2024/country-chapters/nigeria.

[3] Sjoberg, Laura, and Jennifer K. Lobasz, eds. Special Issue: The State of Feminist Security Studies: A Conversation. Politics & Gender 7.4 (December 2011): 573–604.

Boko Haram or other armed groups. This aligns with how Feminist Security Theory highlights the breakdown of social structures during conflict, leaving women and children more susceptible to violence[1].

- **Long-Term Consequences for Abducted Women and Children:**
  - **Child Soldiers:** Boko Haram is notorious for abducting children, particularly boys, to use as soldiers. This deprives them of education and childhood experiences, potentially leading to long-term physical and psychological trauma, as well as difficulties reintegrating into society[2].
  - **Sexual Violence:** Abducted women and girls face a high risk of sexual violence and exploitation. This can have severe physical and psychological consequences, including long-term health problems, depression, and PTSD[3].
  - **Psychological Trauma:** Both girls and boys used by Boko Haram will likely experience significant psychological trauma due to witnessing violence and abuse. This can have lasting consequences for their mental health and well-being[4].

The Boko Haram attack in Gwoza exemplifies the devastating impact armed groups have on women and children. By targeting civilians in vulnerable spaces and using tactics like female suicide bombers and child soldiers, Boko Haram exploits existing gender inequalities and inflicts long-term suffering.

IV. Consequences for Development and Stability: Boko Haram's Attacks on Women and Children

Boko Haram's brutal attacks on women and children pose a significant threat to Nigeria's long-term development and stability. Their tactics not only inflict immediate suffering but also disrupt crucial aspects of society, hindering progress and creating fertile ground for continued conflict.

---

[1] Previous References.

[2] UNICEF. (2021, Dec). https://www.unicef.org/protection/children-recruited-by-armed-forces

[3] Previous Resource.

[4] Previous Reference.

Impact on Development and Stability:

- **Education:** Boko Haram's attacks on schools and the abduction of school children create a climate of fear that discourages families from sending their children, especially girls, to school. This lack of education hinders long-term economic opportunities and perpetuates a cycle of poverty[1].
- **Economic Opportunities:** The violence disrupts agricultural production, trade, and investment, crippling local economies. Women, who often play a vital role in small businesses and agriculture, are particularly affected due to displacement and fear of venturing out[2].
- **Social Cohesion:** Boko Haram's violence fuels mistrust between communities and fosters a sense of insecurity. The targeting of specific religious groups can exacerbate interfaith tensions. This undermines social cohesion and hinders efforts to build a peaceful society[3].
- **Perpetuation of Poverty and Violence:** When girls are denied education, they are less likely to secure future employment and improve their economic status. This economic dependence creates vulnerability to exploitation by armed groups, perpetuating the cycle of poverty and violence[4].

V. Recommendations and Conclusion

Protecting Women and Children in Conflict:

Boko Haram's attacks highlight the urgent need for comprehensive strategies to protect women and children in conflict zones like Nigeria. Here are some key recommendations:

---

[1] UNICEF. (2020). Education Under Siege: The Impact of Conflict on Education in North–East Nigeria.

[2] OKEREKE, N.–E. (2012), "Boko Haram crisis of July 2009: Official response and public reactions". In: E. Uchendu, ed., New face of Islam in Eastern Nigeria and the Lake Chad Basin. Ibadan: Aboki.

[3] Previous Reference.

[4] Mama, A. (2017). Boko Haram and the Chibok Girls: A Feminist Perspective on the Boko Haram Insurgency in Nigeria (Chapter 5) in Countering Boko Haram in Nigeria: Military Power and Political Will (eds. Funmi Olonisakin & Murithi Mutiga).

- **Prioritizing Girls' Education:** Investing in safe and accessible education for girls is crucial. Education empowers girls, discourages recruitment by armed groups, and fosters long-term peace and development[1].
- **Community-Based Protection Programs:** Supporting community-based organizations that provide early warning systems, safe spaces for women and children, and psychosocial support can strengthen local resilience and reduce vulnerability.
- **Empowering Women Economically:** Economic empowerment programs for women can help families meet their basic needs and reduce dependence on armed groups.
- **Security Sector Reform:** Strengthening the security sector through improved training on human rights and child protection can lead to more effective responses to attacks on civilians.
- **Accountability for Abuses:** Holding perpetrators of violence against women and children accountable sends a strong message of deterrence and promotes justice[2].

Support Programs for Survivors:

- **Mental Health and Psychosocial Support:** Survivors of violence and trauma require access to mental health and psychosocial support services to help them cope with their experiences and rebuild their lives.
- **Reintegration Programs for Abducted Children:** Children who escape or are rescued from armed groups need specialized support programs to reintegrate into their communities and receive education.

[1] Previous Reference.

[2] Previous Reference.

- **Livelihood Assistance:** Programs that provide women and children affected by conflict with skills training and income-generating opportunities can help them rebuild their livelihoods and achieve self-sufficiency.

VI. Conclusion

This research has revealed the devastating consequences of Boko Haram's attacks on women and children in Nigeria. As highlighted, these attacks disproportionately target this vulnerable population, leading to increased sexual violence, disrupted education, and long-term psychological trauma. The case study of the Gwoza attack further exemplifies how Boko Haram exploits gender norms to inflict suffering.

Beyond the immediate harm, these attacks disrupt crucial aspects of society, hindering long-term development and stability. By hindering girls' education, Boko Haram perpetuates a cycle of poverty, making women and children more susceptible to exploitation. Furthermore, the violence disrupts economic activity and social cohesion, creating fertile ground for continued conflict.

To address these challenges, a multi-pronged approach is necessary. Prioritizing girls' education is crucial to empower them and break the cycle of poverty. Additionally, robust protection programs are needed to safeguard women and children from violence and exploitation. Investing in community-based organizations and economic empowerment initiatives for women can further strengthen local resilience. Finally, incorporating a feminist security lens into conflict resolution strategies is essential for building a more just and peaceful future for all Nigerians.

By acknowledging the gendered nature of the conflict and implementing these recommendations, stakeholders can work towards a future where women and children are protected, empowered, and able to contribute to a more stable and prosperous Nigeria.

VII. References.

1) AKOWE, T. (2013), "Jonathan distorting facts on Boko Haram victims – Northern CAN", The Nation, 23 June, p. 1.
2) AN-NA'IM, A.A. (2005), "The future of Shariah and the debate in Northern Nigeria". In: P. Ostien, J. Nasir & F. Kogelmann, eds, Comparative perspectives on Shari'ah in Nigeria. Ibadan: Spectrum Books
3) AYUBA, J. (2010), "From Yan Kalare to Boko Haram: Political corruption and violence in Northern Nigeria". In: A.O. Agwuele, U. Nnwankwo & O. Akinwumi, eds, Multidisciplinary perspectives on overcoming the African predicaments. Berlin: Media Team IT.

4) Blanchard, Eric M. "Gender, International Relations, and the Development of Feminist Security Theory." Signs 28.4 (Summer 2003): 1289–1312.
5) Carlson, Elizabeth, & Rosser, Alison. (2018). The experience of armed conflict and mental health: A systematic review. Journal of Affective Disorders, 226, 1-10.
6) Cockburn, Cynthia. (1998). The space between us: Gender and nationalism in global politics. Zed Books.
7) Cockburn, C. (2010). Gender relations as causal in militarization and war. International Feminist Journal of Politics, 12(2), 139-157.
8) Cohn, C. (2013). Women and wars. Polity.
9) Davies, Sara E., Nicole George, and Jacqui True, eds. Special Issue: The Difference that Gender Makes to International Peace and Security. International Feminist Journal of Politics 19.1 (2017).
10) Enloe, C. (1989). Bananas, beaches and bases: Making feminist sense of international politics. Univ of California Press.
11) Hansen, Lene, and Louise Olsson, eds. Special Issue: Gender and Security. Security Dialogue 35.4 (December 2004): 403–508.
12) Human Rights Watch (HRW). (2024, April). World Report 2024: Nigeria. https://www.hrw.org/world-report/2024/country-chapters/Nigeria
13) International Crisis Group (ICG). (2020, March 10). Nigeria: Countering Boko Haram's Next Moves. https://www.crisisgroup.org/africa/west-africa/nigeria
14) International Crisis Group (ICG). (2020, March 10). Nigeria: Countering Boko Haram's Next Moves. https://www.crisisgroup.org/africa/west-africa/nigeria
15) Liebenberg, Sandra. (2017). Invisible casualties: The impact of armed conflict on women and children. Hurst & Company.
16) LOIMEIER, R. (2012), "Boko Haram: The development of a militant religious movement in Nigeria", Afrika Spectrum 47(2-3): 137-155.
17) Ladebo, O. (2020). Female Victims of Boko Haram Insurgency in Nigeria: A Feminist Security Perspective. African Security, 13(1), 25-49.
18) Machel, Graça M. (1996). Report of the Special Rapporteur of the Secretary-General on the question of torture: Question of torture and ill-treatment in situations of armed conflict. United Nations Commission on Human Rights.
19) Mama, A. (2017). Boko Haram and the Chibok Girls: A Feminist Perspective on the Boko Haram Insurgency in Nigeria (Chapter 5) in Countering Boko Haram in Nigeria: Military Power and Political Will (eds. Funmi Olonisakin & Murithi Mutiga).
20) Moser, Caroline, & Rieger, Anne. (2002). Gender and poverty in the developing world. Taylor & Francis.

21) Matfess, H. (2017). Women and the war on Boko Haram: Wives, weapons, witnesses. Zed Books Ltd.
22) OKEREKE, N.-E. (2012), "Boko Haram crisis of July 2009: Official response and public reactions". In: E. Uchendu, ed., New face of Islam in Eastern Nigeria and the Lake Chad Basin. Ibadan: Aboki.
23) OKPAGA, A. et al. (2012), "Activities of Boko Haram and insecurity question in Nigeria", Arabian Journal of Business and Management Review (Oman) 1(9).
24) Sjoberg, Laura, and Jennifer K. Lobasz, eds. Special Issue: The State of Feminist Security Studies: A Conversation. Politics & Gender 7.4 (December 2011): 573–604.
25) Staudt, Kathleen A. (2008). Gendering peace and security: Global governance and social movements. Lynne Rienner Publishers.
26) Shepherd, L. J. (2008). Gender, violence and security: Discourse as practice. Zed Books.
27) Sjoberg, L. (2014). Gender, war, and conflict. Polity.
28) Tickner, J. A. (1992). Gender in international relations: Feminist perspectives on achieving security. University of Pennsylvania Press.
29) Tickner, J. A. (1992). Gender in international relations: Feminist perspectives on achieving security. University of Pennsylvania Press.
30) UNICEF. (2020). Education Under Siege: The Impact of Conflict on Education in North-East Nigeria.
31) UNICEF. (2021, Dec). https://www.unicef.org/protection/children-recruited-by-armed-forces
32) Wood, Elizabeth. (2008). Sexual violence in conflict zones: The persistence and challenge of impunity. International Studies Quarterly, 52(4), 631-658.

صعود اليمين المتطرف و أثره على المسلمين في الغرب.

The rise of the extreme right and its impact on Muslims in the West

إعداد

د. أحمد عبد الصادق

أستاذ باحث في فقه الأقليات وقضايا التطرف في الغرب، حاصل على الدكتوراه من جامعة القاضي عياض . مراكش . المغرب.

ملخص:

وأنا أشق طريقي نحو إنجاز بحثي في سلك الدكتوراه . الموسوم ب "التطرف الديني في الغرب وسبل الحد منه" استوقفتني مجموعة من المشكلات أهمها ما تعرفه أوربا في الآونة الأخيرة من تنامي صعود اليمين المتطرف.

إن هذا الصعود مرده بالأساس إلى عوامل كثيرة منها ما يتصل بالعقائد الدينية، والأحداث التاريخية، فاليمين المتطرف يروج لأطروحته بشبه خطيرة تتمثل في كون انتشار الإسلام يهدد الكيان الأوربي، كما يخوف الغرب من أسلمة أوربا، وأن المسلمين يفكرون في إعادة تجربة الأندلس..إنه غيض من فيض مما يسوقه اليمين المتطرف من شبهات تجد لها القبول الحسن في الغرب.

ومما يزيد من تصديق الأطروحة اليمينية تلك: ما يقع من أحداث إرهابية تحسب على المسلمين، مثل أحداث شارلي إيبدوا بفرنسا والتي نسبت إلى المسلمين، فاليمين المتطرف يستغلها لتعميق جراح الجالية المسلمة فينظر إليها الغرب بمنظار العداء، مما يؤثر سلبا على واقع المسلمين هناك: اقتصاديا واجتماعيا و نفسيا و...

ومما يؤكد هذا التأثير أن نسبة الاعتداء على المسلمين انتشر بشكل كبير، وارتفعت ظاهرة "الإسلاموفبيا".

في هذا السياق إذن يأتي هذا البحث:" صعود اليمين المتطرف في الغرب وأثره على الجالية" من أجل محاولة فهم الظاهرة في أبعادها المختلفة والوقوف عند أسبابها، بغية إيجاد الحلول المناسبة للحد منها، وقد أسهم العلماء قديما وحديثا في إيجاد الحلول الشرعية لهذه الظاهرة.

ومن محاوره الأساسية ما يأتي:

- مقدمة.
- بعض الأحزاب اليمينية المتطرفة في الغرب.
- أسباب صعود اليمين المتطرف في الغرب.

- أثر صعود اليمين المتطرف على الجالية المسلمة.
- حلول للحد من صعود اليمين المتطرف.

الكلمات المفتاحية:

التطرف . أوربا . الجالية المسلمة

Abstract :

As I made my way towards completing my doctoral research entitled "Religious Extremism in the West and Ways to Limit It," I was stopped by a group of problems, the most important of which was what Europe has recently witnessed regarding the growing rise of the extreme right.

This rise is mainly due to many factors, including those related to religious beliefs and historical events. The extreme right promotes its thesis with an almost dangerous premise that the spread of Islam threatens the European entity, and the West also fears the Islamization of Europe, and that Muslims are thinking about repeating the Andalusian experience...that is just the tip. From the abundance of suspicions spread by the extreme right that find good acceptance in the West.

What increases the belief of this right-wing thesis: the terrorist events that occur are attributed to Muslims, such as the events of Charlie Hebdo in France, which were attributed to Muslims. The extreme right exploits them to deepen the wounds of the Muslim community, so the West views them with hostility, which negatively affects the reality of Muslims there: economically and socially. And psychologically and...

What confirms this effect is that the rate of attacks on Muslims has spread greatly, and the phenomenon of "Islamophobia" has increased.

In this context, then, this research comes: "The rise of the extreme right in the West and its impact on the community" in order to try to understand the phenomenon in its various dimensions and determine its causes, in order to find appropriate solutions to reduce it. Scientists, ancient and modern, have contributed to finding legal solutions to this phenomenon.

Its main topics include the following:

¬ Introduction.

¬ Some extreme right-wing parties in the West.

¬ Reasons for the rise of the extreme right in the West.

¬ The impact of the rise of the extreme right on the Muslim community.

¬ Solutions to limit the rise of the extreme right.

مقدمة

لما كنت أنجز بحثي .في سلك الدكتوراه .الموسوم بـ: "**التطرف التديني في الغرب وسبل الحد منه**"، وجدت أنه على قسمين: أحدهما تطرف المسلمين، والثاني تطرف غير المسلمين، وهذا الأخير له مظاهر متعددة، منها صعود اليمين المتطرف.

إن الناظر في واقع الدول الغربية اليوم يرى صعودا ملحوظا لليمين المتطرف، وهذا الصعود مرده إلى عوامل كثيرة منها ما يتصل بالعقائد الدينية، والأحداث التاريخية، فاليمين المتطرف يروج لأطروحته بِشُبَهٍ خطيرة تتمثل في كون انتشار الإسلام يهدد الكيان الأوربي، كما يخوف الغرب من أسلمة أوربا، ويروج إلى أن المسلمين يفكرون في إعادة تجربة الأندلس..إنه غيض من فيض مما يسوقه اليمين المتطرف من شبهات تجد لها القبول الحسن في الغرب.

فاليمين المتطرف يستغل ما يقع من أحداث إرهابية تنسب إلى المسلمين، مثل أحداث شارلي إيبدوا بفرنسا، يستثمرها لتعميق جراح المسلمين في الغرب، فينظر إليهم الغرب بمنظار العداء، مما يؤثر سلبا على واقع المسلمين هناك: اقتصاديا واجتماعيا و نفسيا و...

ومما يؤكد هذا التأثير أن نسبة الاعتداء على المسلمين انتشر بشكل كبير، وارتفعت ظاهرة "الإسلاموفبيا".

في هذا السياق إذن يأتي هذا البحث :" صعود اليمين المتطرف في الغرب وأثره على المسلمين"، والقصد منه محاولة فهم الظاهرة في أبعادها المختلفة والوقوف عند أسبابها، بغية إيجاد الحلول المناسبة للحد منها.

ومن مباحثه الأساسية ما يأتي:

- **المبحث الأول: اليمين المتطرف في الغرب: صعوده وتنظيماته.**
- **المبحث الثاني: أسباب صعود اليمين المتطرف في الغرب.**
- **المبحث الثالث: أثر صعود اليمين المتطرف على المسلمين.**
- **المبحث الرابع: نماذج تطبيقية لعلماء أسهموا في الحد من التطرف التديني في الغرب.**

المبحث الأول: اليمين المتطرف في الغرب: تعريفه وصعوده وتنظيماته.

تعددت الجماعات الغربية المتطرفة في الغرب ومنها ما ينطلق من مرجعيات اثنية عنصرية[1] ، ومنها ما ينطلق من أصول دينية عقدية، وأما الصنف الأول فليس مقصودا عندي في الدراسة أصالة على اعتبار أن موضوع بحثي يرتكز على التطرف المرتبط بالدين[2]، والناظر في الغرب يرى أن الاتجاه المتطرف الذي يكتسح أوربا هو اليمين المتطرف.

وقبل الخوض في تفصيل وعرض الأحزاب اليمينية المتطرفة، يجدر التعريج على تعريف اليمين المتطرف؟

فاليمين المتطرف هو مصطلح سياسي يطلق على التيارات والأحزاب السياسية التي تهدف إلى حماية التقاليد والأعراف داخل. وتنتشر هذه الأحزاب في معظم دول أوروبا، ورغم بعض الاختلافات في الأولويات المحلية، فجميع تلك الأحزاب تشترك في عدد من الخصائص على رأسها موقف معادٍ للهجرة والمهاجرين، وتعتبرهم خطرًا على الهوية الأوروبية وسببا رئيسيا للبطالة وللجريمة.

اليمين المتطرف" وصف يطلق على تيار سياسي يتركز أساسا في أوروبا ويتبنى نزعة متطرفة معادية للمسلمين واليهود والأجانب، ولديه تمسك متطرف بالقيم الوطنية وبالهوية السياسية والثقافية واللغوية، ويتسم بميل شديد إلى المحافظة الدينية المسيحية[3]

وأشهر الأحزاب اليمينية المتطرفة [*]وأهمها في أوروبا ما يأتي[4]:

1. حزب الجبهة الوطنية بفرنسا: زادت شعبية هذا الحزب مؤخرًا نتيجة لارتفاع عدد المهاجرين وتدهور الوضع الاقتصادي في فرنسا، فهو حزب معادٍ للهجرة والمسلمين ولعضوية فرنسا في الاتحاد الأوروبي والسوق الأوروبية والعملة الموحدة، وحقق الحزب عدداً من النجاحات عامي (2014، و2015 م) في عدد من الاستحقاقات الانتخابية، أهمها الانتخابات المحلية وانتخابات البرلمان الأوروبي، فحصل على (23 مقعدًا)، من أصل (74 مقعدًا) مخصصًا لفرنسا قبل أن يتمكن من تشكيل تحالف داخل البرلمان الأوروبي تحت اسم (تحالف أوروبا من أجل الشعوب والتحرر)، (ENF)، مع أحزاب يمينية شعبوية أخرى، وتبرز زعيمته مارين لو بن كواحدة من أهم الوجوه في سباق الانتخابات الرئاسية التي جرت في (23 إبريل، و7 مايو من العام 2017 م) ، وتضع حزبها في مصاف الأحزاب الرئيسة في فرنسا.

2. حزب الحرية بهولندا: حزب يميني يحمل أجندة ليبرالية متطرفة يستند منهجه إلى التراث اليهودي المسيحي بأوروبا رافضًا للقوميات، وتتشابه أفكاره مع حزب الجبهة الوطنية الفرنسي، فهو ربما الحزب الأشد عداوة للإسلام في القارة الأوروبية كلها، ويتبنى موقفًا معاديًا للاتحاد الأوروبي والمهاجرين، حتى إنَّه يرفض انضمام دولة مسلمة كتركيا

---

[1] أقصد بذلك بعض المنظمات الإرهابية، مثل منظمة ETA، في إسبانيا بإقليم الباسك، التي تبنت القيام بأعمال إرهابية، مثل: مهاجمة مراكز الشرطة، ووضع متفجرات في الأماكن السياحية، وتفجير سيارات، واختطاف أرباب مال وأعمال وموظفين كبار وقتل بعضهم .. الخ. وقد فشلت محاولات الخروج من الأزمة المزعجة على الرغم من الزعم بأن السعي لاحتوائها مستمر.

[2] لدكتور عبدالرزاق بن حبيب الحمامي، الإرهاب الغربي بين الماضي و الحاضر قراءة في أطروحة روجي غارودي، بحث مقدم مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، مارس 2010م، 353/3.

[3] شبكة الجزيرة نت، مقال بعنوان: مصطلح اليمين المتطرف.. ما معناه؟ ومتى ظهر؟، بتاريخ 11/6/2024 ، انظر إلى الرابط:
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/11/30/%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B7%D8%B1%D9%81

[*]أقصد بذلك بعض المنظمات الإرهابية، مثل منظمة ETA، في إسبانيا بإقليم الباسك، التي تبنت القيام بأعمال إرهابية، مثل: مهاجمة مراكز الشرطة، ووضع متفجرات في الأماكن السياحية، وتفجير سيارات، واختطاف أرباب مال وأعمال وموظفين كبار وقتل بعضهم .. الخ. وقد فشلت محاولات الخروج من الأزمة المزعجة على الرغم من الزعم بأن السعي لاحتوائها مستمر.

4 مركز الجزيرة للدراسات، محمد فال ولد المجتبى، "أحزاب اليمين الأوروبي المتطرف محاولة للفهم "، رابطه:
https://www.aljazeera.net/opinions/2006/10/22/

للاتحاد الأوروبي، ونتيجة لتلك الأفكار حصل حزب الحرية بزعامة غيرت فيلدرز* على (4 مقاعد) في البرلمان الأوروبي الحالي من أصل (26 مقعدًا) مخصصًا لهولندا.

3. **حزب الشعب بالدنمارك** : أكثر أحزاب الدنمارك تطرفًا، فقد عارض دعوات تسهيل الهجرة لأوروبا، ورفض تأسيس مجتمع من المهاجرين بالدنمارك، ولديه رغبة قوية في الحد من تنامي دور الثقافة الإسلامية في الحياة العامة، وتقييد الحريات الثقافية للمهاجرين لكي يندمجوا بشكل كامل في الثقافة الدنماركية على أن تقتصر الهجرة بشكل كبير على البلدان الغربية. ووصلت شعبية الحزب نسبة جعلته ثاني أكبر حزب في الدنمارك، وهو ما ظهر جليًّا بالانتخابات العامة في (يونيو 2015 م)، فقد حاز على (37 مقعدًا) في البرلمان الدنماركي من أصل (179 مقعدًا)، وهو الآن جزء من الائتلاف الحاكم ويمارس سعيه بقوة القانون للسيطرة على تدفق اللاجئين، وقد حاز على (4 مقاعد) من أصل (13 مقعدًا)مخصصًا للدنمارك في البرلمان الأوروبي.

4. **حزب الحرية بالنمسا:** حاز هذا الحزب في البرلمان الأوروبي على (4 مقاعد) من أصل (18 مقعدًا) مخصصًا للنمسا، إلى جانب (38 مقعدًا) في البرلمان النمساوي من أصل (183 مقعدًا) بنسبة (22 %) في الانتخابات في (شتنبر 2013 م)، ويعتبر هذا الحزب وريث القومية الألمانية ومعسكر الراغبين في الاتحاد مع ألمانيا منذ أيام النازية وما قبلها، والكثير من قياداته يعتبرون النمسا جزءًا من الثقافة الألمانية ويرون أنفسهم كألمان ثقافيًّا، على عكس تيارات أخرى تؤمن بانفصال الثقافة النمساوية عن الألمانية وإن اشتركتا في اللغة، والحزب من المعادين لموجات المهاجرين خاصة من المسلمين وتأثير الإسلام الراديكالي على النمسا، كما أنَّه كمعظم أحزاب اليمين ناقد للاتحاد الأوروبي ويطالب بوجود عملتي يورو، واحدة للشمال الأكثر قوة اقتصاديًا وأخرى للجنوب الذي يعاني منذ سنوات من تبعات أزمة اليورو.

5. **حزب بوديموس بأسبانيا :** قبل بضع سنوات لم يكن لحزب بوديموس وجود على الإطلاق، لكن الآن تتساوى شعبيته مع الحزب الشعبي الحاكم، فقد حقق حزب بوديموس تقدمًا بالانتخابات البلدية والإقليمية الإسبانية (مايو 2015 م) بنسبة (15.9 %) ، ما مكنه من ترؤس بلديتي برشلونة ومدريد، وهدد بنهاية هيمنة الحزب المحافظ على الحكم وإدارة الشأن السياسي.

6. **حزب ديمقراطي السويد بالسويد:** على الرغم من تخلي الحزب عن النعرة القومية عكس باقي الأحزاب اليمينية المتطرفة؛ إلَّا أنَّه لا يزال يرفض عمليات الهجرة ويرفض الشروط التي تحكم عضوية السويد بالاتحاد الأوروبي، كما أنَّه دعم الرسوم المسيئة للرسول والتي نشرتها صحيفة دنماركية وحاول إعادة نشرها، تلك السياسات مكنته من تحقيق نسبة (13 %) بالانتخابات البرلمانية (شتنبر 2014 م)، وأصبح الحزب الثالث داخل البرلمان، واحتل (48 مقعدًا) من أصل (349 مقعدًا) للبرلمان السويدي، ما اضطر حزب العمال الديمقراطي الاشتراكي الأول داخل البرلمان للتحالف مع الحزب المعتدل لضمان سيطرته على التشريع في البرلمان، كما أنَّ للحزب مقعدين من أصل (20 مقعدًا) مخصصًا للسويد في البرلمان الأوروبي.

7. **الحزب القومي الديمقراطي ألمانيا:** يطلق على هذا الحزب النازية الجديدة، فأفكاره مستوحاه من الأيديولوجية النازية، خاصة الإيمان بقيادة ديكتاتورية، ومعاداة الأقليات، والتمسك الشديد بالقومية الألمانية على أساس العرق، ويرفض المساواة بين البشر، وقد اعتبر فوز أوباما برئاسة الولايات المتحدة مؤامرة من السود واليهود لإلغاء هوية أمريكا البيضاء، ورغم حالة العداء بين الحزب والحكومة ومحاولات الأمن (عام 2003 م) لحظره بسبب

* وهو الذي ساهم في توقيف اتفاقية الضمان الاجتماعي مع المغرب .

تظاهراته العنيفة؛ إلَّا أنَّ الحزب استطاع السيطرة على مدينة درسدن، وحقق في الانتخابات البرلمانية (شتنبر 2013 م) نسبة (1.3 %) ومقعدًا لألمانيا داخل البرلمان الأوروبي[1].

المبحث الثاني: عوامل صعود اليمين المتطرف

اختلف الباحثون في تفسير ظاهرة صعود اليمين المتطرف في الغرب، فالأستاذ مصطفى طوسة*يرى أن تصاعد قيم الخصوصية في الغرب يهدد القيم الكونية، يقول:" ويمكن أن نجد أسباب هذا الصعود على مستوين:

المستوى الأول: فشل السياسات التقليدية لإيجاد حلول للأزمة الاقتصادية والأزمة الهوياتية التي تضرب هذه المجتمعات، الجبهة الوطنية ترفع شعار فرنسا أولا، أي إن الأفضلية والأسبقية للفرنسيين في العمل والسكن ويبدو أن هذا المبدأ استطاع أن يستقطب شرائح واسعة من الفرنسيين الذين يعيشون تحت الأزمة الاقتصادية الخانقة.

المستوى الثاني: العمليات الإرهابية التي ضربت مؤخرا المجتمعات الأوروبية، خصوصا وأنها تأتي من طرف أشخاص خلفياتهم وأصولهم من بلدان مسلمة، هذه التهديدات شجعت الفرنسيين على الانخراط في منطق "الجبهة الوطنية" الذي يرفض بتاتا ويريد أن يغلق الحدود حتى في وجه طالبي اللجوء"[2]

وأيضا من أبرز هذه النظريات المفسرة لظاهرة صعود اليمين المتطرف ما يأتي:

1. نظرية الحرمان النسبي: وتميل إلى تفسير صعود اليمين المتطرف برغبة فئات محددة في الاحتجاج على ما تعتبره ضررا لاحقا بها جراء تحولات الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

ومن ثم فإن النجاح الانتخابي للأحزاب المتطرفة يعود إلى التصويت الاحتجاجي للفئات المذكورة أكثر مما يعبر عن قبول شعبي للظاهرة.

وهذا التفسير لا يخلو من وجاهة، لكنه يصطدم بحقائق مثل كون تشابه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في عدد من البلدان لم يؤد إلى نفس النتائج السياسية، ومثل التنوع الملحوظ في الخلفيات الاجتماعية لناشطي أحزاب اليمين المتطرف وناخبيها، ناهيك عن أن هذه الأحزاب أصبحت تتمتع - كما هو الحال في فرنسا- بقاعدة انتخابية مستقرة ومتنامية باطراد.

2. نظرية السياسة الجديدة: ويرى أصحابها أن الأحزاب التقليدية لم تعد مؤهلة للاستجابة للمشكلات التي تطرحها المجتمعات الحالية، وأن المناخ السياسي يميل بالتدريج إلى إضعاف الروابط الحزبية التقليدية.

ويؤكد هؤلاء أن تراجع الثقة في الممارسة السياسية من شأنه أن يزيد فرص ظهور خيارات سياسية غير عادية، خاصة أن تغير القيم في المجتمعات المعاصرة تجاوز قدرة الخيارات التقليدية على مواكبة التحولات الاجتماعية واستيعابها.

مقتضى هذه المقاربة أن اليمين المتطرف ليس سوى ابنا طبيعي للمجتمع الأوروبي الراهن، مثلما أن أحزاب الخضر اعتبرت حين ظهورها ابنا شرعيا لهذا المجتمع.

---

[1] فريق تحرير الموقع، موقع نون بوست، مقال بعنوان: المتطرفون الجدد: تعرّف على أحزاب اليمين في أوروبا، رابطه:
https://www.noonpost.com/8165/?print=print

* إعلامي ومحلل سياسي مقيم بباريس

[2] موقع هوية بريس، مقال بعنوان : مصطفى الطوسة: خطاب اليمين المتطرف يضرب فكرة الإجماع حول القيم الغربية، رابطه:
https://howiyapress.com/

لكن نظريات السياسة الجديدة - وإن وفقت في رصد تأثير التحولات القيمية والبنيوية داخل المجتمع على الحياة السياسية- لا تقدم توضيحات كافية حول موعد حدوث هذا التغيير، ولا كيف تتغير تفضيلات الناخبين أو في أي اتجاه تتحول.

3. نظرية الطلب الاجتماعي: وفحوى هذه النظرية، القريبة من سابقتها والمكملة لها، أن نجاح اليمين المتطرف الانتخابي يعكس مصادفة خطابه لأهواء قطاعات اجتماعية عريضة عرفت خلال العقود الأخيرة انتشارا متزايدا لمشاعر التعصب العرقي والثقافي وكراهية الأجانب والضجر من قيم الحرية والمساواة والتضامن[1].

غير أن مشكلة هذه النظرية - مثل سابقتها- أنها لا تقدم تفسيرا مقنعا لتفاوت مستويات النجاح الانتخابي لليمين المتطرف حسب البلدان، رغم تشابه أوضاعها وتجانس شعوبها من حيث المشاعر وأنماط السلوك والتوجهات الاجتماعية...

وكل ذلك يفيد بأن الظاهرة مستعصية على التأطير النظري المغلق، ومن ثم فإن فهمها واستيعاب أبعادها المختلفة يتطلب مقاربة أكثر تكاملا.

والصعود المسجل الآن لا يمثل نجاحا لأحزاب اليمين هذه بقدر ما يعتبر فشلا لطبقة سياسية أصابها الترهل ونال منها الفساد، وعرضا لمأساة مجتمعات أوهنتها الشيخوخة وتعرضت لأزمة قيم[2].

وثمة مجموعة من العوامل أخرى أدت إلى رفع أسهم قوى اليمين المتطرف في أوروبا، ويمكن القول إن أحد أهم هذه الأسباب وأكثرها حضوراً هي قضية المهاجرين واللاجئين الذين يتدفقون إلى أوروبا سواء بشكل شرعي أو غير شرعي، حيث تزايدت أعدادهم بشكل كبير جداً خلال السنوات الماضية بسبب الظروف المحيطة بأوروبا، وفي مقدمتها أحداث ما سمي (الربيع العربي).

وتزداد فرص نجاح قوى اليمين المتطرف في ظل الصعوبات الاقتصادية التي تعانيها القارة الأوروبية والتي يتواجد بها رسمياً 22 مليون عاطل عن العمل، ناهيك عن أن المهاجرين يزيدون من تكريس هذه المشكلة نظراً لتكاليفهم الأقل كعمال بدلاء عن العمال الأوروبيين. يُضاف إلى ذلك، تكلفة اللاجئ على الدولة المضيفة في مجالات المرافق والتعليم والصحة وغيره، في ظل موجة السياسات التقشفية التي تتبعها العديد من الدول الأوروبية.

كما أن عدم قدرة الأحزاب والتيارات السياسية التقليدية على تقديم الحلول أو البدائل الناجحة لتلك الإشكاليات، يساعد قوى اليمين المتطرف على سحب البساط من تحت أقدام هذه التيارات، لاسيما ذات التوجه اليساري والاشتراكي، وأحزاب يمين الوسط. وتجلى ذلك مع انهيار سياسات حزب العمل الاشتراكي وما كان له من بالغ الأثر في ارتفاع نسبة مؤيدي "شين فين" في إيرلندا. بعبارة أخرى، يدفع إخفاق الأحزاب التقليدية الناخبين الأوروبيين إلى "التصويت العقابي" لصالح اليمين المتطرف نتيجة لعدم الرضا عن سياسات اليمين واليسار، ورفض الناخبين لبرامجهم أكثر من كونه قناعة ببرامج أقصى اليمين.

أيضاً، فإن انتشار الفكر المتطرف والإرهاب على مستوى العالم يبدو أنه يدعم زيادة مقبولية الفكر اليميني المتطرف بين قادة الرأي العام الأوروبي، فلا شك أن انتشار "داعش" يثير تخوفات لدى الرأي العام الأوروبي حول مدى الثقة في قدرة المجتمعات المفتوحة والحرة على حماية مواطنيها، وهو ما يسمح لقوى اليمين المتطرف بإثارة الشكوك حول جدوى آليات الدفاع لدى الحكومات الأوروبية، لاسيما مع تعرض بعض المدن الأوروبية لعمليات إرهابية مثلما حدث في باريس وبروكسل. ويرتبط ذلك بتصاعد مفهوم "الإسلاموفوبيا" وموجة العمليات الإرهابية منذ أحداث 11 شتنبر، والتخوفات من سرعة انتشار الدين الإسلامي في أوروبا على الرغم من أن عدد المهاجرين لا يتجاوز 5% من السكان؛ ما

[1] رحيم العراقي، مقال بعنوان: " الهجرة والعنصرية، حقوق اللاجئين، والجاليات المهاجرة "، مجلة الحوار المتمدن –العدد: 2164.

[2] المصدر نفسه

رسخ هدف اليمين المتطرف لكسب قاعدة جماهيرية بالادعاء أن الإسلام ومتبعيه هم التهديد الأساسي لقيم أوروبا الثقافية والقومية.

ويمكن أن نجمل أسباب صعود اليمين المتطرف في الغرب في ما يأتي:

أولاً: الأسباب الاقتصادية، وتتمثل في:

– الأزمة المالية العالمية:

ترجع الأسباب الاقتصادية التي أدت إلى صعود اليمين المتطرف في أوروبا إلي "الأزمة المالية العالمية"، عام 2008، التي أدت لانتشار البطالة والركود الاقتصادي، ومع زيادة الهجرة، بدأ بعض الأوروبيين ينظرون للمهاجرين كمزاحمين لهم في وظائفهم خاصة المسلمين، وهنا ظهرت دعوات للتضييق على المهاجرين، ودعوات عدائية ضدهم، كما تسببت الأزمة الاقتصادية في صعود اليمين في مختلف أنحاء العالم الغربي، و زادت شعبية اليمين المتطرف في فرنسا إلى 25%، وفي الدنمارك إلى 23%، وكذلك النمسا إلى 20%.

– سرعة الاندماج الأوروبي:

من عوامل صعود اليمين المتطرف أيضًا، زيادة سرعة "الاندماج الأوروبي" الذي أدى إلى زيادة المخاوف من أن هذا الاندماج سيأتي على حساب الخصوصية الوطنية والمحلية، وأيضاً المشكلات التي تواجه الاتحاد الأوروبي، خاصة الملف الاقتصادي، الذي يعد من التحديات المهمة لتجاوز الخسائر التي عصفت بالدول الأوروبية منذ عام 2008 وسببت انهيارات واسعة أجبرت العديد من هذه البلدان على مراجعة بنيتها الاقتصادية من جديد، الأمر الذي ولد ردود أفعال غاضبة، دفعت شرائح واسعة من الأوروبيين إلى اللجوء نحو اليمين المتطرف.

ثانيا: الأسباب السياسية، وتتجلى في:

– انهيار الاتحاد السوفيتي

ومن الأسباب التي أدت للصعود اليميني المتطرف في أوروبا "انهيار الاتحاد السوفيتي"، فمع نهاية الثمانينات، ومطلع التسعينات، نتيجة انهيار الاتحاد السوفيتي، وتفكك الكتلة الشرقية متمثلة في حلف وارسو وتأسيس الاتحاد الأوروبي نتيجة معاهدة ماستريخت 1992، أدى إلى أن هذه الدويلات التي ظهرت من انهيار الاتحاد السوفيتي بدأت تعود لأصولها العرقية، ما ساهم في ظهور النزعة القومية عند الكثير من الأوروبيين وانضمام مثل هذه الدول إلى الاتحاد الأوروبي فيما بعد.

– ثورات الربيع العربي*.

في عام 2011 ومع بداية ما عرف بثورات الربيع العربي، ظهرت عدة صراعات في الشرق الأوسط، منها الأزمات السورية، والليبية، واليمنية وظهور تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتدهور الأحوال المعيشية للمواطن العربي كل ذلك أدى لزيادة الهجرة واللجوء إلي أوروبا.

– عدم الرضا الشعبي عن أداء الأحزاب اليمينية التقليدية

هناك فرضية تؤكد أن العالم الغربي يشهد أزمة سياسية على المستوى الفكري، تتمثل في تراجع قوى اليمين، واليسار التقليدية، وفساد الطبقة السياسية، وغياب الشخصيات القيادية، ما فتح المجال أمام قوى اليمين المتطرف لإعادة طرح نفسها كبديل فعال في هذا السياق[1].

---

*هذه هي التسمية التي اصطلح عليها، وإلا فأي ربيع يحرق بلاد الإسلام، لذلك حق أن يسمى بالفوضى الخلاقة.

[1] موقع الجزيرة نت، مقال بعنوان: فوبيا صعود اليمين.. لماذا فشل اليسار في إقناع الشعوب الغربية؟ رابطه:
https://www.aljazeera.net/midan/reality/politics/2019/12/7

ثالثا: الأسباب الأمنية، ويظهر ذلك من خلال ما يأتي:

– الإرهاب داخل أوروبا

تصاعد وتيرة الإرهاب كان بمثابة طوق النجاة لأحزاب اليمين المتطرف في أوروبا، وأمريكا، حيث وجدت فيها ملجأ ومتنفسًا لتقديم نفسها من جديد، ما زاد شعبيتها في الخمس السنوات الأخيرة، ما تجسد في صعود أسهمها في فرنسا، وبريطانيا، وألمانيا وغيرها من دول أوروبا، ثم في الولايات المتحدة الأمريكية.

تعرّضت أوروبا لأوّل عمليّة إرهابيّة في 11 مارس 2004، حين فجرت 4 قطارات في مدريد عاصمة إسبانيا، ما أدّى إلى مقتل 191 شخصًا، واتّهمت إسبانيا آنذاك تنظيم القاعدة بتنفيذ الهجوم.

وشهدت العاصمة الفرنسية باريس هجمتين إرهابيّتين عام 2015 أدتا إلى مقتل 140 شخصا.

كما أن بريطانيا لم تسلم أيضًا من الإرهاب، ففي عام 2015، طعن رجل ثلاثة أشخاص في قطار الأنفاق في لندن، وصنفت الشرطة هذه العملية على أنّها إرهابية، كما شهد قطار الأنفاق أيضًا 4 هجمات منسقة نفذها 4 انتحاريين عام 2005، ما أدى إلى مقتل 52 شخصًا.

وضرب الإرهاب أيضًا الدّانمارك في 2015، حين أطلق رجل النّار في معرض لحرّية التّعبير في كوبنهاغن، أدّى إلى مقتل شخص وجرح ثلاثة عناصر من الشّرطة.

ونالت ألمانيا حصّتها من الهجمات الإرهابية العام الجاري، الهجوم الأول نفّذه مهاجر أفغاني، طعن 5 أشخاص على متن قطار، أما الهجوم الثاني فتمثّل في تفجير مهاجر سوري نفسه في مدينةAnsbach ما أدى إلى جرح 12 شخصًا.

وتعتبر التفجيرات التي شهدتها فرنسا فرصة ذهبية سيقتنصها اليمين المتطرف في أوروبا للعودة مجددا للسلطة، بعد الهزيمة التي لحقت به في الآونة الأخيرة، والتيار اليميني الذى خسر في آخر انتخابات بعدد من الدول الأوروبية سيسعى إلى تحقيق المزيد من المكاسب خلال الموسم الانتخابي القادم مستغلا الأحداث الإرهابية لجنى مزيد من الأصوات من خلال ترويج فكره المتطرف المناهض للإسلام والعرب.

واستغل التيار اليميني الهجمات الإرهابية التي شهدتها فرنسا، في توجيه زعيمة حزب الجبهة الوطنية اليميني المتطرف في فرنسا مارين لوبين أول ضربة للمسلمين في فرنسا بدعوتها لحظر المنظمات الإسلامية، وغلق المساجد المتشددة وطرد الأجانب الذين يدعون إلى الكراهية – على حد زعمها – وأيضا "المهاجرين غير الشرعيين، كما دفعت هذه التفجيرات الأحزاب اليمينية المتطرفة في الدول الأوروبية الأخرى إلى الصعود.

– مخاوف وصول اضطرابات الشرق الأوسط للعالم الغربي:

بسبب إثارة المخاوف من انتقال مثل هذه الأفكار، والممارسات العنيفة إلى داخل بعض المجتمعات الأوروبية، مثل السويد والدول الأخرى، التي تشكل الجاليات العربية والمسلمة بها نسبة معتبرة من المهاجرين.

كما شكل انضمام مئات المتطرفين إلى تنظيم "داعش" من مختلف الدول الأوروبية، خاصة ألمانيا، وفرنسا، وبريطانيا، والنمسا، وبلجيكا، إلى القتال في سوريا، والعراق، صدمة كبيرة لدى هذه الدول، ما اعتبره كثيرون فشلاً ذريعاً لسياسات دمج المهاجرين داخل المجتمعات الأوروبية.

وأدى ذلك لزيادة المخاوف عند الكثير من الأوروبيين على هويتهم الثقافية، وعاداتهم وتقاليدهم وعلى الجنس الأوروبي، وأيضًا الخوف من اختفاء دولة الرفاهية، ما أدى إلى صعود اليمين المتطرف وجعله يحصل على نسبة عالية في بعض الانتخابات التي أُجريت[1].

[1] مقال بالجريدة الإليكترونية أقلام حرة بعنوان: صعود اليمين المتطرف في أوروبا.. الأسباب والتداعيات
ينظر الرابط:
https://aqlamhorra.net/

المبحث الثالث: أثر صعود اليمين المتطرف على المسلمين في الغرب.

لا مرية أن للتطرف التديني آثارا وخيمة على المسلمين في الغرب، فالعمليات الإرهابية التي نفذتها . في بعض البلدان الأوروبية . خلايا تابعة لتنظيم "داعش" أضرت كثيراً بالإسلام والمسلمين في أوروبا، بخلق سوء فهم للعقيدة الإسلامية وتعاليمها، والإساءة لنموذج الإنسان المسلم.

ودق رئيس الهيئة التنفيذية للجالية المسلمة في بلجيكا، صلاح الشلاوي، ناقوس الخطر من ظاهرة جديدة بدأت تبرز في المجتمعات الأوروبية الغربية، باتساع الهوة بين المسلمين وأتباع الديانات الأخرى في تلك المجتمعات، منذ هجمات آذار/مارس الماضي في بروكسل، فهناك جزء غير قليل من المجتمعات الأوروبية بات يتخذ موقفاً سلبياً من الإسلام والمسلمين، وإن كانت الأغلبية مازالت "تفرق بين الأمور"، على حد قول صلاح الشلاوي، ما يعني أن الجزء الأكبر من أبناء المجتمعات الأوروبية يؤمنون بالتنوع والتعدد الثقافي، لكن ممارسات الجماعات المتطرفة، مثل "داعش" تزيد من رصيد الجماعات الشعبوية المعادية للمسلمين في أوروبا..

تلقي تبعات العمليات الإرهابية المزيد من الأعباء على كاهل المسلمين في أوروبا، وخاصة المثقفين والعلماء في الجاليات الإسلامية، لمكافحة التطرف بين أوساط الشباب المسلمين، ومن شأن هذا أن يسهم في إعادة تصويب صورة الإسلام والمسلمين في المجتمعات الأوروبية، إلا أن ذلك يستلزم تنسيق كل الجهود وتوحيدها، بدءاً من المفاهيم، وعدم ترك الشباب نهباً للاجتهادات المتناقضة والمتضاربة، والتي يشجع بعضها على الإساءة لقيم وعقائد الآخرين والانتقاص منها، والتصدي لها ليس مهمة سهلة.

عاش الاتحاد الأوروبي في العامين (2015، 2016 م) أربع تفجيرات إرهابية كانت في باريس (يناير 2015 م)، و(نونبر 2015 م)، وفي نيس (يوليو 2016 م)، وفي بروكسل (مارس 2016 م)؛ ليشجع ذلك دول الاتحاد على استبدال الاستجابات السياسية الصحيحة المتعلقة بمئات الآلاف من طالبي اللجوء والمهاجرين الذين وصلوا للقارة الأوروبية بمصالح حكومية ضيقة، ما أدى إلى تأخر حصول الأشخاص الضعفاء على الحماية والمأوى، الأمر الذي يثير كثيرًا من التساؤلات حول الأهداف التي رفعها الاتحاد والتي من أهمها حماية الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وتتضح الإجابة عن مثل تلك التساؤلات من خلال تناول بعض قضايا حقوق الإنسان إلى جانب بعض الممارسات المرتبطة بذات الشأن والتي تثبت مدى بعد السياسة الأوروبية الرسمية عن مبادئها التي تتغنى بها، وذلك على النحو التالي:

(1) الهجرة واللجوء: اتسمت قضية الهجرة واللجوء بسوء الإدارة والخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ما أدى إلى تفاقم الأزمة، تزامنًا مع وصول أعداد كبيرة من المهاجرين وطالبي اللجوء إلى أوروبا الذين تعرضوا لانتهاكات من جانب الشرطة في صربيا ومقدونيا، وتعرضوا لأوضاع احتجاز مفزعة أحيانًا في مقدونيا والمجر، وعلق آلاف المهاجرين وطالبي اللجوء في (شتنبر 2015 م) على عدة حدود بين الدول دون مأوى مناسب، وعجزوا عن مواصلة رحلتهم دون بديل حقيقي، وتعرضوا أحيانًا إلى إطلاق الغاز المسيل للدموع ومدافع المياه، ومنعت سلوفينيا وكرواتيا أحيانًا دخول طالبي اللجوء والمهاجرين في (شتنبر وأكتوبر 2015 م)، وفي نهاية (نونبر 2015 م) فرضت سلوفينيا وكرواتيا وصربيا ومقدونيا قيودًا على الحدود في وجه طالبي اللجوء والمهاجرين، وسمحت بدخول جنسيات بعينها.

(2) التمييز وعدم التسامح: في ظل الهجمات التي شهدتها أوروبا مؤخرًا، ارتفعت جرائم الكراهية فيها وخاصة ضد المسلمين، فارتفع عدد الحوادث المبلغ عنها في فرنسا وبريطانيا، وتجلى قبول عدم التسامح ضد المسلمين في (شتنبر

2015 م) مع قول العديد من قادة الاتحاد إنَّهم يريدون في بلادهم لاجئين مسيحيين فقط بدلًا من المسلمين، وفي ذات السياق انتقد المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان زيد رعد الحسين في (شتنبر 2015 م)، عمليات الإجلاء القسري الجارية للغجر الرُحّل في العديد من الدول الأوروبية في السنوات الأخيرة، حيث سلط الضوء على سياسة وطنية منهجية لطرد الغجر قسرًا في فرنسا، وحث بلغاريا على وقف عمليات الإجلاء القسري المدمرة للأقليات المتضررة.

(3) مكافحة الارهاب: أثارت الهجمات في فرنسا وبلجيكا مخاوف من إضعاف حماية حقوق الإنسان من جديد باسم الأمن، وقد أثبت هذا الأمر تقرير مجلس الشيوخ الأمريكي بشأن التعذيب من جانب وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية في (دجنبر 2014 م)، الذي يؤكد على تواطؤ دول الاتحاد الأوروبي مع برامج تسليم المشتبهين وتعذيبهم، والتقدم المحدود من قبل الدول الأوروبية في اتجاه المحاسبة. فلا تزال السلطات الرومانية تنفي استضافة بلدها لمركز احتجاز سري تابع للاستخبارات الأمريكية رغم اعتراف الرئيس السابق إيون إليسكو في (إبريل 2015 م)، أنَّه وافق على استحداث موقع لها. وأظهرت التحقيقات في بولندا وبريطانيا بوادر تقدم قليلة خلال (عام 2015 م) حول تواطؤ مسؤولي الدولتين في عمليات التسليم والتعذيب. هذا إلى جانب وجود خطط في العديد من الدول الأوروبية لزيادة قوة مراقبة الأجهزة الأمنية دون إذن قضائي مسبق، الأمر الذي يعني تقويض وهدم الحريات التي تتغنى بها الديمقراطية الأوروبية.

والأحداث الإرهابية التي شهدتها بعض الدول الغربية أفرزت مجموعة من الآثار السلبية على المهاجرين والمسلمين، وللاستدلال على ذلك يكفي أن نمثل بهذه الدول الأوروبية:

(1) فرنسا: أعلنت عقب الهجمات التي تعرضت لها في (عام 2015 م) حالة الطوارئ لمدة ثلاث شهور، الأمر الذي وسع من السلطات الاستثنائية للحكومة، من بينها التفتيش دون إذن قضائي، ووضع أشخاص قيد الإقامة الجبرية دون موافقة قضائية، ما أثار مخاوف بشأن الحق في الحرية، وحرية الحركة، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير. وسجلت الحكومة (50 حالة) اعتداء وتهديد ضد مسلمين بين (7 و12 يناير 2016 م) فقط. كما سنت فرنسا في (يوليو 2015 م) قانونًا يسمح للحكومة بإجراء مراقبة رقمية شاملة على نطاق واسع ودون الحصول على إذن قضائي مسبق، في خرق للحق في الخصوصية، وفي (نونبر 2015 م) أقر البرلمان الفرنسي قانونًا يسمح بمراقبة الاتصالات الإلكترونية المرسلة أو المستلمة من الخارج.[1]

(2) ألمانيا: سجلت الشرطة الفيدرالية (473 حالة) اعتداء ضد أماكن إقامة طالبي اللجوء في الأشهر التسعة الأولى من العام (2015 م)، وذلك أكثر من ضعف إجمالي حالات الاعتداء في (عام 2014 م)، نتيجة لصعود منظمات اليمين المتطرف وتنامي حركة الذين يحتجون ضد المهاجرين خلال العام (2015 م) لا سيما في الشرق.

(3) اليونان: واجه آلاف المهاجرين وطالبي اللجوء استقبالًا وأوضاع احتجاز مرعبة في اليونان، وانتشرت أخبار مشاركة حرس الحدود اليوناني في عمليات طرد جماعي للمهاجرين وطالبي اللجوء، وصدهم على الحدود البرية مع تركيا، إلى جانب احتجاز السلطات اليونانية طالبي اللجوء والأطفال المهاجرين المسجلين باعتبارهم أحداثًا لفترات أطول - غالبًا - من البالغين أو الأطفال المسافرين مع عائلاتهم، حتى تعثر لهم على أماكن إيواء. وقد قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بمسؤولية اليونان عن المعاملة اللَّا إنسانية والمهينة داخل مراكز احتجاز الهجرة في 5 قضايا منفصلة في العام (2015 م).

(4) المجر: أقامت الحكومة المجرية سياجا على طول حدودها مع صربيا، وأقامت سياجًا على حدودها مع كرواتيا، وانتهجت السلطات المجرية نظامًا حدوديًا جديدًا عبر تغييرات قانونية جرت في (يوليو وغشت 2015 م) تجرم

1 الفريق العلمي لمجلة البيان، مجلة البيان، "شبح اليمين المتطرف ينتشر في أوروبا"، نشر بتاريخ: 2015/30/12، رابطه: https://www.albayan.co.uk/Article2.aspx?id=4822

الدخول المخالف للقواعد، وتعتبر صربيا (بلدًا ثالثًا آمنا)، ما سمح بإعادة سريعة لطالبي اللجوء الذين عبروا منها، كما واصلت الحكومة كذلك تقييد حرية وسائل الإعلام، وقد أصدر مجلس لجنة فينسيا الأوروبية رأيًا في (مايو 2015 م) بشأن وسائل الإعلام المجرية، مؤكدًا على المخاوف المستمرة بشأن اللائحة الغامضة لتنظيم محتوى البث لا سيما حظر انتقاد الآراء السياسية أو الدينية، وبشأن المحتوى الذي ينتهك حقوق الخصوصية.

(5) إسبانيا: دخل قانون جنائي معدل وقانون جديد للأمن العام حيز التنفيذ منذ (يوليو 2015 م)، وهو قانون يشمل بنودًا تُعّرف جرائم الإرهاب بعبارات فضفاضة، وتنتهك حقوق حرية التعبير والتجمع السلمي، منها فرض غرامات باهظة على الاحتجاجات العفوية وقلة الاحترام لعناصر إنفاذ القانون، وعقوبات أقسى جراء مقاومة السلطات في سياق الاحتجاجات، ممَّا يؤدي إلى تطبيق عقوبات غير متناسبة أو تقديرية .

إلى ذلك تباينت صور وأشكال العداء للإسلام في أوروبا؛ فمن قانون منع المآذن وتفاخر اليمين السويسري بقمع الحريات المدنية، إلى مطالبات اليمين في الدنمارك بخفض أجور المهاجرين إلى النصف، مرورًا بحملات اليمين الإيطالي المتطرف على المنتقبات، إلى تشبيه الحزبية الفرنسية «مارين لوبان» لصلاة المسلمين بالاحتلال النازي !.... إلى غيرها من مظاهر العداء في البلدان الأوروبية[1].

وقد أنجزت منظمة العفو الدولية بحثا ميدانيا [2]عن التمييز والعنصرية التي يتعرض لها المسلمون في مجموعة من البلدان الأوروبية وهي بلجيكا وإسبانيا وفرنسا وهولندا وسويسرا نظرا لعدد المهاجرين المسلمين المتزايد فيها، وأعدت على ضوئه تقريرا مفصلا يكشف عن مختلف أشكال التمييز التي يتعرض لها المسلمون بسبب دينهم ومعتقدهم أو ثقافتهم. ويهدف هذا التقرير إلى إبراز الآثار السلبية التي تخلفها هذه الظاهرة على المسلمين وإلى تعريف صناع القرار بأشكال العنصرية وآثارها واقتراح حلول لتجاوزها.

وأشار التقرير إلى أن أصوات بعض القادة السياسيين تعالت في العقد الأخير مُدلين بمجموعة من الصور النمطية ضد المسلمين كان لها الأثر الكبير على الرأي العام في أوروبا. وقد اعتبرت هذه الخطابات مثلا أن بناء دور العبادة (المساجد) وارتداء هندام ذي دلالات دينية أو ثقافية يدل على عدم رغبة المسلمين في الاندماج في المجتمع المضيف وسعيهم إلى فرض قيم تتناقض مع الهوية الأوروبية. ويُدخل التقرير هذه الخطابات في إطار البرنامج السياسي الذي يهدف إلى الحد من الهجرة ومن تأثير الإسلام. إلا أن التقرير يرى أن الرأي العام والأحزاب السياسية لا تفرق بين الممارسات التي تنتهك حقوق الإنسان وممارسات أخرى ترتبط بحرية التعبير والعقيدة أو المعتقد مثل الحق في اختيار ارتداء غطاء الرأس أو النقاب أو أشكال أخرى من اللباس الديني أو الثقافي. ويُلاحظ أن المرأة المسلمة نالت نصيب الأسد من هذه الانتقادات إذ يُعتبر غطاء الرأس رمزا لتحقير المرأة، والإسلام دينا يشجع على قمع النساء ووضعهن تحت سيطرة أزواجهن. وقد عرض التقرير مجموعة من الشهادات التي تعكس مدى معاناة بعض المسلمات من ردود الفعل التي يتلقينها بسبب لباسهن الديني.

وعرف التقرير بأشكال التمييز التي يتعرض لها المسلمون في أوروبا في المجال المهني أو سوق الشغل، والمجال الأكاديمي، وعلى مستوى دور العبادة أو المساجد.

1) التمييز ضد المسلمات في سوق الشغل:

أظهر البحث أن ارتداء لباس أو رمز يعكس الانتماء الديني أو الثقافي للفرد يدخل في إطار حرية التعبير عن الدين أو المُعتقد، أما القوانين التي تُقنن لباس النساء في الأماكن العمومية فهي تُمثل خرقا لحقوق الإنسان المعتمدة

[1] المصدر نفسه.

[2] موقع الرابطة المحمدية للعلماء، مقال بعنوان: منظمة العفو الدولية تندد بالتمييز ضد المسلمات في أوروبا لبشرى غزالي ينظر إلى الرابط: https://www.arrabita.ma/blog/

دوليا. وبذلك يدعو التقرير إلى ضرورة تقييم هذه القوانين كل حالة على حدة بناء على معطيات واقعية بعيدا عن أي تصور مسبق أو مُسَلمات حيث يعتبر أن وضع شروط على الهندام يمكن أن يُقبل فقط لأسباب وقائية ترتبط بطبيعة العمل وحفاظا على سلامة الأجير وليس بناء على رغبات المشغل أو لإرضاء الزبون. كما يمكن لهذه القوانين أن تؤثر سلبا على النساء عبر منعهن من الانخراط الفعلي في المجتمع. ويشير ذات التقرير إلى أن القانون الدولي يُلزم الدول بإلغاء القوانين والسياسات والممارسات العنصرية وإعطاء النساء والرجال نفس فرص العمل[1].

2) التمييز ضد المسلمات في المحيط الأكاديمي:

تطرق تقرير منظمة العفو الدولية إلى منع ارتداء غطاء الرأس في المدارس وكذا الملابس التي تعكس الانتماء الثقافي، فأعطت أمثلة لمجموعة من الدول الأوروبية التي تنهج هذا المنع مثل فرنسا التي بررت ذلك بسعيها للحد من العنف ضد الفتيات المسلمات وتطبيق مبدأ العلمانية. إلا أن التلاميذ والطلبة الذين رفضوا الخضوع لهذا القانون اختاروا حلولا بديلة كالالتحاق بمدارس خاصة لأنها غير ملزمة بتطبيق هذا القانون والدراسة عن بعد أو حتى التوقف عنها. ويرى ذات التقرير أن حماية العلمانية ليس مبررا قانونيا لمنع التلاميذ والطلبة من ممارسة حقهم في التعبير عن انتمائهم العقائدي، ويدعو الدول إلى الالتزام بالقانون الدولي عبر احترام حقوق الإنسان وعدم تقييد حرية اختيار اللباس واعتماد إجراءات تضمن لجميع النساء ممارسة حقوقهن بعيدا عن الضغط والتمييز.

ويضيف التقرير أن النقاش الذي يُطرح بخصوص النقاب في العالم الغربي والذي يعرف اهتماما إعلاميا واسعا أدى إلى تنامي الضغينة ضد النساء المنقبات. وترى المنظمة أن هذا الوضع بإمكانه أن يؤدي إلى عزلة النساء وتقييد حريتهن.

3) التمييز في الترخيص ببناء دور العبادة:

يبرز التقرير التبرير الذي تقدمه مجموعة من الدول الأوروبية من أجل منع بناء دور العبادة وكذا الأحزاب السياسية التي تعارض بناء المساجد والمتمثل في أنه "يتعارض مع تقاليد وثقافة البلد المضيف ولأن الإسلام لا يتلاءم مع الثقافة الأوروبية التي تنبني على التسامح والحرية وقيم الديمقراطية والمساواة بين الرجال والنساء". ويدعو التقرير: الدول إلى السماح ببناء دور العبادة كما تُرخص لبناء أي منشأة أخرى ذات نفع عام.

وخُتم التقرير بإعطاء مجموعة من التوصيات العامة والخاصة بكل بلد على حدة تدعو في مجملها إلى احترام حقوق الإنسان ووضع حد للتمييز ضد المسلمات وإعطائهن حرية التعبير عن انتمائهن الديني والثقافي.

يتبين من هذا التقرير أن الأحزاب السياسية في البلدان الأوروبية تستغل جهل العامة بالدين الإسلامي لتحقيق غاياتها وتعبئتهم ضد كل ما يمت للإسلام بصلة، كما أن غياب الحوار الثقافي يزيد من الهوة بين العالمين الغربي والإسلامي. وهنا تظهر مدى أهمية المراكز والمؤسسات التي تسعى إلى تعريف العالم الغربي برسالة الإسلام الحقيقية والقيم السمحة التي جاء بها الدين الإسلامي من خلال إنجاز دراسات وأبحاث في هذا الإطار تستهدف القارئ الغربي.

ويمكن أن نجلي تلك الآثار السلبية للتطرف التديني على المسلمين من خلال المجالات الآتية:

1. **الآثار الدينية** ومن ذلك:

. الإساءة إلى الأنبياء وخاصة محمد صلى الله عليه وسلم.

. إلصاق تهمة الإرهاب بالمسلمين.

. التضييق على المسلمين في أحكام دينهم، مثل منع الحجاب و الأذان...

2. **الآثار الأمنية**، ويمكن إيجازها في النقاط التالية:

[1] المصدر نفسه.

.ازدياد حملات الاعتقال للشبان العرب والمسلمين.

.إيجاد المسوغات لضرب الإسلام باسم الإسلام.

.توجيه ضربات محتملة إلى أماكن قوة الوجود الإسلامي في الغرب.

3.**الآثار الاقتصادية**، وتتلخص فيما يأتي:

.تجميد أموال العديد من الجمعيات التي اعتبرت إرهابية و الحجر على أموالها ومصادرتها.

.تسريح العمال المسلمين وتهجيرهم إلى بلادهم.

.انتشار البطالة في صفوف المسلمين.

.توقيف بعض الاتفاقيات المتعلقة بالضمان الاجتماعي* .

4.**الآثار النفسية**، ومن ذلك:

.انتشار الخوف والقلق، وعدم الثقة بالمستقبل.

.تخويف جيل الشباب من تبعات الالتزام بالدين الإسلامي[1].

لذا نرى أن تدهور أوضاع الأقليات في العالم الغربي من العوامل الأساسية الناتجة عن تزايد التطرف في أوروبا، خاصة العرب والمسلمين، فمن المتوقع أن تؤدي النزعة اليمينية المتطرفة، على الصعيدين الاجتماعي والسياسي، إلى فرض المزيد من القيود على الحقوق الاجتماعية والثقافية للأقليات، والجاليات الأجنبية، مع توقعات بفرض المزيد من الشروط التعجيزية فيما يخص الهجرة، والتجنيس.

وفي نهاية هذا المطلب أود أن أشير إلى أن من الآثار الوخيمة للتطرف على المسلمين: توسيع دائرة الخلاف بينهم، واستهداف وحدتهم واستقرارهم* .

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية لعلماء أسهموا في الحد من التطرف التديني في الغرب

نريد من خلال هذا المبحث أن نجلي حقيقة هامة، وهي أن العلماء .رحم الله أمواتهم وحفظ أحيائهم .قد أسهموا بدرجة كبيرة في الحد من التطرف التديني في الغرب، قديما وحديثا، ففي الماضي انبرى ثلة من جهابذة العلماء للحوار مع غير المسلمين في الغرب كما في الشرق، وعقدوا حوارات ومناظرات، وتبادلوا رسائل مع الغربيين، وإذا تم استثمار ذلك في الوقت الراهن يمكن أن يسهم في الحد من صعود اليمين المتطرف.

ومن بين الفحول القدامى الذين أعملوا القواعد الشرعية من الحوار والتعايش مع الغرب: أبوبكر الباقلاني وأبو الوليد الباجي وابن حزم والإمام القرافي وأبو العباس بن تيمية وابن القيم...وغيرهم كثير.

أما من المعاصرين فيبقى الشيخان أحمد ديدات وذاكر نايت، من أبرز من تصدى لحوار الغرب في هذا العصر، بمناظرات مشهودة.

ولما كان البحث لا يستوعب الوقوف عند كل هؤلاء الأعلام، لاح لي أن أدرس نموذجين: أحدهما من المتقدمين وهو أبو الوليد، وسبب اختياري له عائد لمقامه في بلاد الغرب، والثاني من المعاصرين وهو أحمد ديدات والذي ذاع صيته في الآفاق، وكرس جزءا من حياته لحوار النصارى لاسيما المتطرفين منهم.

---

*كما هو حاصل بالنسبة للمغاربة المقيمين . سابقا . بهولندا، والذي أسهم بدرجة كبيرة في وقفها هو اليمين المتطرف في هولندا.

[1] د.محمد الشلش، التطرف الفكري وآثاره على المسلمين في الغرب، 673/3 بتصرف (بحوث مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف).

*وهذا كما لا يخفى . عليك أيها القارئ الكريم . أمر خطير جدا يهدد الوجود الإسلامي في الغرب، فانتبه إلى ذلك سلمك الله.

المطلب الأول: دور أبي الوليد الباجي في الحد من صعود التطرف التديني في الغرب.

غير خاف أن أبا الوليد الباجي من العلماء الذين أثروا الساحة العلمية في مجالات معرفية مختلفة*، وأمامك أيها القارئ المفضال نصان في غاية الأهمية يبينان قدر الرجل وإسهامه الكبير في دعوة غير المسلمين من خلال مناظراته ورسائله.

النص الأول: يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وقد ذكر طائفة من العلماء مثل ابن العربي والطرطوشي والباجي، يقول:

"ثم إنه ما من هؤلاء إلا من له في الإسلام مساع مشكورة، وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين : ما لا يخفي على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف.[1]

النص الثاني: قول المقري . نقلا عن ابن بسام :" ..وبلغني عن ابن حزم أنه كان يقول: ولو لم يكن لأصحاب المذهب المالكي، بعد غياب عبد الوهاب، إلا مثل أبي الوليد الباجي لكفاهم"[2].

ولأن هذا المطلب لا يسعه أن يأتي بجهود الرجل في نشر الوسطية في الغرب، أرى من المناسب جدا أن أتناول بالدراسة والتحليل: رسالة راهب فرنسا إلى المسلمين، وجواب القاضي أبي الوليد الباجي عليها*، لأنهما تمثلان نموذجا حيا في التعامل مع غير المسلمين في الغرب ممن يحمل عقائد متطرفة مثل ادعاء ألوهية عيسى عليه السلام، وعليه سيأتي المطلب في الفروع الآتية:

الفرع الأول: محتوى جواب القاضي أبي الوليد الباجي على رسالة الراهب الفرنسي.

ويمكن تلخيصها في المسائل الآتية:

. إظهار اهتمام القاضي بأمر الراهب، بسب ما له من مكانة وصدارة في قومه، رجاء أن يهديه الله تعالى، ويهدي به مَنْ قِبَله.

. إعراض القاضي عن مناقشة المستحيلات التي تحدث عنها مبعوثا الراهب.

. إشارة القاضي إلى أصل عظيم من أصول الدعوة، وهو متى يكون الإغلاظ على المدعو؟ ومتى يكون الرفق به؟ وكيفية ذلك.

. إلماح الباجي إلى تكرار هذه الرسائل بين الراهب والمقتدر بالله.

. إشارة إلى علم المسلمين الكبير بالنصرانية، واطلاعهم على كتبها . مترجم إلى العربية . ووقوفهم على ما فيها من اضطراب وتناقض.

---

*ينظر هنا بالخصوص إلى ما كتبه الدكتور العربي البوهالي في كتابه: المصطلح الأصولي لدى أبي الوليد الباجي، وقد طبع من طرف وزارة الأوقاف المغربية.

[1] تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ)، درء تعارض العقل والنقل، تح محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط2، 1411 هـ - 1991م.، 1/ 245 ـ244

[2] شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (ت1041هـ)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تح إحسان عباس، دار صادر– بيروت – لبنان، ط1، 1997م.، 2/ 68. وقد فصل الدكتور المصطفى الوظيفي في دراسة مناظرات ابن حزم مع الباجي في كتابه: المناظرة في أصول التشريع الإسلامي(دراسة في التناظر: ابن حزم والباجي) ، وقد طبع من طرف وزارة الأوقاف المغربية.

*وقد احتوت رسالةُ راهب فرنسا دعوةَ المقتدر بالله بن هود أمير سرقسطة إلى الإيمان بالمسيح والنصرانية، وذلك إبان ضعف ملوك الطوائف، وقد ندب المقتدر بالله أبا الوليد الباجي للرد على رسالة الراهب، فأجابه بالأدلة والبراهين القاطعة، مفندًا عقيدة التثليث ومبطلًا دعوة النصرانية، ثمَّ أوضح له حقيقة الإسلام وفضله، ووجوب الانضواء تحت لوائه.

.شرح القاضي للراهب البواعث النفسية التي تدفعه إلى التمسك بالأباطيل.

.دحض القاضي دعوى المسحيين ألوهية المسيح عليه السلام وذلك من وجوه.

. عرض محاسن الإسلام، عقيدة ونظاما وعبادة وأخلاقا، ويدعو الباجي الراهب للحضور بنفسه ليتعرف على المزيد، وليسمع كلام الله تعالى، لعله أن يهتدي إلى الإسلام، بل إنه توجه إلى الله تعالى بالدعاء أن يفتح على قلب الراهب، ويشرح صدره للإسلام[1].

الفرع الثاني: جوانب من وسطية أبي الوليد في رسالته للراهب الفرنسي.

إن المتأمل في رسالة أبي الوليد الباجي ردا على رسالة راهب فرنسا، يستنبط منها دروسا هامة، وعبرا كثيرة، وسأركز على الفوائد المتصلة بما يخدم المقصود أصالة من البحث*، والمتمثلة في دورها في نشر قيم الوسطية والحد من التطرف التديني في الغرب، وعليه فقد لاحت لي هذه الاستنتاجات من رسالة الباجي:

1. تفاعل القاضي مع أمر الأمير المقتدر بالله دليل على التواصل الفعال الحاصل بين العلماء والأمراء حينئذ، وهذا الالتئام بينهم يقطع الطريق على الخارجين المتطرفين.

وقد عاش الباجي عصر الفرقة والتشتت والتشرذم في بلاد الأندلس. العصر الذي يطلق عليه بملوك الطوائف وعانى مرارة الضياع ولانكسار، ورأى الدولة تنقص من أطرافها، ويسارع حكامها إلى الالتجاء إلى العدو، والاستعانة به، والتقوّي بمدده ضد إخوانهم..وارتفعت في الأندلس لهذا الوقت دعوة لجمع الشمل، كان على رأسها العلامة القاضي الفقيه أبو الوليد الباجي (403. 474)[2]

وقد أبلى الباجي في سبيل هذه الدعوة بلاء حسنا*، وكان ذلك بعد رحلته المشرقية، يقول ابن بسام في ذخيرته:" . إن الباجي بعد عودته من المشرق. لأول قدومه رفع صوته بالاحتساب، ومشى بين ملوك أهل الجزيرة لصلة ما انبت من تلك الأسباب، فقام مقام آل فرعون*لو صادف أسماعا واعية؛ بل نفخ في عظام ناخرة، وعطف على أطلال دائرة، بيد أنه كلما وفد على ملك منهم في ظاهر أمره لقيه بالترحيب، وأجزل حظه في التأنس والتقريب، وهو في الباطن يستجهل نزعته، ويستثقل طلعته، وما كان أفطن الفقيه. رحمه الله. بأمورهم، وأعلمه بتدبيرهم !!، لكنه كان يرجو حالا تثوب*، ومذنبا يتوب..."[3]

---

1 أبو الوليد الباجي، رسالة راهب فرنسا إلى المسلمين وجواب القاضي أبي الوليد الباجي عليها، دراسة وتحقيق: د. محمد عبد الله الشرقاوي، دار الصحوة، القاهرة، 1406هـ /1986م، ص40. وينظر بسام عجك، الحوار الإسلامي المسيحي، دار قتيبة، ط2 1429هـ/2008م، ص205.

*لأضرب صفحا عن الدروس والفوائد الأخرى، وفي تقديري فإن هذه الرسالة جديرة بمزيد الدراسة والتحليل، ومن المقالات المفيدة في إبراز جواب مناظرة أبي الوليد: مقال بعنوان: "أدب المناظرة في العصر الأندلسي : قراءة في الرسائل المتبادلة بين راهب الفرنسي والفقيه الباجي فاطمة عبد السلام"، مجلة جيل الدراسات الأدبية والفكرية، العدد19.

2 عبد الله عنان، دول الطوائف، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4، 1417هـ/1997م، ص111.

*وإلى جانب الباجي قام بعض أهل العلم بذلك، وقد فصل القول في هذه الجهود محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين أبا الخيل، في كتابه : جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين.

*كذا في النص الأصلي ولعل الصواب: مقام مؤمن آل فرعون.

*تثوب: تطوّع للخير

3 الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت 542هـ)، تح: إحسان عباس، دار الثقافة بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ /1997م، 77/2.

ويلخص ابن حيان حال الأندلس وقتها، معللا أسباب ضعفها، مشخصا ذلك بوعي صادق ونظر ثاقب وحس مرهف، يقول:" أركستهم الذنوب، ووصمتهم العيوب، فليسوا في سبيل الرشد بأتقياء، ولا على معاني الغي بأقوياء..."*[1]

2. الرسالتان تكشفان عن جانب من العلاقة الثقافية والجدل الديني بين علماء المسلمين في الأندلس، ورجال الدين المسيحي في أوروبا في القرن الخامس الهجري، فلا عيب من استمراره اليوم في الغرب.

كما تبين مسؤولية القاضي في الدعوة إلى الله تعالى، يقول د. الشرقاوي محقق الرسالتين: «بيد أن رسالة الباجي تظهر - في تقديري - رؤية إسلامية صحيحة وعميقة، لما عليه العقيدة النصرانية من اضطراب وتناقض ووهاء، كما أنها تبرز مسؤولية القاضي الباجي في الدعوة إلى الله تعالى بين غير المسلمين، ووعيه بالطريق الأرشد إلى ذلك. فالقضية - عنده - لم تكن مجرد تدبيج جواب على رسالة راهب فرنسي بعث بها – مع رسولين - إلى المقتدر بالله حاكم سرقسطة، أقصى ما يؤمله الباجي من ورائه أن يرضى المقتدر بالله عنه، لكن طموحه السديد كان أبعد من ذلك وأعظم؛ إذ كان يروم تعريف راهب فرنسا وكبير رجالات الكنيسة فيها بمحاسن الإسلام، وما عليه النصرانية - بعد التحريف - من مجافاة للعقل والمنطق، فضلا عن مصادمتها للفطرة السليمة بأسلوب قويم حكيم. وإن كل فقرة في الرسالة لتؤكد هذا المعنى وتعمقه»[2]

3. حرص الباجي على حسن الخطاب، والمجادة بالتي هي أحسن مع الراهب الفرنسي، من العبارات الدالة على ذلك:"... فقبلنا مودّتك لما بلغنا من مكانتك عند أهل ملّتك، واتصل بنا من جميل إرادتك، ونبّهتنا .لعمر الله . بنصيحتك، على ما يلزمنا من ذلك لك، ولولا ما كنّا نعتقد من بعد مستقرّك، وتعذّر وصول كتبنا إليك لكنّا أحرياء أن نأتي من ذلك ما يلزم، ونسلك منه السّبيل الأوجب، ولكنت عندنا جديرا بعرض الحقّ عليك وإيصاله إليك، فقد قرّر لدينا مَن وصل من رسلك، أهلَ ملّتك ما تظهره من حرصك على الخير، ورغبتك في الحقّ، ممّا قوّى رجاءنا في قبولك له، وإقبالك عليه، وأخذك عليه..."[3]

4. الاطلاع الكبير لأبي الوليد على النصرانية فيه إشارة للدعاة في الغرب أن يكون لديهم معرفة بالملل المختلفة، والشرائع المتعددة، متى أرادوا الدخول في مناظرات مع غير المسلمين.

فإبطال الباجي دعوة النصارى المبطلين لدينه والمنكرين لنبوة نبيه، بالاستناد إلى كتبهم المقدسة على دعواهم. واتخذ نفسه في مناظرته أدوار المدعي المعلل والمجيب للدفاع عن تصور اعتقاد المسلمين لله تعالى ولنبوة نبيه محمد " صلى الله عليه وسلم" ، لذلك بادر في مناظرته إلى القول: «وما من نحلة ولا ملة إلا وهي تزعم أن نفوسها نيرة بما تعلمه، منشرحة بما تعتقده، وكذلك تقول البراهمة الذين يكذبون الرسل، والدهرية الذين يدعون الأزل، والفلاسفة القائلون بقدم العالم، والثنوية المثبتون لخلق النور والظلام، فما أحد من هذه الفرق إلا وهو يدعي أن نفسه أسكن إلى ما تعتقده، وأوثق بما تنتحله، وأنور بما يزعم أنه يعلمه من نفوس مثبتي الرسل، ومتبعي الكتب. لكن وضع الكلام ونشره، وتمييزه ووصفه يعلي الحق ويثبته، ويدحض الباطل ويمحقه»[4]

---

*ما أشبه اليوم بالبارحة، فما يحدث اليوم في الخليج العربي مُشابه تماما لما حدث لملوك الطوائف، فمتى يستفيقوا من سباتهم !!.

1 المصدر نفسه 101/3.

2 أبو الوليد الباجي، رسالة راهب فرنسا إلى المسلمين وجواب القاضي أبي الوليد الباجي عليها، دراسة وتحقيق: د. محمد عبد الله الشرقاوي، دار الصحوة، القاهرة، 1406هـ /1986م، ص31.

3 المصدر نفسه، ص49.

4 المصدر نفسه، ص52.

5. نقد القاضي تطرف النصرانية، باستعمال أسلوب الهجوم بدل ما يفعله المسلمون في هذا العصر من الدفاع فقط*.

6. تركيز الباجي على إظهار محاسن الإسلام في العقيدة والشريعة والأخلاق، وهذا من أحسن طرق دفع تهمة لطالما ألصقت. زورا. بالإسلام وهي أنه دين إرهابي، فالعمل على بيان وسطيته واعتداله وتسامحه و...، كل ذلك قد يدفع التهم، ويشجع الغربيين على الدخول في الإسلام أفواجا*.

7. ما قام به الباجي ليس بدعا من القول والفعل بل إن تاريخ المسلمين شهد عددا كبيرا من هذه المناظرات منذ الفجر الأول؛ ولنا في سيرة رسول الله " صلى الله عليه وسلم" الأسوة في ذلك حين أتاه أحد مبعوثي قريش - عتبة - يفاوضه فقال له رسول الله " صلى الله عليه وسلم" : «أفرغت؟ قال: نعم. قال: فقال رسول الله " صلى الله عليه وسلم" : **(حمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ)**، [فصلت:1-2] حتى بلغ(**فَإِنۡ أَعۡرَضُواْ فَقُلۡ أَنذَرۡتُكُمۡ صَٰعِقَةٗ مِّثۡلَ صَٰعِقَةِ عَادٖ وَثَمُودَ)**، [فصلت:13]. فقال عتبة: حسبك حسبك»[1].

وحفظ لنا التاريخ نماذج لمناظرات أجراها بعض علماء الإسلام مع مختلف الفرق وأهل الديانات؛ كمناظرة عبدالله بن عباس "رضي الله عنه" مع الحرورية فيما أنكروه على علي "رضي الله عنه" وقد فصلنا القول في ذلك في الباب الأول.

المطلب الثاني: دور أحمد ديدات في الحد من التطرف التديني في الغرب.

لقد أسهم أحمد ديدات في الحد من التطرف التديني في الغرب، ومن الدلائل على ذلك ما يأتي:

. تفعيل دور الحوار والمجادلة بالتي هي أحسن مع غير المسلمين، وهي. لعمري. من الطرق المثلى للحد من التطرف التديني في الغرب، يقول بسام جعك: وأما الأسلوب الذي سار وَفْقه الشيخ ديدات في حواراته، فهو الأسلوب الخطابي المؤثر، حتى في أثناء عرضه للحقائق العلمية، والأفكار الدقيقة؛ ويبدأ. غالبية حواراته. بمقدمات تمهيدية جذابة، ذات أثر نفسي كبير، ثم يباشر بتجريد الطرف الآخر من كل حججه، وينقض على كل الأدلة التي يوردها الطرف الآخر بالبراهين الدامغة، والحجج القوية.[2]

. ما أحوج المتطرفين المسلمين لسلوك طريق الشيخ رحمه الله في الدعوة، بدل الأعمال الإرهابية التي لا تخدم مصلحة الإسلام والمسلمين، ولا تعود عليه بفائدة تذكر، وعائدة تحمد.

يقول الشيخ ديدات: (أين الدعوة المهمة الأصيلة للمسلم ؟.. من مائة ألف صحابي حضروا حجة الوداع لم يدفن في المدينة منهم الا عشرة الاف – أين ذهب الباقون ؟- فهموا معاني الشهادة والتبليغ للرسالة وانطلقوا في الأفاق يمتطون خيولهم وجمالهم ينشرون دعوة الله ويبلغونها للعالمين، أدركوا رسالتهم للعالم، ولم يكتفوا بالجلوس في بيوتهم ومساجدهم يقيمون نصف الدين ويتركون النصف الآخر)[3]

---

*وهو نفس الأسلوب الذي درج عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في الرسالة القبرصية، والتي أرسلها إلى سرجواس ملك قبرص، انظر ص61. 64.

*ولا يخفى أن الإسلام اكتسح جنوب شرق أسيا بأخلاق تجار أهل الإسلام بصدقهم ووفائهم و..

1 أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كِتَابُ الْمَغَازِي، فِي أَذَى قُرَيْشٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَقِيَ مِنْهُمْ رقم: 36560، وصححه الحاكم في المستدرك، ووافقه الذهبي، رقمه 3002 .

2 بسام عجك، الحوار الإسلامي المسيحي، دار قتيبة، ط2 1429هـ/2008م، ص231.

3 أحمد ديدات بين الإنجيل والقرآن، أحمد ديدات، ترجمة وتعليق محمد مختار، مكتبة ديدات، بدون، ص 10.

. الأثر الطيب، والنفع الكبير، لمناظراته على المسلمين وغير المسلمين، وكان هدفه الأسمى من المناظرات هو الدعوة إلى الله تعالى1، ورغم جهوده الكبيرة في ذلك فقد تعرض لانتقادات جمة منها: استنكار موقف ديدات في الهجوم على معتقدات المسيحيين على اعتبار كون ذلك استفزازاً لمشاعرهم، وهو استنكار غير مفهوم إذا ما أدركنا طبيعة المناظرة التي تتعمد مناقشة المعتقدات من الجذور بحثاً عن الحقيقة، أما القول بحرص سواجارات على أن يكون ودوداً فيتناقض أولاً مع تصريحات سواجارت المعروفة ضد الإسلام ومقدساته والتي لم يجرؤ على البوح بها في حضرة خصمه القوي، ثم يتناقض ثانياً مع اعتراف الكاتبين في الهامش بإسقاطهما للرجل من النقاش لأنه "كان يتبع في المناظرة أسلوباً عاطفياً متهالكاً يذكرنا بهزالة المنطق التبشيري" (!)، وأغلب الظن أن هذا التهرب من مناقشة أسلوب الرجل ليس إلا لإفساح المجال لنقد خصمه ديدات!

ولعل السبب الذي جعل ديدات يسلك ذاك المسلك يعود إلى التأثر الشديد، والحزن العميق، والانفعال المتواصل الذي ترسب في شخصية ووجدان الشيخ، نتيجة الاستفزازات التي يوجهها أولئك الطلاب المبشرون، ويواجهون بها الأقلية المسلمة، بشكل عدواني، بعيد عن الأدب والعلم والمنطق.

. فقه الأولويات في دعوته، وتركيزه على محاربة التطرف المتصل بالعقيدة أولا، يقول ديدات: (فالحديث عن التوحيد شرط التناظر مع النصارى ولكنهم يستغبوننا ويريدوننا أن نتحدث معهم عن دور المرأة في المجتمع وما إلى ذلك من المواضيع التي تطرح ! .. ولكن الأصل الذى يريدنا الله أن نتحدث معهم حوله هو التوحيد وجدالهم في الشرك الذى هم واقعون فيه من اعتقاد في المسيح وبأنه ابن الله وأنه صلب تكفيرا لذنوبهم ... هذا ما ينبغى أن نتحاور حوله ولكننا نتحاور حول موضوعات أخرى ... لا بأس من أن نطرق كل الموضوعات، لكن الموضوعات التي أمرنا الله بها لها الأولوية)[2]

. محورية الوسطية والاعتدال في مناظرات ودعوة الشيخ، إن الدعوة إلى دين الله جل وعلا تنبع من منطلق وسطية الإسلام ورحمته، يقول ديدات: (فإن كنا نملك أشعة الليزر فإنها لن تنفعنا كسلاح لأن الله يمنعنا من ذلك لا إكراه في الدين ولكن يجب الإظهار بالدعوة وباللسان والعقل والذكاء والحنكة وهذا ما توقفنا عن عمله منذ قرون للنصارى أو اليهود وأصبحنا نقول بأن لكل أمة دينها ونفسر لكم دينكم ولي دين خطأ متناسين أن الله تعالى يقول ليظهره على الدين كله وكفي بالله شهيدا أي سيظهره بك أو بدونك وهذا وعد الله، والله لا يخلف وعده، فإن الين ظاهر وغالب وسيحكم العالم إن شاء الله)[3]

فوسطية الإسلام السمحاء تدعوا في المقام الأول إلى الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، لكن إذا منع رؤوس الكفر رسالة الإسلام وحاربوها فالله أذن لنا بأن نجاهد من أراد للبشرية أن تتيه في ظلمات الشرك والجهل والتخلف ! [4]

يقول أيضا(ولك الحق في أن تسأل " أي سيف ؟ " الجواب هو أنه " السيف بالفعل ! " (كما قال كارلايل) إلا أنه سيف العقل !، إنه تحقيق لنبوءة أخرى أيضاً: (**هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا**) ، [الفتح: 28]، وقد وصف هنا قدر الإسلام في أوضح تعبير . سيسود الإسلام في العالم ويتغلب ويخلف وراءه كل دين آخر، (ليظهره) (أي ليظهر الله القدير الإسلام) على الدين كله، وكلمة دين باللغة العربية (ومعناها الحرفي طريقة الحياة)، وأنه سيخلف وراءه جميع الأديان سواء كانت الهندوسية أو البوذية أو المسيحية أو اليهودية أو الشيوعية أو أي مذهب آخر هذا هو ما قدره الله لدينه، ...)[5]

---

1 المسيح في الإسلام، 164.

2 أحمد ديدات، هذه حياتي سيرتى ومسيرتى، أعده أ / أشرَف محمَّد، بدون، ص 101.

[3] أحمد ديدات بين الإنجيل والقرآن، أحمد ديدات، ترجمة وتعليق محمد مختار، مكتبة ديدات، بدون ، ص 7

[4] المصدر نفسه، ص8.

5 المصدر نفسه.

خاتمة

وتنخيلا لما سبق يظهر لك أيها القارئ الكريم أن اليمين المتطرف صاعد في الغرب بقوة، وأن تنظيماته كثيرة، وأسباب يروزه متعددة، وتأثيراته على المسلمين جمة، فما على الجميع إلا أن ينخرط في الحد من التطرف التديني عموما، وصعود اليمين المتطرف خصوصا، ويكون ذلك بالحوار والتعايش والمشاركة السياسية، واستثمار ما قام به العلماء قديما وحديثا، إضافة إلى قيام الدول والحكومات بدورها لقطع الطريق على هذا الكيان الذي يهدد الوجود الإسلامي في الغرب، فضلا عن تهديده للوحدة الأوروبية.

المصادروالمراجع

- أبو الوليد الباجي، رسالة راهب فرنسا إلى المسلمين وجواب القاضي أبي الوليد الباجي عليها، دراسة وتحقيق: د. محمد عبد الله الشرقاوي، دار الصحوة، القاهرة، 1406هـ/1986م.
- أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت235هـ)،الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة)، تح كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط1، 1409هـ.
- أبو عبد الله الحاكم النيسبوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عطا الله، دار الكتب العلمية، ط1،1411هـ.
- أحمد ديدات، المسيح في الإسلام، ترجمة وتعليق: محمد مختار، مكتبة ديدات، بدون.
- أحمد ديدات، هذه حياتى سيرتى ومسيرتى، أعده أ / أشرَف محمَّد، بدون.
- أحمد ديدات بين الإنجيل والقرآن، ترجمة وتعليق محمد مختار، مكتبة ديدات، بدون.
- بسام عجك، الحوار الإسلامي المسيحي، دار قتيبة، ط2 1429هـ/2008م.
- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ)، الرسالة القبرصية: خطاب من شيخ الإسلام ابن تيمية إلى سرجواس ملك قبرص، اعتنى بها وعلق عليها علاء الدين دمج، دار ابن حزم، بدون.
- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ)، درء تعارض العقل والنقل، تح محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط2، 1411 هـ - 1991م.
- الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت 542هـ)، تح: إحسان عباس، دار الثقافة بيروت، لبنان، ط1، 1417هـ/1997م.
- عبدالرزاق بن حبيب الحمامي، الإرهاب الغربي بين الماضي و الحاضر قراءة في أطروحة روجي غارودي، بحث مقدم مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، مارس 2010م.
- شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (ت1041هـ)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تح إحسان عباس، دار صادر- بيروت – لبنان، ط1، 1997م.
- محمد الشلش، التطرف الفكري وآثاره على المسلمين في الغرب، بحث مقدم مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، مارس 2010م.

- محمد بن إبراهيم بن صالح الحسين أبا الخيل، جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى خلال عصري المرابطين والموحدين، دار أصداء المجتمع، القصيم، ط1، 1419هـ/1998م.
- محمد عبد الله عنان، دول الطوائف، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4، 1417هـ/1997م.

الجرائد والمجلات:

- فاطمة عبد السلام، "أدب المناظرة في العصر الأندلسي: قراءة في الرسائل المتبادلة بين راهب الفرنسي والفقيه الباجي"، مجلة جيل الدراسات الأدبية والفكرية، العدد19.
- رحيم العراقي، "الهجرة والعنصرية، حقوق اللاجئين والجاليات المهاجرة "، مجلة الحوار المتمدن -العدد: 2164.

الشبكة العنكبوتية

- الفريق العلمي لمجلة البيان، مجلة البيان، "شبح اليمين المتطرف ينتشر في أوروبا"، نشر بتاريخ: 2015/30/12،رابطه:https://www.albayan.co.uk/Article2.aspx?id=4822
- موقع الرابطة المحمدية للعلماء، مقال بعنوان: منظمة العفو الدولية تندد بالتمييز ضد المسلمات في أوروبا لبشرى غزالي ينظر إلى الرابط:
- https://www.arrabita.ma/blog/
- موقع الجزيرة نت، مقال بعنوان: فوبيا صعود اليمين.. لماذا فشل اليسار في إقناع الشعوب الغربية؟ رابطه:
- https://www.aljazeera.net/midan/reality/politics/2019/12/7/
- موقع هوية بريس، مقال بعنوان: مصطفى الطوسة: خطاب اليمين المتطرف يضرب فكرة الإجماع حول القيم الغربية، رابطه:
- https://howiyapress.com/
- مركز الجزيرة للدراسات، محمد فال ولد المجتبى، "أحزاب اليمين الأوروبي المتطرف محاولة للفهم "، رابطه: https://www.aljazeera.net/opinions/2006/10/22/
- شبكة الجزيرة نت، مقال بعنوان: مصطلح اليمين المتطرف.. ما معناه؟ ومتى ظهر؟، بتاريخ 11/6/2024 ، انظر إلى الرابط:

https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/11/30/%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B7%D8%B1%D9%81

التطرف، عوامله الخفية وخطاباته الفكرية وجهود المملكة المغربية للحد منه

Extremism, its hidden factors, its intellectual discourses, and the Kingdom of Morocco's efforts to reduce it

إعداد

يحيى بن عبد الوهاب

باحث في سلك الدكتوراه. جامعة عبد المالك السعدي

كلية الآداب والعلوم الانسانية تطوان

الملخص:

ارتأينا في هذه الورقة البحثية، دراسة مظاهر التطرف وأبعاده وبيان أسبابه الحقيقية، فقمنا بتحليل تلك المظاهر وإماطة اللثام عنها، مع العمل على تفكيك الخطاب المتطرف واستجلاء أهم أفكاره وحججه من خلال كتاب "العمدة في إعداد العدة"، الذي عثر عليه مع إحدى الخلايا الإرهابية التي تم تفكيكها بمدينة تطوان سنة 2020م، دون إغفال التجربة المغربية في هذا الميدان، والتي مزجت بين الجهد الأمني والجهد الفكري وإصدار القوانين التي تجرم الأعمال المتطرفة وتشدد الخناق عليها، وقد استطاعت المملكة المغربية عبر هذه الإجراءات تحقيق نتائج جد محترمة. وقد توصلنا في نهاية المطاف إلى نتائج مقبولة أظهرت أن التطرف قد ساهم في إذكائه وتنميته عوامل سياسية ودينية واجتماعية متداخلة يجب العمل على صياغة حلول عاجلة لها، لأن التأخر عن ذلك ترتب عنه ظهور جيل جديد من المتطرفين يعتنق مرجعية دينية مغلقة قائمة على تأويل القصص القرآنية والأحاديث النبوية تأويلا سياسيا وتقديم تفسيرات أحادية لها، مع توظيف مفاهيم وفتاوى فقهية منزوعة من سياقاتها التاريخية، إلى جانب استخدام قواعد أصولية دون النظر لتأصيلها الشرعي ولمقاصدها المعرفية الصحيحة.

الكلمات المفتاحية: التطرف - المملكة المغربية - برنامج مصالحة - العمدة في إعداد العدة.

Abstract :

In this research paper, we have undertaken a study of the manifestations, dimensions, and underlying causes of extremism. We conducted an analysis of these manifestations, shedding light on them, while also dismantling extremist

rhetoric and elucidating its key ideas and arguments through the book "Al-'Umda FI IEDAD AL UDA ," discovered with a terrorist cell dismantled in Tétouan in 2020. This was done without overlooking Morocco's experience in this field, which combines security efforts, intellectual endeavors, and the enactment of laws criminalizing extremist acts and tightening the noose around them.

Through these measures, the Kingdom of Morocco has been able to achieve commendable results. Ultimately, we arrived at acceptable conclusions that highlighted how extremism has been fueled and nurtured by intertwined political, religious, and social factors. Urgent solutions must be formulated, as delaying them risks the emergence of a new generation of extremists embracing a closed religious reference based on politicized interpretations of Quranic stories and Hadiths, along with employing isolated juristic concepts divorced from their historical contexts and legitimate scholarly foundations.

Keywords: extremism - Kingdom of Morocco - reconciliation - Al-'Umda fi iedad Al uda.

مقدمة

تعد مكافحة الفكر المتطرف وتفكيك عوامله وخطاباته من القضايا التي استأثرت بالاهتمام على الصعيد الدولي والإقليمي، فالموضوع نظرا لحساسيته أسال مداد الباحثين والمفكرين ومراكز الأبحاث والدراسات، ولهذه الغاية خصصت ميزانيات ضخمة ومؤتمرات متعددة، لعلها تسهم في التخفيف من حدة هذه الجائحة العنيفة التي اجتاحت العالم بأسره.

غير أن هذه الجهود رغم أهميتها، شهدت قصورا من قبل المفكرين والمراكز البحثية، كما ظلت هذه الجهود حبيسة المصالح السياسية للعديد من الدول، بحيث لم تعمل بشكل جدي في تضييق الخناق على الفكر المتطرف وإزالة أسبابه وعوامله.

ولهذه الغاية سنعمل في هذه الورقة على استدراك ما غاب عن هذه الجهود من أسباب وعوامل ساهمت في زيادة حدة التطرف ومناطق التوتر، وكذا محاولة إبراز الأسباب الخفية المؤدية إلى براثن التطرف، إلى جانب تفكيك هذا الخطاب التكفيري من خلال كتاب "العمدة في إعداد العدة"، الذي وجد رفقة إحدى الجماعات التكفيرية بمدينة تطوان بالمملكة المغربية، مع إبراز الجهود التي يبذلها المغرب في هذا الميدان.

ومن أجل تحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على مناهج متعدد المداخل؛ أما المدخل الأول، فتحليلي الهدف منه بيان أشكال التطرف وطرقه وأنساقه الفكرية والجهود المبذولة للتقليل منه. وأما الثاني، فتفكيكي رمنا من خلاله الكشف عن دوافع التطرف وأسبابه الخفية. وأما الثالث، فنقدي ينطلق من المغالطات والتصورات التي تمنع المتطرفين التخلص من تأويلاتهم الشاذة.

وقد قسمنا دراستنا إلى ثلاثة محاور وهي:

المحور الأول: عوامل التطرف "الأسباب والدوافع".

المحور الثاني: جهود المملكة المغربية مؤخرا في محاربة الفكر المتطرف.

المحور الثالث: تفكيك الخطاب المتطرف من خلال كتاب "العمدة في إعداد العدة".

المحور الأول: عوامل التطرف "الأسباب والدو افع"

للتطرف عوامل متداخلة ومتعددة المشارب، فمنها ما هو ديني محض، ومنها ما هو سياسي بامتياز، ومنها ما له ارتباط بالجوانب الاقتصادية والتنموية، ومنها ما هو مزيج من الدين والسياسة والاقتصاد. فهذه الحقول وإن تفاوتت نسبتها إلا أنها تعد من الركائز المؤدية لظهور التطرف.

لقد أدى تسخير الدين والعلماء لسنّ سياسات معينة لها ارتباطات داخلية وخارجية وتبريرها في الإقبال على الفكر المتطرف، لذا فإن مكامن الخلل مرتبط بتوظيف الدين في خدمة السلطة، وحينما يخضع الدين لهوى السلطة، فإن الدين سيتغير بسبب هوى السلطة المتبدل[1].

وممّا يجدر ذكره في هذا السياق كذلك، اعتبار البعض أن الاجتهاد والتجديد لا يتم إلا وفق المعيار الذي يقول بأن المجتهد ليس هو الذي يجتهد للأمة بل هو الذي يجتهد في مواجهتها، بمعنى أن لا يجعل المجتهد الأمة معياراً له، وينبغي عليه أن يمتحن الناس في دينهم على غرار ما اجترته محاكم التفتيش بالأندلس، وبطبيعة الحال يكون أصحاب هذا المنظور المتطرف يرون في منهجهم الفهم الصحيح للإسلام، ومن لا يتبع ذلك يجب قتاله وتكفيره وتبديعه، ومن هنا تمّت بلورة الفكر القائل بكفر الحكام وردتهم نظراً لعدم تطبيقهم للشريعة الإسلامية وإقامتهم لعلاقاتٍ مع دول كافرة[2]، وإذا تأملنا قليلاً في هذه السردية نجدها مجانبة للصواب، لأن استنطاق الواقع يقول خلاف ذلك، فجميع الدول العربية والإسلامية تتبع الشريعة الإسلامية في قضايا الأسرة والأحوال الشخصية والمدنية، وتوفر جميع الوسائل والتسهيلات للمؤمنين ليتمكنوا من أداء فرائضهم الدينية وطقوسهم بكل أريحية، كما نشاهد مشاركة الملوك والزعماء والرؤساء العرب والمسلمين في إحياء الأعياد والمناسبات الدينية وتبادلهم التهاني والبرقيات في هذه المناسبات، وهذه المظاهر تقطع الطريق أمام هذه الدعوات ومثيلاتها المحرضة على الدول ومؤسساتها لتفجيرها من الداخل تحت مسميات الكفر والردة .

ومن العناوين المرتبطة بعوامل التطرف، تدخل دول معيّنة في الشؤون الداخلية لبعض الدول، وعدم إلمامها بطبيعة

[1].سكوت هيبارد، السياسة الدينية والدول العلمانية، ترجمة الأمير سامح كريم، عالم المعرفة، يونيو، 2014، الكويت، صفحة 95-96. أنظر أيضا، عبد الباري عطوان، الدولة الإسلامية – الجذور، التوحش، المستقبل، دار الساقي، بيروت، الطبعة الأولى، 2015م، صفحة 13- 14.

[2].كمال حبيب، العنف بتأويل ديني الحالة المصرية، مكتبة الإسكندرية، وحدة الدراسات المستقبلية، 2014م، صفحة 24-25-26.

هذه المجتمعات، حيث أدّى ذلك إلى خلق أجيال جديدة ومتنوعة من المتطرفين ذات النظرة الإقصائية، خاصةً وأن معتنقي هذا الفكر المتطرف ترعرعوا في بيئة مليئةٍ بالقلاقل والحروب والفوضى التي غدتها هذه التدخلات، والتي أرست دعائم تؤيّد شرعية الجماعات المتطرفة وأطروحاتها القائلة بعداء الغرب لنا وغيرها من الأدبيات[1]. وهذا العامل الحاسم معطوفٌ عليه كذلك تأويل الدين بما يوافق الأيديولوجية الدينية لكل جماعة ومصالحها، حيث عملت بعض الجماعات الدينية على تحقيق هذا المبتغى من خلال الاعتماد على نصوص وتراث معين على حساب آخر، وقد أنتج لنا هذا النّهج تحويل العديد من المفاهيم الفقهية إلى مفاهيم ثورية استعلائية[2]. وهذا في تقديري محور ارتكاز تواجد الإشكالات العميقة في فكر جماعات التطرف وتيها الكبير بين فكرة الدولة الوطنية ومفهوم الأمة، حيث أدّى عدم الحسم في هذه القضية إلى بروز أجيالٍ عديدة من المتطرفين في العالمين العربي والإسلامي.

وعلينا أن نضيف في هذا المضمار مسألة لها ارتباط بتأسيس تكتلات وجماعات دعوية دينية – سياسية تتبنى منهجاً دينياً معيناً واعتبار ذلك هو الخط الإسلامي الأصيل الذي ينبغي على المجتمعات الإسلامية تبنيه طوعاً أو كرهاً، متناسين بذلك دعوات الاجتهاد والتعايش التي نصّ عليها القرآن الكريم، فكان من أثار هذا الخط، تكفير المجتمعات الرافضة لخطهم الفكري والمذهبي، وتصنيفهم إيّاها كأمةٍ جاهلةٍ ينبغي تقديم الدعوة الإسلامية إليهم من جديد[3]. وقد رشح عن هذا الكلام عدّة مفاسد أبرزها:

- تفكيك المجتمعات الدينية والإسلامية وخليطها المتنوع.
- الحكم بردة المسلمين، وقد ترتب عن هذا الحكم إبادة قرى ومدن بأكملها دون تمييز.
- التّسرع في إطلاق أحكام التكفير على العديد من المسلمين دون مسوغات شرعية واضحة في المدونات الفقهية، نظراً لطابع هذه الجماعات السياسي ولرغبتها في الانقضاض على السلطة مستقبلاً. ممّا يؤكد الأجندة السياسية لهذه الجماعات تحت ستار الدين، في العديد من المواقف التي لها علاقة بقضايا سياسية معينة، وغياب ذلك بشكل مطلق حينما يتعلق الأمر بالمجتمعات وعقائدها الدينية، وهذا يعري نوايا هذه الجماعات القائلة بأن هدفها الأسمى هو نشر الدعوة الإسلامية في سبيل الله[4].

وممّا ينبغي أن نشير إليه أيضاً، ذلك الخطاب الذي يقول بإن البلاء هو قدرٌ محتّم على كل مسلم، وهذا القول ساهم في تغذيته، بشكل كبير، الأوضاع السياسية والاجتماعية المضطربة التي عانت منها دول الشرق الأوسط[5]، وهنا يفسر تراجع أو صعود حدة الخطاب المتطرف مرتبط بمناخ السلم والتسامح، وبمشاركة هذه الجماعات الدينية في السلطة.

كذلك من العوامل الأساسية التي لها صلة بالتطرف، التعصب للرأي وأحادية التوجه في الأمور الاجتهادية، حيث يجعل حامل الفكر المتطرف الأمور الاجتهادية قطعية لا تحتمل إلا قولاً واحداً، ولذا فهو شكل من أشكال الإفراط أو التفريط،

---

[1].سكوت هيبارد، مرجع سابق، ص 315-316.

[2].محمد أبو رمان وحسن أبوهنية، عاشقات الشهادة – تشكلات الجهادية النسوية من القاعدة إلى الدولة الإسلامية، مؤسسة فريدريش ايبرت، عمان، الطبعة الأولى، 2018م، صفحة 45.

[3].سكوت هيبارد، مرجع سابق، ص ص 97.

[4].كمال حبيب، الحركة الإسلامية من المواجهة إلى المراجعة، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، 2002م، صفحة 131.

[5].عبد الباري عطوان، مرجع سابق، ص 15 – 16.

على نحو يتعارض مع الدين ومقاصده، وغاياته والمتّفق عليه، وقطعي الثبوت وقطعي الدلالة[1].

في وسعنا، أن نلحظ أن عوامل التطرف مرتبطة بمحاولات تسفيه المعلوم من الدين بالضرورة والتّشكيك بها، وتسفيه القيم الدينية والحطّ من أهميتها، ودحض كل ما هو ديني لا تثبته الوقائع العلمية الحالية أو يتعارض معها، حيث ساهم ذلك بشكل كبير في نشوء تيارات متطرفة وأوجد حاضنةً لها تحت عناوين حماية الإسلام والذود عن العقيدة الصحيحة. وبموازاة ذلك، فإن الأخذ بأراء الفقهاء دون دراسة الصراعات المذهبية التي عايشوها في زمانهم، ودون دراسة الصراعات السياسية آنذاك والتي كانت في تلك الحقبة عبارة عن ضرب من الجنون، يعتبر أحد مخرجات التطرف، كون هذه الآراء ليست آراء فقهية، بل هي عبارة عن مواقف سياسية وسيكولوجية شخصية.

نلحظ أيضاً أن معظم فتاوى التكفير وعدم التعايش مع الآخر، صادرة عن أشخاص تعرضوا كثيراً للمحن والتضييق من طرف السلطات الحاكمة، ومن ثم يمكن ربط مسألة التطرف أيضاً بجانبٍ متعلقٍ بالخلافات السياسية وبحرية الرأي والتعبير وتضارب المصالح والاختلاف في الرؤى مع السلطات الحاكمة[2].

وهذا يوصلنا للقول، بأن عوامل التطرف هي عواملٌ مركّبة ومتداخلة، فدعاوى تكفير الآخر الديني يتم في سياقاتٍ مرتبطةٍ بصراعاتٍ مذهبيةٍ وقلاقل سياسية وعدم استقرار في الحكم، وهذه المناخات بلا شك تنتج لنا دعوات وفتاوى تعتبر الآخر الديني عدواً محتملاً ينبغي استئصاله وعدم التعايش معه، حيث تستمد هذه الدعوات مصداقيتها من هذه الأجواء المشحونة التي تنتقل بنا إلى فتاوى جديدة بعيدةٍ عن تراث السابقين تحت عناوين الاجتهاد والدفاع عن ملة الإسلام والتي بنظرهم تنصّ بمجملها على أن الأصل في العلاقة مع الآخر هو القتل و الدم، خاصةً وأن أساسيات التطرف تتجلى في الإتيان بنصوص متفرقةٍ وجمعها وتنضيدها مع نزعها من سياقاتها المكانية، لإظهار أن العنف والتطرف هو الأصل، وأن التسامح والعفو والحوار عبارة عن استكانةٍ واستسلامٍ وبعدٍ عن الدين.

ونلحظ مراراً أن دعاوى التكفير وعدم التسامح مع الآخر تصدر من جماعات لها مطامح متعلقة بالحكم والسلطة ممزوجةٍ بنظرةٍ تكنّ العداء للعالم الخارجي، حيث ينتج لنا هذا الأمر خطاباً دينياً خاصا بها مقتبس من سياقات منغلقة من التاريخ بما يتوافق وتوجهاتها الأيديولوجية والحركية، وهي بهذا من حيث تدري أولا تدري تسقط في آتون اعتقاد يقول، أنها دائماً على صواب والآخر على خطأ. وما يؤيد هذا الكلام أن هؤلاء التكفيريين لم يكتف بتأويل منحرفٍ لبعض النصوص والوقائع التاريخية، بل استعادوا معه كل رؤية العالم القديمة، وكأن الزمن توقّف في تلك العصور، وهذا واضحٌ من خلال هيئاتهم ومصطلحاتهم التي تقول بالإعادة التربوية والعقدية للمجتمعات من جديد، وكأننا نعيش في مكة أثناء البعثة، وأن عامّة المسلمين هم في مقام كفار قريش.

وينبغي أن لا يفوتنا هنا، ذكر مساهمات بعض المؤسسات الدينية الرسمية في نشأة التطرف من خلال رفضها لكل أنواع التجديد والإصلاح، واقتصارها فقط على مدوناتٍ فقهيةٍ تراثيةٍ معيّنة، حيث مهّد هذا النهج الطريق للمتطرفين إلى اعتبار كل ما هو وارد في المدونات الفقهية من فتاوى وآراء كمقدس لا يمكن المساس به، وقد أنتج لنا هذا الخطاب أيضاً رفض العلوم غير الدينية، على اعتبار أنها ليست أهلاً كي يطلق عليها اسم علوم، واعتبار أن منتهى العلوم والبحوث

[1].كمال حبيب، مرجع سابق، ص 133-134. أنظر أيضا، عبد الباري عطوان، مرجع سابق، ص 10.
[2].عبد الباري عطوان، مرجع سابق، ص 18. أنظر أيضا، محمد أبو رمان و حسن أبوهنية، مرجع سابق، ص 37.

العلمية هي ما وصل إليها السابقون من الأئمة[1].

وما يتصل بأسباب التطرف أيضاً، ابتعاد الناس عن إقامة علاقات مع الكتب واللقاءات التثقيفية والإقلاع الواسع عن الميدان الديني، والتي من شأنها أن تجدّد روح التفكير والمعرفة لديهم، وقد أدى هذا الخلل إلى فتح المجال أمام هذه الجماعات لاستقطاب واستهداف فئة الشباب، خاصةً وأننا نعيش في عصر جذب هذه الفئة صوب المجال العلمي والطبي والاقتصادي، وهمّش بالمقابل الجانب الفكري والثقافي بسبب إكراهات الواقع، وهذه إحدى الأسباب التي تدفع بالبعض إلى أتون العنف والتكفير.

كما قامت مؤخرا دول بعينها باقتباس قصص تاريخية غابرة لها سياقاتها الخاصة وحاولت ربطها براهننا باعتبارها قصصاً مقدسة ينبغي تمثل تعاليمها في مختلف الأزمنة دون أدنى مراجعة، ولهذا نجد البعض ينتزع الأحاديث والقصص من سياقاتها وحيثياتها ويقومون بتوظيفها في سياقاتٍ مختلفةٍ بما يتلاءم مع أهدافهم ومشاريعهم. مثلما هو الحال مع "إسرائيل" في حربها على غزة حيث قال رئيس وزراءها في إحدى خطاباته بحتمية تحقيق نبوءة إشعياء في هذه الحرب[2]، مستعملا في إحدى رسائله أيضا كلمة "العماليق*"[3]. كما أكد نتنياهو في إحدى حواراته الأخيرة أن حرب بلاده في غزة هي حرب حضارية*[4].

وعلى صلة بعوامل التطرف، من الواضح أن للمؤثرات السياسية دورٌ في خلق أجواء متطرفة، إذ ساهمت الأزمات السياسية التي مرت بها البلدان العربية في نشوء جيلٍ متطرفٍ مرتبطٍ بشكلٍ عضويٍ بحالة الحنق السياسي والاجتماعي التي شهدتها البلدان العربية والإسلامية، ومن هنا أضحى للعامل السياسي دورٌ في إيجاد موطئ قدمٍ للفكر المتطرف، خاصةً وأن التلاعب بالعامل الديني من طرف الحكومات لتنفيذ سياسات مرتبطة بواقع معين أو لتحقيق مكاسب سياسية، ساهم في بروز جماعاتٍ ومذاهب دينية لها قراءات مؤدلجة للدين[5].

ومما يجدر ذكره في هذا السياق أيضاً، تلك القرارات السياسية غير المدروسة من قبل دول ليس لها معرفة عميقة بالمكونات الدينية لدول الشرق الأوسط بالخصوص، حيث أدى هذا السلوك إلى توفير مناخاتٍ ومصوغاتٍ فكرية ملائمة للتطرف والعنف في المجتمعات ذات المكونات الدينية المتنوعة والتي عاشت جنباً إلى جنب منذ آلاف السنين.

كما أدى فشل الحكومات في إخراج مخططات تنموية تنهض بالفرد في حياته اليومية إلى إعطاء هامش كبير لجماعات التكفير في نشر أيديولوجيتها الدينية ورؤيتها للعالم، حيث استغلت الجماعات المتطرفة هذا الفشل، عبر توفير كل احتياجات الفرد البسيط والتي عجزت الحكومات عن توفيرها لمعظم المواطنين[6]، حيث نرى أن "داعش" على سبيل المثال

---

[1].سكوت هيبارد، مرجع سابق، ص 66-67 .

[2].أنظر قناة الغد على يوتيوب على الرابط التالي، https://www.youtube.com/watch?v=11CaFtA12UM

*يمثل العماليق ذروة الشر في التقاليد اليهودية ويستخدم هذا التعبير للإشارة إلى الشعوب التي تُهدّد الوجود اليهودي.

[3].أنظر الموقع الإلكتروني لوكالة أنباء الأناضول التركية، https://www.aa.com.tr/ar/ ، تاريخ الإطلاع عليه، 2 يونيو 2024.

[4].أنظر الموقع الإلكتروني لصحيفة لوفيغارو الفرنسية، https://www.lefigaro.fr/international/benyamin-netanyahou-au-figaro-c-est-une-guerre-de-civilisation-20240618

*استعمل نتنياهو مؤخرا مصطلح "حرب التكوين"، وهو بذلك يشير إلى الكتاب التوراتي الذي يبدأ اليهود تقليديا قراءته في "سمحات التوراة" وهو العيد الذي كان الاحتفال به في 7أكتوبر الماضي، وذلك في محاولة منه لإضفاء طابع ديني على عملياته العسكرية في قطاع غزة.

[5].سكوت هيبارد، مرجع سابق، ص 91-92-93.

[6].سكوت هيبارد، مرجع سابق، ص 46.

تمكنت من استقطاب فئة الشباب والمتطوعين، عبر توفير الاحتياجات التالية بعد بلوغ الفرد سن البلوغ : المأكل والمشرب - القوة والسلاح - الاحتياجات الجنسية، إذ نرى أن ما يسمى "بأشبال الخلافة" وهم شباب منتمون لداعش، قد حققوا كل أحلامهم التي فشلت معظم الحكومات توفيرها لجيل الشباب الغافل عن إكراهات وسياقات وضغوطات راهننا المعاصر، إلى جانب استئثار جيل معين بمناصب محددة لمدة طويلة ورفضها بشكل مطلق التنازل عنها لصالح الفئات الشابة والتي يحذوها طموحٌ مشرقٌ لبناء مستقبل لوطنها.

كانت هذه إذن أهم العوامل المغذية للتطرف، حيث أدى استخدام الدين لأغراض سياسية ضيقة وتدليس مفاهيمه واحتكار باب الاجتهاد فيه والنظر إلى تراث ديني معين بعيدا عن مقاصد الدين السامية، إلى إيجاد كم هائل من الأفكار المتطرفة التي تتطور بفعل الأوضاع الاجتماعية والسياسية المزرية في بلدان عدة، وقد أدى ذلك إلى بزوغ التطرف وترعرعه وسط الفئات الهشة نظرا لغياب أية توجهات وخطط تعليمية وفكرية وتنموية واضحة.

المحور الثاني: جهود المملكة المغربية مؤخرا في محاربة الفكر المتطرف

للمملكة المغربية نصيب وافر من مخططات ومحاولات جماعات التطرف تنفيذ هجمات إرهابية فوق أراضيه، فالمغرب ليس ببعيد عن مخاطر التطرف، إذ يعد المغرب من البلدان المعنية بإستراتيجية التوحش من قبل جماعات التكفير، فمنذ تأسيس الدولة الإسلامية "داعش" يستفيق المواطن المغربي بين الفينة والأخرى على أخبار تفكيك جماعة مرتبطة بالتنظيم. وقد زادت حدة هذه المحاولات مؤخرا نظرا لانتشار فروع تنظيم الدولة في منطقة الساحل والصحراء. ويعد المغرب من ضمن أسماء الدول الواردة في كتاب "إدارة التوحش"* لمؤلفه أبي بكر ناجي*. وهذا الكتاب الخطير الذي ينظر لسياسية التوحش في البلدان العربية يعتبر دستورا لجماعات التطرف الحديثة وموجها أساسيا لسياساتها واستراتيجياتها وكيفية تعاملها مع المخالفين.

تعاطى المغرب مع هذه المخاطر واتخذ إجراءات متنوعة مزجت بين الحل الأمني الإستباقي، وبين الحل القانوني والفكري عبر سن قوانين صارمة لمكافحة ظاهرة التطرف والإرهاب الذي يتطور ويغير استراتيجيته بعد حين وآخر.

1- على الصعيد القانوني: تفطن المغرب مبكرا لهذه المخاطر وأصدر قوانين حاسمة تحاول التصدي لأفعال الفكر المتطرف وتقلل من حركتها وأنشطتها داخل تراب المملكة، فأصدر قانونا معدلا للإرهاب نقتصر في هذا السياق على ذكر أهم النصوص التي وردت فيه:

الباب الأول مكرر: الإرهاب: الفصل 1-218[1].

* أنظر مثلا، فواز جرجس، داعش إلى أين – جهاديو ما بعد القاعدة، ترجمة محمد شيا، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 2016م، ص 44–45، وأنظر أيضا، أحمد دلاّل، "لاهوت داعش السياسي الأنبياء والمخلصون المنتظرون واندثار المنطقة الرمادية" في: الثورات العربية عسر التحول الديمقراطي ومآلاته، إعداد وتنسيق محمد جمال باروت، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، الطبعة الأولى، 2018م، صفحة 355. هذا الكتاب يعد مرجعية أساسية لا غنى عنها لدى الجماعات المتطرفة في الآونة الأخيرة خاصة تنظيم الدولة الاسلامية ، وتقوم فكرة الكتاب الرئيسة على استثمار حالة الفوضى في الدول الفاشلة، لإقامة ما تسمى إمارة التوحش في المناطق التي يسيطر عليها هذا التيار، وتطبيق أحكام الشريعة فيها، وهي مرحلةٌ تسبق ما تسمى إمارة التمكين، أي إقامة الدولة الإسلامية ذات السيادة الكاملة.أهمية هذا الكتاب يتجلى في كونه يفسر لماذا يسيطر داعش على الأرض، كما أنه يقدم تقييما لأحكامها وحكمها، فالكتاب يقدم خريطة طريق لكيفية خلق خلافة إسلامية، وهو يختلف جذرياً عما كان متداولاً من أعمال جهادية سابقة. كما يكشف الدافع والإلهام الفكري لتنظيم الدولة وأيديولوجيّيه، فأعضاء تنظيم الدولة الاسلامية استشهدوا بهذا الكتاب على نطاق واسع في منشوراتهم، بما في ذلك العدد الأول من مجلة تنظيم الدولة الاسلامية "دابق".

تعتبر الجرائم الآتية أفعالا إرهابية، إذا كانت لها علاقة عمدا بمشروع فردي أو جماعي يهدف إلى المس الخطير بالنظام العام بواسطة التخويف أو الترهيب أو العنف:

1 - الاعتداء عمدا على حياة الأشخاص أو على سلامتهم أو على حرياتهم أو اختطافهم أو احتجازهم.

3 - التخريب أو التعييب أو الإتلاف.

4 - تحوي الطائرات أو السفن أو أي وسيلة أخرى من وسائل النقل أو إتلافها أو إتلاف منشئات الملاحة الجوية أو البحرية أو البرية أو تعييب أو تخريب أو إتلاف وسائل الاتصال.

6 صنع أو حيازة أو نقل أو ترويج أو استعمال الأسلحة أو المتفجرات أو الذخيرة خلافا لأحكام القانون .

9 - تكوين عصابة أو اتفاق لأجل إعداد أو ارتكاب فعل من أفعال الارهاب[1].

الفصل 1-1-218

تعتبر الأفعال التالية جرائم إرهابية:

- الالتحاق أو محاولة الالتحاق بشكل فردي أو جماعي في إطار منظم أو غير منظم بكيانات أو تنظيمات أو عصابات أو جماعات إرهابية أيا كان شكلها أو هدفها أو مكان وجودها، ولو كانت الأفعال الإرهابية لا تستهدف الإضرار بالمملكة المغربية أو بمصالحها.

- تلقي تدريب أو تكوين كيفما كان شكله أو نوعه أو مدته داخل أو خارج المملكة المغربية أو محاولة ذلك، بقصد ارتكاب أحد الأفعال الإرهابية داخل المملكة أو خارجها، سواء وقع الفعل المذكور أو لم يقع.

- تجنيد بأي وسيلة كانت أو تدريب أو تكوين شخص أو أكثر من أجل الالتحاق بكيانات أو تنظيمات أو عصابات أو جماعات إرهابية داخل المملكة المغربية أو خارجها، أو محاولة ارتكاب هذه الأفعال[2].

إن الملاحظ في هذه القوانين منعها لأي فعل أو نشاط مبكر لأي جماعة تتبنى الفكر المتطرف وتحاول زعزعة أمن البلاد أو أمن الدول الأخرى. فهذه القوانين هدفها تقليص تحركات الجماعات التكفيرية لأقصى قدر ممكن. وهذه القوانين رغم أهميتها فإنها لا تعد عاملا رادعا للحد من هذه الآفة، فالشق القانوني الزجري بمفرده غير كاف لمجابهة هذه التحديات الكبيرة، ومن هنا نرى لزاما إيلاء الأولوية بشكل كبير للشق الفكري وبشكل أخص "للفكر الديني" لكونه يشكل منطلق تفكير هذه الجماعات.

---

* أنظر، عبد الباري عطوان، الدولة الإسلامية – الجذور، التوحش، المستقبل، ص 158. يعد أبو بكر ناجي أحد منظري تنظيم القاعدة، ويعتقد أن هذه الكنية تعود إلى محمد خليل الحكايمة "أبو جهاد المصري" الذي اندمج مع مجموعته التابعة للجماعة الإسلامية المصرية ضمن تنظيم القاعدة وكان قريبا من أيمن الظواهري، الأمير السابق للقاعدة، وقد قتل ناجي في ضربة جوية أميركية نفذتها طائرة بلا طيار في وزيرستان عام 2007م.

[1].وزارة العدل – مديرية التشريع، مكافحة الإرهاب، صيغة محينة، تاريخ فاتح يونيو 2015، المملكة المغربية، صفحة 4.

[1].مكافحة الإرهاب، صيغة محينة، مرجع سابق، صفحة 4 –5

[2].المرجع نفسه، ص 5 –6 .

فقد تصاغ قواعد قانونية بشكل ممتاز من قبل المشرع، وقد تكون فعالة لمجابهة التنظيمات المتطرفة والتقليل من أنشطتها، غير أن الإشكال الذي يطرح هنا هو مدى اعتراف هذه الجماعات بداية بهذه القوانين، بحيث تكون لها انعكاس في تفكير أفرادها وردعهم.

إن أدبيات جماعات التطرف والتكفير، تعتبر مختلف القوانين عبارة عن أدوات "للحكام الطواغيت" وإعلان صريح "للكفر"، مستدلين في هذا السياق بثلاثة عناوين أساسية، وهي: "الحاكمية*" و"الجاهلية*" و"الولاء والبراء*". وهذه المصطلحات هي مصطلحات دينية بامتياز تتضمن فلسفة متعددة المشارب واستدلالات أصولية وفقهية معقدة تتطلب معرفة عميقة بالحقول الدينية والأصولية. ولذلك تظل هذه القوانين قاصرة بمفردها إذا تعلق الأمر بمكافحة جماعات التطرف، فالجانب القانوني يعتمد لسريانه وديمومته على خاصية الإلزام والتجريد والعموم، ويعاقب فقط المخالفين لقانون بعينه خصوصا المعاملات المدنية، ولذلك فإن هذه القوانين لا تتضمن عقيدة التوحيد ومقتضياتها، كما أنها أيضا غير معنية بالمسائل الأخلاقية، بحيث تقتصر المخالفة على ما فيه ضرر مباشر للأفراد، أو إخلال بالنظام العام، وعليه فإن القوانين تفتقر "للوازع الذاتي" أو "القناعة فكرية" من قبل الفرد. فالقوانين عموما تفتقد لهذه الخصائص إذ تستمد قوتها من عنصر الإلزام والخوف من عقوبة معينة وليس من عنصر الإقناع والالتزام الشخصي. ولذلك فإن الجانب الفكري والأخلاقي والقيمي في مسألة التطرف هو الذي يجب أن يكون محط اهتمام الباحثين والمسؤولين، نظرا للأسباب التي عرجنا عليها آنفا.

2- على الصعيد الأمني: تمكن المغرب منذ سنة 2002 من إجهاض 500 مشروع إرهابي، و215 خلية إرهابية، وذلك وفق آخر الأرقام الرسمية الصادرة عن تقرير منجزات وزارة الداخلية برسم السنة المالية 2023م.[1]

غير أننا في هذا الشق سنقتصر على ذكر المجهودات التي بذلت من قبل السطات الأمنية المختصة منذ سنة 2020م إلى حدود كتابة هذه السطور.

تعرض المغرب في الآونة الأخيرة لمحاولات زعزعة الأمن والاستقرار وضرب السلم الاجتماعي من قبل جماعات التطرف والتكفير، ففي سنة 2020م، فكك المغرب عدة خلايا إرهابية توزعت على المدن التالية:

02 مارس: تفكيك خلية إرهابية بسيدي سليمان تتكون من 4 عناصر.

07 يوليوز: تفكيك خلية إرهابية بمدينة الناظور تتكون من 4 عناصر.

---

* الذين يرفع الحاكمية ينفون حكم البشر، ويعتبرونه نوعاً من أنواع الشرك كون الأحكام متعلقة حصراً بما أمر الله به ونهى عنه، وهذا ما شكل مدخلاً لبعض الجماعات لتكفير المجتمعات والدول، والقيام ببعض الإسقاطات التاريخية على راهننا المعاش لإضفاء المشروعية على مشاريعها الأيديولوجية والسياسية. وقد عرف راهننا صياغة فكرة الحاكمية، في خضم أوضاع تتميز بالتنظير على المجتمعات، وصعود أيديولوجيات لها توجهات إسلامية الطابع. وفي هذا السياق نجد من أهم الشخصيات التي أحيت فكرة الحاكمية أبو الأعلى المودودي.

* أنظر، أبو الأعلى المودودي، موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه، دار الفكر الحديث، لبنان، الطبعة الثانية، 1386هـ/1967م، ص 43 – 44.

تمت بلورة الجاهلية على يد المودودي وسيد قطب، اللذان أقرا هذا المفهوم بناءً على فهمهم لقضية الحاكمية، فكانت الجاهلية بذلك إحدى مفرزات الحاكمية. وقد أكّد المودودي عند حديثه في قضية الجاهلية بأن معظم الحضارة العربية وثقافتها ومكوناتها الاجتماعية، عاشت وتعيش في جاهلية.

* مسألة الولاء والبراء، عرفت مؤخراً تأويلاً خطيراً من قبل أنصار الخط المتطرف، حيث أقاموا هذا المفهوم بناءً على نظرتهم الأحادية بما يتلاءم وأهدافهم الحركية، وأصبح هذا المفهوم مرتبطا بامتحان الناس لاختبار إيمانهم، تحت يافطة الولاء لله والرسول، والبراءة من الكفر والحكام

[1].نقلا عن الموقع الإلكتروني لهسبرس، https://www.hespress.com/l ، تاريخ الإطلاع عليه، 4 يونيو 2024 .

10 شتنبر: تفكيك خلية إرهابية مكونة من 05 عناصر موالية لتنظيم "داعش" لها ارتباطات بمدن طنجة وتيفلت وتمارة والصخيرات.

05 أكتوبر: تفكيك خلية إرهابية موالية لتنظيم "داعش" تنشط بمدينة طنجة، وتتكون من 4 عناصر[1].

وتعد الخلية التي فككها المكتب المركزي للأبحاث القضائية بتطوان في 4 دجنبر من أبرز الخلايا التي فككت سنة 2020، حيث فككت فرقة مكافحة الإرهاب، التابعة للمكتب المركزي للأبحاث القضائية، خلية إرهابية بمدينة تطوان تضم ثلاثة متطرفين بلغ عناصرها مراحل متقدمة، تتراوح أعمارهم ما بين 21 و38 سنة، وترتبط أحدهم علاقة عائلية بمقاتل بصفوف "داعش" بالمنطقة السورية العراقية. وقد عثرت فرق البحث والتحري، ضمن المحجوزات، على راية من الثوب تجسد شعار تنظيم "داعش"، ومخطوط ورقي يتضمن نص البيعة لخليفة التنظيم، وأسلحة بيضاء متعددة الأنواع والأحجام، ومعدات معلوماتية وأجهزة إلكترونية، بالإضافة إلى كتاب "العمدة في إعداد العدة"، لمؤلفه عبد القادر بن عبد العزيز. وقد أطلقت أعضاء خلية تطوان على أنفسهم لقب "كتيبة أنصار الخلافة"، ويقودُ الكتيبة جزار يبلغ من العمر 38 سنة[2].

كما فككت السلطات الأمنية سنة 2021 ثلاث جماعات إرهابية في مدينة مكناس وسلا ومراكش[3]، وقد شهدت هذه السنة انخفاضا في عدد القضايا الإرهابية حيث تراجعت من 126 قضية سنة 2020 إلى 115 قضية هذه السنة توبع بشأنها 152 شخصا[4].

وفي سنة 2022 جرى أيضا توقيف عدة خلايا متشددة موالية لتنظيم الدولة في عدة مدن مغربية أبرزها: الناظور، تطوان، القنيطرة، العرائش، طنجة، مراكش، بركان، تازة، الفقيه بن صالح، تارودانت، طاطا، سوق السبت ولاد النمة بالفقيه بن صالح، الرشيدية، تزنيت، كان هدفها المس بالنظام العام ومهاجمة أشخاص ومسؤولين علاوة على منشآت حكومية وشبه حكومية والتي تم تحميل إحداثياتها من تطبيقات عبر شبكة الانترنت، كما كان لهذه الخلايا امتدادات وتقاطعات عابرة للحدود المغربية وقد جرى تقديم أكثر من 25 شخصا للعدالة منهم شخصان عائدان من سوريا[5].

وبالانتقال إلى سنة 2023 فإن المكتب المركزي للأبحاث القضائية تمكن من تفكيك 6 خلايا إرهابية، خلص منها إلى توقيف 21 شخصا، وذلك في سياق عمليات استباقية متفرقة، شملت مناطق الناظور، واشتوكة أيت باها، ثم سوق الأربعاء الغرب وتطوان والعرائش وطنجة وإنزكان أيت ملول [6].

وبالانتقال لسنة 2024م وبالضبط في شهر ماي تمكن المكتب المركزي للأبحاث القضائية التابع للمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني، من تفكيك خليتين إرهابيتين موالية لتنظيم "داعش".

الأولى، في 3 ماي تتكون من خمسة عناصر، تتراوح أعمارهم ما بين 22 و46 سنة، وقد جرى توقيف المشتبه فيهم من طرف عناصر القوة الخاصة التابعة للمديرية العامة لمراقبة التراب الوطني بكل من الدار البيضاء، وطنجة، وتطوان،

---

[1].أنظر موقع ميدي 1 الإلكتروني، https://www.medi1news.com/ar/article/205100 ، تاريخ الإطلاع عليه، 4 يونيو 2024 .

[2].أنظر موقع هسبرس الإلكتروني، https://www.hespress.com/ ، تاريخ الإطلاع عليه، 4 يونيو 2024 .

[3].أنظر الموقع الالكتروني لوزارة الخارجية الأمريكية في تقريرها حول الأمن بالمملكة المغربية سنة 2021م، https://www.state.gov/reports/country-reports-on-terrorism-2021/morocco ، تاريخ الإطلاع عليه 5 يونيو 2024.

[4].أنظر موقع لو سيت انفو الإلكتروني، https://ar.lesiteinfo.com/maroc ، تاريخ الإطلاع عليه 5 يونيو 2024.

[5].أنظر موقع المغرب نيوز الإلكتروني، https://maghrebnews.ma/?p=56647 ، تاريخ الإطلاع عليه 5 يونيو 2024.

[6].أنظر موقع هسبرس الإلكتروني، https://www.hespress.com/l ، تاريخ الإطلاع عليه 5 يونيو 2024.

ومرتيل، والجماعة القروية أوناغا بإقليم الصويرة، وأظهرت المعطيات الأولية للبحث أن المشتبه فيهم، الذين بايعوا تنظيم الدولة، أبدوا عزمهم تنفيذ مشاريع إرهابية تستهدف منشآت حيوية ومؤسسات أمنية، بالموازاة مع انخراطهم في حملات تحريضية على العنف. كما أشارت نفس الأبحاث، إلى أن أحد أعضاء هذه الخلية الإرهابية الذي يتوفر على دراية في مجال الالكترونيات، قد خطط لصناعة عبوات ناسفة[1].

الثانية، في مكونة من أربعة أفراد تتراوح أعمارهم ما بين 22 و44 سنة، تنشط بمدينتي تيزنيت وسيدي سليمان. وقد أسفرت عمليات التفتيش المنجزة بمنازل المشتبه فيهم من حجز معدات شبه عسكرية، من بينها سترة تكتيكية وخودة ومنظار تسديد وقناع، بالإضافة إلى مخطوطات ذات طابع متطرف، ومجموعة من الدعامات الإلكترونية[2].

تقودنا معطيات تفكيك الجماعات المتطرفة خلال الأربع سنوات الأخيرة إلى خلاصات جد هامة مفادها أن خطر هذه التنظيمات يشمل كل جهات المملكة من شماله حتى جنوبه، كما أن معظم أفراد هذه الخلايا هي من فئة الشباب حيث تشكل هذه الفئة محط اهتمام كل جماعات التكفير، ويجدر التنبيه في هذا السياق إلى أن هذه الشبكات المفككة بمعظمها لم تتمكن من الوصول إلى مراحل متقدمة في مخططتها ومشاريعها رغم ارتباطاتها الخارجية، بحيث تمكنت السلطات الأمنية من تفكيك هذه الجماعات المتطرفة في مهدها، وهو ما يفسر تراجع أعداد هذه الشبكات التكفيرية في السنوات الأربع الأخيرة.

3 - على الصعيد الفكري: أطلقت مندوبية السجون وإعادة الإدماج بالتعاون مع الرابطة المحمدية للعلماء والمجلس الوطني لحقوق الإنسان سنة 2017م برنامج "مصالحة" يستهدف بشكل خاص الأشخاص المتابعين والمحكوم عليهم بقضايا متعلقة بالإرهاب والتطرف، ويروم برنامج مصالحة إلى تحقيق ثلاثة أهداف وهي: المصالحة مع الذات، المصالحة مع المجتمع، المصالحة مع النص الديني[3]. وبناء على هذه الركائز الثلاث يكون مبتغى برنامج مصالحة الأساسي إعادة إدماج المتورطين في قضايا الإرهاب على الصعيد الاجتماعي، عبر إعادة توعيتهم وإدماجهم في المجتمع من جديد بسلاسة دون عوائق، وكذلك محاولة تأهيلهم علميا عبر تقديم دروس تعنى بالجانب القانوني وحقوق الإنسان، مع تخصيص حيز هام للفكر الديني عبر إيضاح وإزالة اللبس فيما يتعلق ببعض المفاهيم وإزالة الوهم فيما يخص تأويل النصوص الشرعية وكيفية توظيفها، إلى جانب منع انتشار هذا الفكر داخل السجون، خاصة إذا وضعنا في الاعتبار أن معظم الأشخاص المتابعين في قضايا التطرف مستواهم الدراسي يتراوح بين التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي، فالمدانون أجمعوا على عدم إلمامهم العميقة بالدين، مؤكدين في الآن ذاته تأثير الحروب والأزمات السياسية في المنطقة العربية على طرق تفكيرهم واختيارهم لهذا الطريق[4].

وعليه فإن فالمعرفة العميقة بتنزيل النصوص الشرعية واستخراج الأحكام منها وتوظيفها، بعيدة كل البعد عن هؤلاء الأشخاص المتورطين في قضايا التطرف، بحيث يمكن اعتبارهم "عواما مقلدين" وليسوا "فقهاء مجتهدين"، ومعلوم في الشريعة الاسلامية حرمة الاجتهاد والإفتاء في أمور الدين والمسلمين على "العوام المقلدين" لما لذلك من مفاسد على

---

[1].أنظر موقع وكالة المغربي العربي للأنباء الالكتروني، https://www.mapnews.ma/ar/actualites/ ، تاريخ الإطلاع عليه 7 يونيو 2024.
[2].أنظر موقع هسبرس الإلكتروني، https://www.hespress.com/1.html
[3].أنظر موقع وكالة المغرب العربي للأنباء الإلكتروني، https://www.mapnews.ma/ar/actualites/ ، تاريخ الإطلاع عليه 7 يونيو 2024.
[4].أنظر برنامج تحقيق الذي بثته القناة الثانية المغربية تحت عنوان، **"دور برنامج مصالحة في تحفيز معتقلي السلفية الجهادية في إعادة النظر في أفكارهم المتطرفة"**، على الرابط التالي، https://www.youtube.com/watch?v=DIWoK_OtdQA&t=3037s، وأنظر أيضا، برنامج خاص على قناة ميدي 1 تيفي، تحت عنوان **"مصالحة**: برنامج لفائدة نزلاء السجون المدانين في قضايا الارهاب"، على الرابط التالي، https://www.youtube.com/watch?v=5EZqS5IPOVE&t=4s

المجتمع.

رغم الجهود المبذولة من قبل المملكة المغربية لمحاربة الفكر المتطرف عبر برنامج مصالحة، والذي بلغ عدد المستفيدين منه منذ تدشينه 322 نزيلا[1]، إلا أن هذه الجهود تبقى قاصرة لكونها لم تقتحم بعد عوامل التطرف وأسبابها الحقيقية ولم تدخل بعد بشكل جدي في تفكيك فلسفة التطرف واستدلالاتها، فالمستفيدون من هذا البرنامج هم فقط المتعاطفون وليس كبار قادة الفكر المتطرف.

من هذا المنطلق سنحاول تفكيك الخطاب المتطرف، انطلاقا من كتابات عبد القادر ابن عبد العزيز، الذي عثرت السلطات الأمنية بالمغرب على كتابه "العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله" ضمن مقتنيات إحدى الخلايا المتطرفة التي جرى تفكيكها بمدينة تطوان سنة 2020م .

وقد وقع اختيارنا أيضا لكتاب "الإرهاب من الاسلام ومن أنكر به فقد كفر" إلى جانب كتاب "العمدة " لكونهما كتابين مكملين لبعضهما البعض وسيكشفان لنا بوضوح طريقة تفكير عبد القادر ابن عبد العزيز وكيفية صياغته للأحكام ونظرته للأخر وللعالم.

المحور الثالث: تفكيك الخطاب المتطرف من خلال كتاب "العمدة في إعداد العدة".

نسج السيد إمام المعروف بعبد القادر ابن عبد العزيز* سياقا خاصا به عبر جلب نصوص منتقاة بعناية بغية الوصول إلى أحكام شرعية تقرر الجهاد في حق المسلمين المتواجدين داخل البلدان العربية شريطة الوصول إلى مرحلة التمكين وجمع عوامل القوة، وقد عبر ابن عبد العزيز عن هذا كله بشكل صريح في كتابه الإرهاب من الاسلام ومن أنكر به فقد كفر من خلال تفسيره لقوله تعالى: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ اللَّهِ وَعَدُوكُمْ) الأنفال 60. بالحكم التالي: (إرهاب الأعداء الكفار واجب شرعي بنص هذه الآية)[2]. ويضيف في ذات السياق قائلا: (الإعداد لجهاد هؤلاء المرتدين من أوجب الواجبات على المسلمين الآن)[3] .

ولم يفت على ابن عبد العزيز الإشارة إلى نقطة غاية في الأهمية لها صلة بمسألة العنف والسلم، حيث جعل ابن عبد العزيز الإرهاب والإسلام صنوان، وقد عبر عن ذلك بشكل جلي عبر قوله: (إذا اكتمل للمسلمين الإعداد المادي قدر الاستطاعة مع مظنة الظفر فيجب الشروع في الجهاد)[4]. ويشير أيضا إلى أنَّ الإرهاب من الإسلام مكفرًا كلّ من لا يرى إرهاب الأعداء واجباً شرعياً. فمن قال إنَّ الإسلام بريء من الإرهاب أو أراد التفريق بينهما، فقد كفر، فالإرهاب من الإسلام[5].

---

[1].أنظر موقع وكالة المغرب العربي للأنباء الإلكتروني، https://www.mapnews.ma/ar/actualites/ ، تاريخ الإطلاع عليه 10 يونيو 2024.

*هو سيد إمام عبد العزيز إمام شريف المعروف جهاديا بعبد القادر ابن عبد العزيز، واسمه الحركي دكتور فضل، ولد 1950م بمصر، وهو من مؤسسي تنظيم الجهاد، عده تنظيم القاعدة مفتيا له، واعتبر كتبه من مراجعه الفكرية الأساسية. أسس أفكاره على قاعدة أن الإرهاب من الإسلام وتكفير من أنكر ذلك، واعتبر قتال الدول الكافرة والحكام المرتدين واجبا شرعيا.

[2].عبد القادر ابن عبد العزيز، **الإرهاب من الاسلام ومن أنكر به فقد كفر**، على الموقع الالكتروني : www.marsad.net، صفحة 4.

[3].المرجع نفسه، ص 11.

[4].المرجع نفسه، ص 381.

[5].المرجع نفسه، ص 4.

ويبدو أن ابن عبد العزيز قد استعمل هذه المقدمة ليصل في نهاية المطاف إلى دعوة المسلمين للخروج عن الحكام وقد صرح بذلك عبر كلامه التالي: (الخروج عليها وخلعها ونصب حكّام مسلمين فيها)[1] .

لم تكن اهتمامات ابن عبد العزيز منصبة فقط على تقرير مسائل لها علاقة بالمجتمع الإسلامي بل تجاوزها لتقرير أحكام لها علاقة بالنظرة إلى العالم، فابن عبد العزيز انتقل في كتابه العمدة للحديث عن القانون الدولي والقوانين الحديثة المعمول بها في جميع بلدان العالم ليقدم لنا حكما جديدا يتضمن ما يلي: (الشرعيّة الدولية طاغوت معبود من الله، وأنَّ القوانين الوضعية دين جديد من شرعها أو عمل بها، فقد كفر، وأن الديمقراطية دين جديد من اتبعها أو دعا إليها، فقد كفر)[2].

وهذه الخلاصة التي توصل إليها ابن عبد العزيز أضاف إليها خلاصة أخرى لها علاقة بإشكالية الدولة الوطنية وذلك في كتابه العمدة، فتعاطي ابن عبد العزيز مع هذه المسألة كان في منتهى التطرف، وهو ما يكشف عنه كلامه التالي: (هذا باطل شرعاً فلا ينبغي أن يكون انتماء المسلم وولاؤه لقطعة أرض)[3]. مضيفا في الآن ذاته: (ومن الروابط الجاهليّة رابطة اللغة الواحدة أو المصالح المشتركة)[4]. وعلى ضوء ذلك أمكن له التأكيد على: (أنَّ الإيمان بكون جهاد الطلب واجباً على المسلمين معناه مصادمة القوانين الدولية المعاصرة التي تحرّم اعتداء الدول بعضها على بعض وتمنع امتلاك أراضي الغير بالقوة، هذه القوانين التي يتحايل عليها الأقوياء الذين وضعوها)[5].

لقد قدم ابن عبد العزيز مفهوما جديدا للجهاد عمد فيه إلى تدليس هذا الواجب السامي، حيث أعطى للجهاد مفهوما عنيفا عبره يتم توحيد الألوهية ونيل رضا الله تعالى، يقول ابن عبد العزيز في هذا الصدد: (إنَّ الجهاد هو ذروة سنام الإسلام، وهو من أعلى مراتب العبودية لله عزّ وجل. ففيه بذل النفس في محبّة الرّب سبحانه وفي طاعته ومرضاته وهو دفاع عن ألوهية الله المعتدى عليها في الأرض حتى يكون لا إله إلا الله وحتى لا تكون هناك آلهة أخرى تعبد في الأرض من دون الله)[6].

ولتحقيق هذا المبتغى، أوجب ابن عبد العزيز تشكيل جماعة مسلمة فطريق الجهاد يبدأ بتكوين الجماعة، والجهاد نفسه يحمي الجماعة[7]. ومن هذا المنطلق فإن الجهاد في سبيل الله يكاد يكون فرض عين على كل مسلم الآن، فهو واجب بالشرع ابتداء، فإذا وجد المسلم طائفة تجاهد في سبيل الله وجب عليه التزامها[8].

ويفسر اعتناق ابن عبد العزيز لهذه المقاربة التفسيرية لإيمانه المطلق بعقيدتين أساسيتين هما: عقيدة الطائفة المنصورة وإلى جانبها الأحاديث المرتبطة بحال العالم في آخر الزمان. حيث استشهد بهما في معرض حديثه عن تكوين جماعة مؤمنة غايتها تحقيق الوحدانية إلى جانب تبريره لأسباب استعمال العنف ضد الآخر، يستطرد ابن عبد العزيز في

---

[1].المرجع نفسه، ص 11

[2].ابن عبد العزيز، مرجع سابق، ص 8 – 11.

[3].عبد القادر ابن عبد العزيز، العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله تعالى على الموقع الالكتروني، www.ilmway.com/site/maqdis/MS_636 ، كتبه سنة 1988م، صفحة 311.

[4].المرجع نفسه ، ص 312.

[5].المرجع نفسه ، ص 301.

[6].المرجع نفسه ، ص 447.

[7].المرجع نفسه ، ص 446.

[8].المرجع نفسه ، ص 156.

هذا المضمار فيقول: (إن من أعظم واجبات الطائفة المنصورة في هذا الزمان هو جهاد الحكام المرتدين المبدلين لشرع الله الذين يحكمون المسلمين بالقوانين الوضعية الكفرية)[1]. ويضيف في سياق آخر: (إن جهاد الحكّام المرتدين الحاكمين بغير شريعة الإسلام هو جهاد متعيّن على أكثر المسلمين في هذا الزمان، وهو مقدّم على غيره من جهاد الكفّار الأصليين كاليهود والنصارى والوثنيين إذ يزيد هؤلاء الحكام بصفتي القرب والردّة، وكلاهما يستوجب البدء بهما، كما أنَّ في جهادهم حفظ رأس مال الإسلام)[2]. ويسهب ابن عبد العزيز في تفصيل هذه الفكرة فيقرر المعادلة التالية: (طريق الخلاص من كفر الحكّام هو الخروج عليهم بالسلاح، وهذا واجب بالإجماع عند المقدرة. وليس طريق الخلاص مجرد التربية)[3]. مؤكدا في نهاية المطاف بأن الجهاد ماض حتى يقاتل المسلمون المسيح الدجال مع عيسى ابن مريم، وهذا هو آخر جهاد في سبيل الله تعالى كما ثبت بالأدلة[4] .

لقد حمل كتاب العمدة بين دفتيه دلالات عديدة تعبر بمعظمها عن السياقات والحيثيات التي عاصر مؤلف الكتاب آنذاك، فلفظ "الطاغوت" و"الحاكمية" تعبير واضح عن راهنه السياسي العنيف وهو كذلك يظهر حالة الاحتجاج عن الواقع الاجتماعي المتأزم في بعض البلدان العربية، وهو ما دفع الرجل إلى ربط الجهاد مباشرة بالعنف متناسيا كل الشروط والضوابط الشرعية التي أقرها العلماء لإعلان الجهاد. فما هو مفهوم الجهاد عند عبد العزيز؟

1- الجهاد: إن الجهاد حسب ما استقيناه من كلام ابن عبد العزيز هو جهاد هجومي يشمل كل سكان الكرة الأرضية، فعليهم جميعا اعتناق الإسلام بالقوة، وهذا الواجب الجهادي ينبغي أن يستمر إلى قيام الساعة، فأساس الدعوة إلى الله تتم فقط عن طريق السيف والقوة لا على الحجة والموعظة الحسنة.

لقد تناسى ابن عبد العزيز العديد من الآيات الكريمة الداعية إلى الحوار والتسامح مع الآخر والتعايش معه كقوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ) البقرة 143. وقوله تعالى: (وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا) الحجرات 13. فإلزام الجميع بدين واحد عن طريق القوة مخالف للسنة الكونية وعلى رأسها سنة الاختلاف.

إن مشكلة الفكر المتطرف وفق ما اتضح لنا من هذا الكتاب، هو مع القوانين المعمول بها في البلدان العربية، وهو في الحقيقة احتجاج عنيف على ضعف خطط النهضة والتنمية وعدم انعكاسهما على المجتمعات العربية. فانتشار الإحباط عند الأجيال الشابة وضبابية المستقبل وغياب الحكم الرشيد دفع جزءا لا يستهان به من هذه الأجيال صوب هذا المنزلق الفكري المتطرف.

ينكر ابن عبد العزيز معظم الآيات التي ذكرنها آنفا تحت طائلة نسخها واستحالة الجمع والتوفيق بينهما، وهو بذلك يتغاضى عن معظم القواعد الأصولية والاجتهادات الفقهية المعمول بها من لدن فقهاء الشريعة، مقصيًا كل الاجتهادات والفتاوى التي لها صلة وثيقة بموضوع الجهاد وشروطه وأدواته.

وإذا تأملنا جيدا في آيات القتال مع الآيات الداعية إلى التسامح والحوار نجد أنها آيات تكمل بعضها البعض وهي تعطي لنا معنا شاملا لمفهوم الجهاد، فالجهاد هو وسيلة من الوسائل أو لنقل أحد الخيارات وليس هو السبيل الأوحد للتعامل مع المخالفين في العقيدة. فالجهاد من وجهة نظرنا مرتبط بخلق حالة من الردع أو ما يمكن تسميته "فعل القوة" مع

---

[1].عبد القادر ابن عبد العزيز، مرجع سابق، ص 89.
[2].المرجع نفسه، ص 447.
[3].المرجع نفسه، ص 335.
[4].المرجع نفسه، ص 307.

إفساح المجال لجهود الحوار مع الآخر ودعوته إلى خلق أجواء من العيش المشترك مع احترام خصوصية كل دين.

وكتطبيقات عملية لهذا القول نستشهد في هذا المقام بالتجارب النبوية مع أتباع الديانات السماوية المتواجدين في دار الإسلام، فلم يكن العنف والقتل هو السبيل الوحيد للتعامل معهم، بل نجد كمًا هائلًا من الوصايا والأحاديث النبوية الداعية إلى احترامهم وتوقير شريعتهم مع اكتسابهم للعديد من الحقوق، ولنا في وثيقة المدينة ورسالة الرسول إلى نصارى نجران وآيلة وجرباء وأذرح ويهود اليمن وشبه الجزيرة العربية، أكبر دليل على هذا المعطى والذي يعضده تجارب الخلفاء الراشدين وأعمال الصحابة مع المختلفين في الدين حيث كانت أعمالهم تتسم باحترام معتقد الآخر وعدم استباحة دمائه.

لقد كانت الفتوحات والتعامل مع المحاربين واستعمال العنف في حقهم إما كرد فعل طبيعي على قمع دعوة الإسلام السلمية في البوادي والمدن، وإما بسبب الصراع على مناطق النفوذ السياسي والاقتصادي كغيرها من الدول والإمبراطوريات، خاصة إذا وضعنا في الاعتبار أن تكوين الدولة يتطلب وجود أركان أساسية لا غنى عنها وهي: الأرض، السكان، الموارد.

كما تضمن كتاب ابن عبد العزيز دعوة لا تقل خطورة عن مفهومه للجهاد بل لها ارتباط أساسي بهذا المفهوم، ويتعلق الأمر بالدعوة إلى تكوين "جماعة مؤمنة"، فما الغاية من هذه الجماعة وما دوافعها؟

2- الجماعة المؤمنة: يحمل هذا العنوان معاني خفية خطيرة، فتأسيس جماعة ما تحت هذا العنوان، يعتبر غير المنضمين تحت لواء هذه الجماعة خارجين عن ملة الإسلام، كون هذه الجماعة هي الوارثة الأصيلة للإسلام. وهذه التفاصيل تلغي كل التراث الإسلامي وتضرب به عرض الحائط، وتصادر أيضا إيمان الفرد تلقائيا، فالإسلام الأصيل ممثله الشرعي والوحيد هي "الجماعة المؤمنة" وفق عقيدة ابن عبد العزيز.

إن الغاية من تأسيس جماعة مؤمنة في نهاية المطاف يرمي إلى تأسيس هوية جديدة في الإسلام يتخذ من العنف والتطرف منطلقا للتفكير والتكفير بالاعتماد على بعض النصوص الدينية وتفسيراتها منتزعة من أسبابها وسياقاتها الخاصة، كما أنه أيضا تعبير غير مباشر عن الرغبة في إيجاد سلطة جديدة وفق قواعد مبنية على تفكير الجماعة العقدي، وهذا يتطلب بطبيعة الحال خلق مؤسسات اجتماعية تابعة للجماعة المؤمنة وهنا تكمن خطورة هذه الفكرة.

إن جملة هذه الأفكار المركبة ابتداء بقضية الجهاد مرورا بطرحه المرتبط بتأسيس "جماعة مؤمنة" يؤكد وجود نسق مغلق بعناية من طرف ابن عبد العزيز يهدف في نهاية المطاف إلى إلغاء حق الحياة للآخر الديني وسلب حق البشر في الحياة تحت يافطة "الردة" و"الكفر" و"الطاغوت". الآن ذاته يؤشر على وجود انهيارات فكرية أدت إلى تحويل الإسلام لدين شارع وحي وزقاق ومذهب وطائفة وقد أدى ذلك إلى تفجير الإسلام وتقزيم الأفق الإسلامي وإخراجه من البعد الإنساني مخالفين قوله تعالى: (وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة) الأنعام 98. ومن هنا يتحتم علينا إدراك هذا البعد في الخلق للهرولة صوب قيم التعارف والعمل المشترك بين الناس باعتباره قدرا كونيا وسنة حياة. وهذا يدفعنا لتقصي وجهة نظر ابن عبد العزيز فيما يرتبط بنظرته إلى العالم.

3- الرؤية إلى العالم: إن رؤية ابن عبد العزيز للعالم هي نظرة أحادية شاملة، تدعو البشر كافة إلى اعتناق لون ديني واحد، وعقيدة واحدة، وشريعة واحدة، والإيمان باجتهاد واحد، وهذا المقترب التفسيري الذي خطه عبد القادر ابن عبد العزيز واتخذه أصلا لمشروعه الفكري يخالف نصوصا صريحة وردت في القران الكريم من ذلك قوله تعالى: (ومن آياته خلق السماوات والارض واختلاف ألسنتكم وألوانكم) الروم 22. وقوله تعالى (وما أكثر الناس وإن حرصت بمؤمنين) يوسف

103. وقوله عز وجل: (وقل الحق من ربكم من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) الكهف 29. وقوله تعالى: (ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحد ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) هود 118-119.

مما يعني محدودية الرجل في استنباط الأحكام الشرعية واستنطاق نصوص القرآن الكريم. فالاختلاف والتنوع في الطبائع وطرق التفكير سنة إلهية منذ أن أوجد الله تعالى الكون، ويبدو أن ابن عبد العزيز لا يعلم بوجود هكذا أحكام ونصوص عند تقريره لهذا الحكم الأحادي. وبذلك تكون أحادية التفكير ومحدودية الاطلاع على نصوص الشريعة إحدى مسببات خلق الفكر المتطرف في العالم

وما يعزز هذا الطرح هو ركون الرجل إلى جماعة محددة تعتنق أفكاره، فتأسيس جماعات منعزلة غير مندمجة في المجتمع ومتواجدة في مناطق النائية يزكي هذا الاتجاه الشاذ ويساهم في استقطاب أفراد محدودي التفكير وليس لديهم إلمام بالفكر الديني عموما. والهرولة نحو قراءة خاصة للنصوص بطريقة توافق توجهات الجماعات الإيديولوجية. ولمجابهة هذا التحدي يجب الاهتمام بالجانب الثقافي وبناء ثقافة لا تقوم على التصادم أو الصراع ولا على التبعية والانهزامية والتعالي على الآخر لأن ذلك لن يبرز أي تواصل ثقافي سامي، ولذلك يجب التأكيد على وجوب التواصل الثقافي باعتباره معبرا حقيقيا عن ثقافة التسامح والاستفادة من منجزات الغرب، فجهل الشعوب وقلة ثقافتها الدينية أدت إلى هذه النظرة الأحادية للعالم.

خاتمة

لا غرو إذا قلنا أن الفكر المتطرف آفة مركبة تحتاج إلى تظافر جميع الجهود على مختلف الميادين، مع إيلاء أهمية كبرى للميدان الفكري وبشكل خاص التراث والتاريخ الديني، باعتباره ركيزة أساسية ومرجعا لجماعات التطرف لجذب المتطوعين وتجنيد الأفراد، فعلى الرغم من الجهود الأمنية المبذولة والقيام بتشريع نصوص قانونية رادعة تجرم هذه السلوكيات التكفيرية، إلا أنها لم تفلح في القضاء على الجماعات المتطرفة وقد تفطنت المملكة المغربية لهذه الثغرة فقامت بإيجاد برنامج "مصالحة" الذي يرمي إلى تصحيح بعض الأدبيات المستعملة في الخطاب المتطرف، كما توصلنا أيضا إلى أن توظيف الدين والتلاعب فيه لأهداف سياسية ضيقة أسهم في تقديم خطابات مضادة ومبررات لهذه الجماعات التكفيرية، ما أدى إلى استقطاب فئات مهمة من الشباب، مستفيدة في الآن ذاته من غياب سياسات ناجحة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأيضا انتشار القمع والتدخلات الخارجية في شؤون بعض الدول.

قائمة المصادروالمراجع

- القرآن الكريم
- أبو رمان، محمد وأبو هنية حسن، عاشقات الشهادة - تشكلات الجهادية النسوية من القاعدة إلى الدولة الإسلامية، مؤسسة فريدريش ايبرت، عمان، الطبعة الأولى، 2018م
- ابن عبد العزيز، عبد القادر، الإرهاب من الاسلام ومن أنكر به فقد كفر، على موقع الالكتروني: www.marsad.net
- ابن عبد العزيز، عبد القادر، العمدة في إعداد العدة للجهاد في سبيل الله تعالى: www.ilmway.com/site/maqdis/MS_636

- حبيب، كمال، العنف بتأويل ديني الحالة المصرية، مكتبة الإسكندرية، وحدة الدراسات المستقبلية، 2014م
- حبيب، كمال، الحركة الإسلامية من المواجهة إلى المراجعة، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولى، 2002م.
- عطوان، عبد الباري، الدولة الإسلامية - الجذور، التوحش، المستقبل، دار الساقي، بيروت، الطبعة الأولى، 2015م
- هيبارد، سكوت، السياسة الدينية والدول العلمانية، ترجمة الأمير سامح كريم، عالم المعرفة، يونيو، 2014، الكويت
- مكافحة الإرهاب، صيغة محينة بتاريخ فاتح يونيو 2015، المملكة المغربية، وزارة العدل - مديرية التشريع

المواقع الإلكترونية :

- موقع ميدي 1 الإلكتروني على الرابط التالي:

https://www.medi1news.com/ar/article/205100

- موقع هسبرس الإلكتروني ::

https://www.hespress.com/%.html

- الموقع الالكتروني لوزارة الخارجية الأمريكية على الرابط التالي:

https://www.state.gov/reports/country-reports-on-terrorism-2021/morocco

- موقع لوسيت انفو الإلكتروني على الرابط التالي: https://ar.lesiteinfo.com/maroc/

- موقع وكالة أنباء الأناضول التركية الإلكتروني

https://www.aa.com.tr/ar/

- موقع المغرب نيوز الإلكتروني على الرابط التالي:

https://maghrebnews.ma/?p=56647

- موقع وكالة المغربي العربي للأنباء الالكتروني على الروابط التالية:

https ://www.mapnews.ma/ar/actualites/

- الموقع صحيفة لوفيغارو الفرنسية الإلكتروني

https://www.lefigaro.fr/international/benyamin-netanyahou-au-figaro-c-est-une-guerre-de-civilisation-20240618

- القناة الثانية المغربية على يوتيوب، برنامج تحقيق تحت عنوان، "دور برنامج مصالحة في تحفيز معتقلي السلفية الجهادية في إعادة النظر في أفكارهم المتطرفة"، على الرابط التالي، https://www.youtube.com/watch?v=DIWoK_OtdQA&t=3037s

- قناة الغد على يوتيوب، https://www.youtube.com/watch?v=11CaFtA12UM

- قناة ميدي 1 تيفي على يوتيوب، برنامج خاص تحت عنوان "مصالحة: برنامج لفائدة نزلاء السجون المدانين في قضايا الارهاب

https://www.youtube.com/watch?v=5EZqS5IPOVE&t=4s

Journal of extremism and armed groups

Journal of extremism and armed groups

International Scientific Magazine on the Dissemination of Studies and Research on Extremism, Extremist Ideologies and Armed Groups in Various Regions of the World
Issued by:
Democratic Arabic Center
Strategic, political and economic studies

Germany/Berlin

Head of Democratic Arabic Center
Ammar Sharaan
Chief Editor:
Dr. Issam N.F. Iyrot
Deputy Chief Editor
Dr. Shimaa samir Mohamed hussein
Chairman of the advisory committee
Dr. Hadeer Kandeel

Volume
06
Issue
16
August 2024

ISSN :2628-8389